



الأمم المتحدة

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة السابعة والستون

الملحق رقم ٥ طاء



الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السابعة والستون
الملحق رقم ٥ طاء

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٢

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 1020-2765

المحتويات

الصفحة	الفصل
vi	كتابا الإحالة
١	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
٤	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
٤	موجز
٨	ألف - معلومات أساسية
٩	باء - الولاية والنطاق والمنهجية
١٠	جيم - النتائج والتوصيات
١٠	١ - متابعة التوصيات السابقة
١٢	٢ - استعراض مالي عام
١٤	٣ - الإدارة المالية
١٨	٤ - التزامات نهاية الخدمة
١٩	٥ - النقدية والاستثمارات
٢٠	٦ - إدارة الممتلكات المستهلكة وغير المستهلكة
٢٢	٧ - المشتريات
٢٤	٨ - التقدم المحرز في تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
٢٥	٩ - التخطيط الاستراتيجي وتخطيط المشاريع وميزنتها
٢٧	١٠ - تقارير الأداء وإدارة الأداء

٣٥	دال - إقرارات الإدارة
٣٥	١ - شطب النقدية والذمم المدينة والممتلكات
٣٦	٢ - الإكراميات
٣٦	٣ - حالات الغش والغش الافتراضي
٣٦	هاء - شكر وتقدير
٣٧	المرفق - حالة تنفيذ توصيات المجلس لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩
٣٨	الثالث - التصديق على البيانات المالية
٣٩	الرابع - التقرير المالي لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
٣٩	ألف - مقدمة
٤٠	باء - لمحة عامة
٥٠	الخامس - البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
٥٠	البيان الأول - البيان الموحد للإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٥٢	البيان الثاني - البيان الموحد للأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٥٤	البيان الثالث - صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات: الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٥٦	البيان الرابع - صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات: الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٥٨	البيان الخامس - صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية: الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٦٠	البيان السادس - صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية: الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٦٢	البيان السابع - البيان الموحد للتدفقات النقدية
٦٥	الجدول ١ - موجز موحد للتبرعات المعلنة والتبرعات والجدول الزمنية لبقائها دون تسديد
٦٩	الجدول ٢ - صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات جدول التبرعات والتبرعات المعلنة

٧٦	الجدول ٣ - صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية: جدول التبرعات والتبرعات المعلنة
٨٩	الجدول ٤ - البيان الموحد للميزانية والنفقات
٩٤	الجدول ٥ - تكاليف الدعم البرنامجي حسب الوكالة المنفذة ومصدر الأموال
٩٨	الملاحظات الملحقه بالبيانات المالية

[٣٠ آذار/مارس ٢٠١٢]

وفقا لقراري الجمعية العامة ١٨٥/٤٦ حيم، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٢٥٢/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، أتشرف بأن أقدم حسابات صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. ويجري أيضا إحالة نسخ من هذه البيانات المالية إلى لجنة المخدرات، ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

(توقيع) يوري فيدوتوف

المدير التنفيذي

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

الأمم المتحدة

نيويورك

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠

أشرف بأن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(توقيع) ليو جيايبي
المراجع العام للحسابات في الصين
ورئيس مجلس مراجعي الحسابات

رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة
نيويورك

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

تقرير بشأن البيانات المالية

قمنا بمراجعة البيانات المالية المرفقة المتعلقة بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وهي تشمل: البيان الموحد للإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق (البيان الأول)؛ والبيان الموحد للأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق (البيان الثاني)؛ والبيان الموحد للتدفقات النقدية (البيان السابع)؛ والبيانات والجداول والملاحظات التفسيرية الداعمة. ويعرض البيانان الثالث والرابع حالة صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. أما البيانان الخامس والسادس، فيعرضان حالة صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

تناط بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المسؤولية عن إعداد البيانات المالية وعرضها عرضاً نزيهاً وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة وعن الرقابة الداخلية التي ترى الإدارة أنها لازمة للتمكين من إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء أكانت ناتجة عن الغش أو الخطأ.

مسؤولية مراجعي الحسابات

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء الرأي بشأن البيانات المالية بناءً على مراجعتنا للحسابات. وقد أجرينا مراجعتنا للحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي هذه المعايير أن نمثل للمتطلبات الأخلاقية وأن نخطط لمراجعة الحسابات وأن نجريها على نحو يتيح التأكد بقدر معقول من أن البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

وتشمل عملية مراجعة الحسابات تنفيذ الإجراءات اللازمة للحصول على أدلة تتعلق بالمراجعة بشأن المبالغ والإقرارات الواردة في البيانات المالية. ويعتمد اختيار هذه الإجراءات على تقدير مراجع الحسابات، بما في ذلك تقييم احتمالات احتواء البيانات المالية على أخطاء جوهرية، سواء أكانت ناتجة عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم تلك الاحتمالات، يدرس مراجع الحسابات تدابير الرقابة الداخلية المتصلة بقيام الكيان المعني بإعداد البيانات المالية

وعرضها عرضاً نزيهاً، وذلك بغية تصميم إجراءات المراجعة على نحو مناسب للظروف، وليس بغرض إبداء الرأي بشأن مدى فعالية الرقابة الداخلية التي يطبقها ذلك الكيان. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى سلامة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية التي وضعتها الإدارة، فضلاً عن تقييم كيفية عرض البيانات المالية عموماً. ونعتمد أن ما حصلنا عليه من أدلة في سياق مراجعة الحسابات يوفر أساساً كافياً ومناسباً للرأي الذي توصلنا إليه بشأن مراجعة الحسابات.

الرأي

يرى المجلس أن البيانات المالية تعرض على نحو نزيه، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وأدائه المالي، وتدفقاته النقدية لفترة السنتين المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

علاوة على ما سبق، نرى أن معاملات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة التي اطلعنا عليها، أو ما فحصناه منها كجزء من مراجعتنا، متوافقة من جميع الجوانب الجوهرية مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، ومع القواعد المالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومع السند التشريعي.

ووفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضاً تقريراً مطولاً عن مراجعتنا لحسابات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(توقيع) ليو جيايبي

المراجع العام للحسابات في الصين

ورئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) أمياس مورس

المراقب المالي ورئيس مجلس مراجعي الحسابات

في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) تيرينس نوميمي

المراجع العام للحسابات في جنوب أفريقيا

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

الفصل الثاني

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) مكلف بمساعدة الدول الأعضاء في التصدي للالتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة والإرهاب. ويعمل المكتب الذي يوجد مقره في فيينا على الصعيد العالمي، بعدد من الموظفين يبلغ ١ ٧٠٠ موظف، وشبكة من ٦٠ من المكاتب الميدانية. وقام في الآونة الأخيرة بالتوسع إلى شرق وغرب أفريقيا والشرق الأوسط، حيث يجري حاليا تنفيذ برامج رئيسية جديدة. وتجري كل أنشطة المكتب تقريبا من خلال مشاريع إفرادية، على الأصعدة العالمي والإقليمي والقطري. وتقع مسؤولية المشاريع القطرية والإقليمية في المقام الأول على عاتق المكاتب الإقليمية التابعة له، بينما تدار المشاريع العالمية من مقر المكتب.

وبلغت الإيرادات في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ من التبرعات ٥٢٤ مليون دولار (٢٨٧ مليون دولار لبرنامج المخدرات و ٢٣٧ مليون دولار لبرنامج مكافحة الجريمة). أما النفقات في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ فبلغت ٤٥٠ مليون دولار، مما أدى إلى وجود فائض في الإيرادات على النفقات بمبلغ ٧٤ مليون دولار. كما يتلقى المكتب مبلغ ٤٤ مليون دولار (٨ في المائة من إجمالي الإيرادات) من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

وقام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية واستعراض عمليات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وقد أجريت المراجعة عن طريق القيام بفحص المعاملات والعمليات المالية والترتيبات الإدارية في مقر المكتب في فيينا، وفي المكتبين الإقليميين في تايلند والسنغال.

الرأي

أصدر المجلس رأيا غير معدل بشأن البيانات المالية للفترة قيد الاستعراض.

النتيجة العامة التي خلص إليها المجلس

يقوم المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بموجب إطار الرقابة الداخلية بتفويض سلطة واسعة من المقر إلى المكاتب الإقليمية والقطرية؛ إلا أن المجلس يرى أن إطار الرقابة الداخلية لا يعمل على نحو متسق أو على نحو فعال كما ينبغي. وقد وجد المجلس مستويات متفاوتة

من الامتثال للقواعد الأساسية لتصريف الأعمال في الميدان، ومجالا كبيرا لتعزيز الضوابط الميدانية، وتنفيذ عمليات الرقابة والاستعراض في المكاتب الإقليمية وفي المقر بصورة أكثر صرامة، وتحسين إدارة المخاطر المتأصلة في منظمة منتشرة عالميا.

وفي حين أن المجلس يعترف بوجود رغبة لدى الإدارة في تحسين التخطيط الاستراتيجي والرقابة، فإنه لم يتمكن من التأكد مما إذا كان نهج البرمجة المتكامل الجديد، الذي بدأ العمل به في عام ٢٠٠٨، كان فعالا. ولم يتم تحديد مقاييس النجاح لهذا المشروع التحويلي الرئيسي. ووجد المجلس أيضا أنه في حين أن المكتب قد وضع أطرا ونظما لجمع وتقديم تقارير الأداء، فإن استخدام بيانات الأداء على مستوى المؤسسة كان محدودا. وكانت مؤشرات أداء البرامج غير واقعية أو غير قابلة للقياس، وكانت الترتيبات اللازمة للتقييم إما ضعيفة أو غير موجودة، لا سيما فيما يتعلق بالبرامج الإقليمية للمكتب، مما يحد من قدرة الإدارة على تحديد مدى تنفيذ كل برنامج وشرح استخدام الموارد بصورة فعالة من حيث التكلفة بصورة موضوعية.

النتائج والتوصيات الرئيسية

فيما يتعلق بالإدارة المالية، وجد المجلس أوجه قصور في مساءلة المكاتب الإقليمية والميدانية وفي الإدارة المالية. وقد وجد المجلس على سبيل المثال، أدلة محدودة على قيام الإدارة العليا للمكاتب الميدانية باستعراض التسويات الشهرية أو الإقرارات المالية المقدمة في نهاية السنة إلى المقر؛ وبالإضافة إلى ذلك، لم ينفذ دفتر الحسابات العام لإدارة المكاتب الميدانية الفصل الملائم بين الواجبات.

وفيما يتعلق بالنفقات والإيرادات، وجد المجلس أمثلة على عدم الامتثال لإجراءات المكتب في الميدان، عند معالجة السلف على سبيل المثال. كما كان نهج المكتب في تجهيز الأموال والإفراج عنها وقبول الإيرادات غير متناسق بين المكاتب ولا يمثل للإجراءات الداخلية المعمول بها.

وفيما يتعلق بالامتلاكات المستهلكة وغير المستهلكة، بدأ المكتب في عملية تنقية البيانات المحتفظ بها عن سجلات الأصول استعدادا لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وتم شطب ممتلكات غير مستهلكة تبلغ قيمتها نحو ٢٧ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وفي حين أن الأخطاء ليست كبيرة إلى حد يكفي للتأثير على رأي المجلس بشأن البيانات المالية، فإن المجلس يشعر بالقلق لأنه تم الإبلاغ عن الممتلكات المستهلكة وغير المستهلكة بشكل غير دقيق؛ وقد لاحظ المجلس العديد من الحالات التي تعذر فيها تحديد

مكان وجود بعض البنود أو اعتبارها متقدمة، أو التي تم فيها شطبها، ولكنها لا تزال مقيدة في سجل الأصول. وتبين للمجلس أن المكتب كان يحتفظ أيضا ببيانات غير كاملة في سجلات الممتلكات غير المستهلكة (الجرد) ولديه أوجه قصور مماثلة في إدارة الموجودات.

وفيما يتعلق بالأعمال التحضيرية لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، بدأ المكتب العملية من خلال جمع البيانات اللازمة لتقدير قيمة الأصول والوصول إلى أرصدة افتتاحية معقولة، ولكن هذا العمل لم يتقدم بشكل جيد. ويواجه المكتب تحديا إضافيا يتمثل في تنسيق عملية جمع البيانات وتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام عبر عدد كبير من المكاتب الميدانية. وقد أنشأ المكتب في مقره فريقا صغيرا مخصصا لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، لكن المجلس يشعر بالقلق لأنه لم يتم تخصيص موارد كافية في الوقت الراهن لإنجاز هذا العمل في حدود الإطار الزمني المحدد.

وفيما يتعلق بالتخطيط الاستراتيجي وتخطيط المشاريع، يجري العمل بالنهج الجديد لوضع برنامج الأنشطة في المكتب، وهو عبارة عن مشروع رئيسي لتحويل إدارة الأعمال بدأ في عام ٢٠٠٨. ويقر المكتب بأن نقاط الضعف في وضع المشاريع، وخاصة عدم وجود مقاييس للنجاح، سوف تثير صعوبات في تقييم تنفيذ كل من النهج الشامل، والبرامج الإقليمية التي تشكل جزءا كبيرا من المشروع. وعلى صعيد المشاريع، لم يكن العديد من مقترحات المشاريع في المكتب محددا بشكل واضح، ولا سيما فيما يتعلق بتحديد المشاكل التي يُعتمز التصدي لها، وخطوط الأساس التي يستند إليها لقياس التقدم المحرز، وتقييم مخاطر المشاريع المحتملة.

وفيما يتعلق بتقارير الأداء وإدارة الأداء، يجري تطبيق أدوات أساسية على الصعيد الإقليمي لرصد التقدم المحرز، على الرغم من أنها لا تجمع المعلومات عن التكاليف مع المعلومات عن إحراز تقدم جوهري. كما إن العديد من مؤشرات الأداء في برامج المكتب الإقليمية لا توفر مقاييس مناسبة لقياس الأداء لأنها في حالات كثيرة، لا تشمل خطوط أساس، مما يجد من قدرة المكتب على تقديم تقارير عن التقدم الشامل. أما تقارير المكتب المرحلية المقدمة إلى الإدارة العليا، فتركز على مقدار الأموال التي أنفقت، بدلا من التقدم الملموس المحرز في البرامج الإقليمية وما حققته.

وفي ضوء الاستنتاجات الواردة أعلاه يتقدم المجلس بتوصيات مفصلة في الجزء الرئيسي من هذا التقرير. وتتلخص التوصيات الرئيسية في أن يقوم المكتب بما يلي:

- (أ) تحسين إدارته المالية من خلال إنشاء تدقيق شهري وفي نهاية السنة أكثر قوة للإقرارات المالية المقدمة من جميع المكاتب القطرية في المناطق الإقليمية؛
- (ب) تنفيذ تغييرات في نظام دفتر الحسابات العام لإدارة المكاتب الميدانية، لتقييد وإدارة إمكانية الوصول إليه، وتحسين الفصل بين الواجبات؛
- (ج) حصر التبرعات بشكل مستمر وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، وتسجيل وتبرير أي مخالفة للأنظمة بشكل صحيح عند استلام التبرع؛
- (د) وفيما يتعلق بالمتلكات غير المستهلكة والجرد: '١' استكمال سجلات الأصول لتشمل جميع تفاصيل البند؛ '٢' وسم جميع الموجودات برقم مرجعي خاص بجرد المكتب الميداني؛ '٣' التحقق ماديا من أن جميع البنود المقيدة في السجلات لا تزال من موجودات المكتب وقيد الاستعمال؛
- (هـ) في مقترحات المشاريع: '١' تحديد واضح وموجز للمشكلة التي يتعين على المشروع معالجتها؛ '٢' إنشاء خط أساس واضح يستند إليه في تقييم التنفيذ، أو تقديم شرح واضح لكيفية إنشاء خط الأساس؛ '٣' تحديد وتوثيق المخاطر المادية وإجراءات التخفيف؛
- (و) بالنسبة لكل برنامج من برامج الإقليمية: '١' تحديد مجموعة واقعية وقابلة للتحقيق من الأولويات لفترة البرنامج؛ '٢' وضع مؤشرات للأداء تكون قوية وواقعية وقابلة للقياس؛ '٣' تحديد عدد معقول من مؤشرات الأداء الرئيسية، التي تحقق التوازن بين مؤشرات النتائج والنواتج؛ '٤' الربط بشكل واضح بين كل مؤشر من مؤشرات أداء المشروع والمؤشرات الواردة في الإطار الاستراتيجي، لكي يتسنى تجميع المؤشرات وتقديم صورة عامة عن الأداء؛
- (ز) إنشاء آلية لإعداد التقارير، إلى الجهات المعنية داخليا وخارجيا، عن التقدم المحرز في تنفيذ البرامج الإقليمية.
- التوصيات السابقة

من بين التوصيات الـ ١٥ التي قدمت لفترة السنتين السابقة، تم تنفيذ ٦ توصيات (٤٠ في المائة) تنفيذا كاملا، ويجري تنفيذ ٥ منها (٣٣ في المائة)، ولم تنفذ ٣ توصيات (٢٠ في المائة) وكان هناك توصية واحدة (٧ في المائة) تجاوزتها الأحداث. ويقارن هذا بتنفيذ ٥٨ في المائة من التوصيات، و ٢٦ في المائة من التوصيات كانت قيد التنفيذ،

و ١٦ في المائة لم تنفذ في المرحلة نفسها من فترة السنتين السابقة. ويمثل هذا انخفاضاً عاماً في مستوى التنفيذ، ولكن المجلس يلاحظ أن من المقرر الانتهاء من تنفيذ أربع من هذه التوصيات قريباً، وأن بعض التوصيات يعتمد على التطورات والقرارات التي تتخذ في مكان آخر خارج نطاق سيطرة المكتب.

ولذلك، ليس لدى المجلس بوجه عام أية مخاوف بشأن معدل التنفيذ ولا إزاء الاستجابة الإيجابية من المكتب. ولكن المجلس، في الفرع الخاص بمتابعة التوصيات السابقة، يشير إلى تفضيله القوي بأن تنفذ توصيته السابقة القاضية بأن يتم التعبير في البيانات المالية للمكتب بشكل كامل عن إيرادات ونفقات الميزانية العادية للمكتب في موعد لا يتجاوز فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

ألف - معلومات أساسية

١ - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) مكلف بتقديم المساعدة والدعم إلى الدول الأعضاء من أجل معالجة المسائل المتصلة بالمخدرات والجريمة. ويشمل هذا التكليف تقديم الدعم لأغراض الوقاية والردع وعلاج الآثار السلبية للأنشطة المتعلقة بالمخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب. ويستخدم المكتب عدداً من الموظفين يبلغ ١٧٠٠ موظف، يعمل ما يقرب من ٣٠٠ منهم في المقر في فيينا و ١٤٠٠ في الميدان. وأنفق ما يقرب من ٦٥ في المائة من نفقاته في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ من خلال شبكة تتألف من ٦٠ من المكاتب الإقليمية والقطرية والبرنامجية.

٢ - وواصل المكتب خلال فترة السنتين، تنفيذ نهجه المتكامل إزاء وضع البرامج الاستراتيجية، وهو مشروع رئيسي للتحويل في إدارة المشاريع يهدف إلى موازنة أولوياته على الصعيدين العالمي والإقليمي. وشرع أيضاً في توسع هام في البرامج في شرق وغرب أفريقيا والشرق الأوسط.

٣ - وفي فيينا، يشترك المكتب المعني بالمخدرات والجريمة مع عدد من هيئات الأمم المتحدة الأخرى في أماكن العمل، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة في فيينا الذي يقدم للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة مجموعة من الخدمات، بما في ذلك في مجالات الشؤون المالية والموارد البشرية وتكنولوجيا المعلومات والمشتريات. وفي حين أن مكتب الأمم المتحدة في فيينا يتبع للأمانة العامة للأمم المتحدة، فإنه مندمج إلى حد كبير مع الهيكل التنظيمي للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، ويشكل شعبة من شعب المكتب الأربع (شعبة الإدارة).

باء - الولاية والنطاق والمنهجية

٤ - قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة واستعراض عملياته لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) لعام ١٩٤٦. وقد أجريت المراجعة وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والقواعد المالية للمكتب، وكذلك وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتتطلب المعايير الدولية لمراجعة الحسابات امتثال المجلس للمتطلبات الأخلاقية وقيامه بتخطيط وتنفيذ أعمال مراجعة الحسابات للتأكد بقدر معقول من خلو البيانات المالية من الأخطاء الجوهرية.

٥ - وقد أجريت المراجعة في المقام الأول لتمكين المجلس من تكوين رأي حول ما إذا كانت البيانات المالية تعرض بوضوح الوضع المالي لمكتب المخدرات والجريمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ونتائج عملياته والتدفقات النقدية للفترة المالية، وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وشملت المراجعة تقييم ما إذا كانت النفقات المسجلة في البيانات المالية قد تم تكبدها للأغراض التي وافقت عليها هيئات الإدارة وما إذا كانت الإيرادات والنفقات قد صنفت وسجلت وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والقواعد المالية للمكتب. وتضمنت المراجعة استعراضا عاما للمنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا لسجلات المحاسبة وغيرها من الأدلة الثبوتية، إلى الحد الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي حول البيانات المالية.

٦ - واستعرض المجلس أيضا عمليات المكتب بموجب المادة ٧-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، مما أتاح للمجلس تقديم ملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وبصفة عامة، إدارة وتنظيم عمليات المكتب. وركز المجلس على التخطيط الاستراتيجي وتخطيط المشاريع ووضع ميزانياتها وتقارير وإدارة الأداء.

٧ - وقام المجلس في سياق عملية مراجعة الحسابات، بزيارة مقر المكتب في فيينا، والعمليات الميدانية في تايلند والسنغال، وعمل بتنسيق وثيق مع مكتب خدمة الرقابة الداخلية.

٨ - ويغطي هذا التقرير مسائل ينبغي، في رأي المجلس، توجيه اهتمام الجمعية العامة إليها، بما في ذلك الطلبات المحددة الموجهة إلى الجمعية واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

٩ - وتمت مناقشة ملاحظات واستنتاجات المجلس مع المكتب، الذي ترد وجهات نظره على النحو المناسب في التقرير. ولا تتناول التوصيات الواردة في هذا التقرير الخطوات التي قد يرغب المكتب في النظر في اتخاذها فيما يتعلق بالمسؤولين عن حالات عدم الامتثال لقواعده المالية والتعليمات الإدارية والتوجيهات الأخرى ذات الصلة.

جيم - النتائج والتوصيات

١ - متابعة التوصيات السابقة

١٠ - من أصل التوصيات الـ ١٥ التي قدمت في التقرير السابق للمجلس، تم تنفيذ ٦ توصيات تنفيذًا كاملاً، وكانت ٥ توصيات قيد التنفيذ (سيتم تنفيذ ٤ منها قريباً)، ولم تنفذ ٣ توصيات وكان هناك توصية واحدة تجاوزتها الأحداث. وترد التفاصيل في المرفق أدناه. وأجرى المجلس أيضاً تقييماً زمنياً لتوصياته السابقة من فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛ وثلاث توصيات تتعلق بالفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، تم تنفيذ اثنتين منها تنفيذاً كاملاً تقريباً وواحدة لم تنفذ بعد.

١١ - وهناك توصية واحدة قدمت في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ تطلب من المكتب الامتثال لقواعده المالية والموافقة رسمياً على تنقيحات ميزانية فترة السنتين المتصلة بالأموال المخصصة لأغراض عامة قبل بداية فترة السنتين. وذكر المكتب أن توقيت اجتماعات هيئاته الإدارية يعني أن الموافقة لا يمكن أن تتم حتى الربع الأول من السنة الثانية من فترة السنتين. وقد قبل المجلس هذا التفسير، وبالتالي فقد أغلق هذه التوصية، لكنه قدم توصية جديدة لمعالجة مسألة التوقيت.

١٢ - وافق المكتب على توصية المجلس الجديدة بأن يقوم بتنقيح قواعده المالية للموافقة رسمياً على تنقيحات ميزانية فترات السنتين للحصول على الأموال المخصصة لأغراض عامة في اجتماع هيئاته الإدارية الذي يعقد عادة في الربع الأول من السنة الثانية من فترة السنتين. ويقترح المجلس أن يجري هذا التنقيح على القواعد المالية في الوقت الذي يقوم فيه المكتب بتنقيح نظامه المالي وقواعده المالية في سياق تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

التوصيات التي نفذت جزئياً أو لم تنفذ

١٣ - هناك توصية واحدة لم تنفذ وكانت قدمت لأول مرة في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. ولذلك، فقد كرر المجلس مجدداً تلك التوصية بضرورة وضع استراتيجية لتمويل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

١٤ - ولم ينفذ المكتب أيضا توصيتين أخريين من الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، بأن يقوم المكتب بما يلي:

(أ) وضع تحليل لاحتياجاته وللمخاطر الناجمة عن التحول عن نظم تكنولوجيا المعلومات لديه وضرورة تحديثها (بيبول سوفت، ونظام إدارة المعلومات البرناجية والمالية (ProFi)، ودفتر الحسابات العام لإدارة المكاتب الميدانية) في سياق التحضير للتحول إلى نظام الأمم المتحدة الجديد لتخطيط موارد المؤسسة (Umoja). وقام المكتب بإبلاغ المجلس بأن مقر الأمم المتحدة سيترشح خطة تفصيلية للتحول عندما يتم الانتهاء من تصميم النظام الجديد، وعندما يتبين تسلسل عملية وقف تشغيل النظام وخطوات نقل البيانات. ويكرر المجلس توصيته السابقة لكنه يدرك أن المكتب لن يكون قادرا على القيام بذلك تماما إلا عندما يقوم مقر الأمم المتحدة بتوضيح المزيد من التفاصيل حول بدء تنفيذ نظام (Umoja).

(ب) تنقيح عناوين بياناته المالية لتظهر أن نطاقها يقتصر على الأنشطة الممولة من التبرعات وأن ينظر في إعداد البيانات المالية التي تشمل الأنشطة الممولة من الميزانية العادية للأمم المتحدة. ويقر المجلس بأنه على الرغم من كون مقر الأمم المتحدة مفتحا للاقتراح، فإنه لم يفرض هذا الإجراء. ويلاحظ المجلس أيضا في غضون ذلك أن الإيرادات والنفقات في الميزانية العادية فيما يتعلق بالمكتب ترد في البيانات المالية في الوثيقة (A/67/5 (Vol.I)). بيد أن المجلس يرى الآن أن مبلغ ٤٤ مليون دولار الذي يمثل مساهمة الميزانية العادية ينبغي أن يرد بشكل كامل في البيانات المالية للمكتب لإظهار النطاق الكامل لإيرادات ونفقات المكتب وفقا للمبادئ المنصوص عليها في النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة؛ ويلاحظ أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة وموئل الأمم المتحدة قد اختارا تنفيذ توصيات مماثلة قدمها المجلس أثناء فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

١٥ - من أجل تقديم صورة كاملة عن حسابات المكتب، يكرر المجلس جزءا من توصيته السابقة بأن يقوم المكتب بإعداد البيانات المالية بحيث تشمل أرصدة مساهمات الميزانية العادية للمكتب في بياناته المالية عن فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

١٦ - وقام المكتب بإبلاغ المجلس بأنه سيقوم بتنفيذ هذه التوصية، مع مراعاة إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وسيقدم المجلس الدعم للمكتب في تحقيق ذلك الهدف.

التوصيات قيد التنفيذ

١٧ - فيما يتعلق بأربع توصيات من التوصيات الخمس قيد التنفيذ، لاحظ المجلس أن التنفيذ يعتمد على موافقة الإدارة العليا على مشروع سياسة إدارة المخزون (نتيجة لتوصيتين من الفترة

٢٠٠٦-٢٠٠٧)، وعلى الاتفاق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على شطب البنود التي تمت تسويتها في العام الماضي، وتنفيذ توصية مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن مشروع يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية من خلال عملية إدارة التغيير في المكتب، والتي من المتوقع أن يتم إنجازها كلها قريبا. أما التوصية النهائية، بإعداد استحقاقات الإجازة السنوية بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فسيتم الانتهاء منها بحلول عام ٢٠١٤.

٢ - استعراض مالي عام

المركز المالي العام لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

١٨ - ينقسم التمويل البالغ ٥٢٤ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ إلى أموال مخصصة لأغراض خاصة بمبلغ ٤٥٥ مليون دولار، مخصصة لمشاريع محددة، وأموال مخصصة لأغراض عامة بمبلغ ٢٧ مليون دولار، وأموال مخصصة لتكاليف دعم البرامج بمبلغ ٤١ مليون دولار (مسجلة كنفقات عامة للمشاريع).

١٩ - وقد نما تمويل المكتب وتحويلاته بشكل ملحوظ في السنوات الأخيرة. وفي السنوات الست الماضية زادت النفقات بأكثر من الضعف من ١٩٤ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إلى ٤٥٠ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وكان معظم النمو في التبرعات المخصصة لأغراض خاصة. ويبين الجدول ١ مجموع الإيرادات من خلال أموال من خارج الميزانية في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، مقارنة مع الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

الجدول الثاني - ١

الإيرادات والنفقات حسب مصدر التمويل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

فترة السنتين		٢٠٠٩-٢٠٠٨		الإيرادات	النفقات	الإيرادات	النفقات	الأموال المخصصة لبرنامج المخدرات وبرنامج منع الجريمة
٢٠١٠-٢٠١١	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١٠-٢٠١١	٢٠٠٩-٢٠٠٨					
								الأموال المخصصة لأغراض عامة
								الأموال المخصصة لتكاليف دعم البرامج
								الأموال المخصصة لأغراض خاصة
								المجموع
٢٠٩٤٣	٢٧٢٦٩	٢٧٢٨٧	٢٥٥٦٧	٤١٦٢٦	٢٦٣٤٣	٤٣٩٧٢٧	٤٠١٥٠٦	
٣٠٧٩٩	٤١٠١٦	٤٥٥٣٨١	٤٥٥١٣٥	٥٠٦٩٢٠	٥٢٣٦٦٦			
٣٩٨٤٠٤								
٤٥٠١٤٦								

٢٠ - وزاد مجموع الإيرادات المخصصة لأغراض عامة بنسبة ٧ في المائة (من ٢٥,٦ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٢٧,٣ مليون دولار في ٢٠١٠-٢٠١١). وأدت هذه الزيادة إلى عكس اتجاه انخفاض التمويل المخصص لأغراض عامة الذي بدأ في عام ٢٠٠٦. ومع ذلك، فقد نجمت الزيادة من مساهمة وحيدة بمبلغ ٧ ملايين دولار للصندوق وردت في عام ٢٠١٠. ولولا هذه المساهمة، لكان الانخفاض قد استمر. وقد توقعت ميزانية المكتب لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ انخفاض الإيرادات المخصصة لأغراض عامة، ولذلك، فقد اقترحت تخفيض النفقات عن مستويات عام ٢٠٠٩. وفي فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، انخفضت النفقات للأغراض العامة بشكل ملحوظ (بنسبة ٢٣ في المائة) بالمقارنة مع الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٢١ - ولا يزال مستوى الأموال المخصصة لأغراض خاصة (التي خصصتها الجهات المانحة لمشاريع محددة) بالمقارنة مع الأموال المخصصة لأغراض عامة يضع ضغطاً كبيراً على برامج المكتب وخدمات دعم البرامج التي يتم تمويلها من الموارد الأساسية المتعددة الأطراف الآخذة في الانخفاض (الأموال المخصصة لأغراض عامة والميزانية العادية). وتخصص معظم التبرعات بإحكام لمشاريع محددة ولا تبقى إلا القليل من المرونة التشغيلية للاستجابة لتعدد عملية البرمجة ومبادرات تحسين الإدارة والهياكل الأساسية اللازمة لتنفيذ مثل هذه البرامج.

٢٢ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، كان المكتب يحتفظ بأرصدة نقدية بما يقرب من ٣٤٨ مليون دولار. ويرى المجلس أن هذا المستوى من النقدية مبالغ فيه لأنه يعادل نحو ١٨ شهراً من النفقات. ويرجع هذا المستوى من الأموال النقدية المتوفرة جزئياً إلى القواعد المالية التي تحكم الإنفاق، والتي لا تسمح بتكبد النفقات من الصناديق الاستثنائية إلا إذا كان التمويل اللازم لتسديد النفقات غير متاح. ونتيجة لذلك، يحتفظ المكتب بقدر هام من الأموال النقدية نظراً لوجود تأخير بين تلقي التبرعات النقدية وتكبد النفقات ذات الصلة. كما يساهم هذا في حدوث تجاوزات في الإيرادات على النفقات، عندما يتخلف معدل الإنفاق عن الإيرادات. ولم يتمكن المجلس من الحصول على أي دليل لتبرير مستوى الموجودات النقدية أو على قيام الإدارة بالنظر في سبل الحد من المبالغ المتوفرة، بالقيام على سبيل المثال، بالتعجيل بتنفيذ البرامج بطريقة محكمة.

٢٣ - ووافق المكتب على توصية المجلس بأن يستعرض موجوداته النقدية بغية التقليل من المبالغ المتوفرة إلى أدنى حد ممكن. ويمكن تحقيق ذلك من خلال البحث عن سبل التعجيل بتنفيذ البرامج بطريقة محكمة، والمطابقة بطريقة أفضل بين المساهمات وجداول زمنية واقعية للنشر.

٣ - الإدارة المالية

٢٤ - لاحظ المجلس بعض نقاط الضعف الهامة في ضوابط الإدارة المالية في المكاتب الميدانية. ففي السنغال على سبيل المثال، لم تكن الإدارة العليا للمكتب الميداني تقوم بشكل روتيني باستعراض عمليات تسوية كشوف المرتبات العادية والتوقيع عليها. ولم تكن التزامات الدفع تستعرض بشكل دقيق في نهاية العام، عندما تكون هناك حاجة إلى تجديد الالتزامات أو إلغائها. ووجد المجلس أن إقرارات المكتب في نهاية العام لم تقدم إلى المقر تأكيداً فيما يتعلق بالأداء ومعلومات عن الإدارة المالية في المناطق الإقليمية ولم يكن هناك أي دليل على أن إدارة المكتب الإقليمي قامت بتنفيذ المعلومات قبل إحالتها إلى المقر لإدراجها في البيانات المالية. وفي حين يعرب المجلس عن ارتياحه لعدم وجود قضايا جوهرية تؤثر على عرض البيانات المالية بشكل نزيه، إلا أنه يرى أن المقر يحتاج إلى بذل المزيد من الجهد للتدقيق في المعلومات المقدمة من المكاتب الميدانية وتنفيذها بحيث تتوفر للإدارة تأكيدات مناسبة بشأن دقة واكتمال ما يجري الإبلاغ عنه.

٢٥ - وبالإضافة إلى ذلك، هناك أوجه نقص في دفتر الحسابات العام لإدارة المكاتب الميدانية، وهو النظام الذي يستخدمه المكتب لتسجيل المعاملات في الميدان، لكنه ليس مصمماً أصلاً كنظام للإدارة المالية. ولا ينص النظام على الفصل بين الواجبات على نحو ملائم، مما يتيح القيام بوظائف عمليات الشراء (زيادة الالتزامات)، وحسابات الدفع (طلبات الدفع)، وتسويات المدفوعات وتقديم التقارير في كل من المكاتب، من قبل الشخص نفسه. ويؤدي عدم تطبيق الفصل الكافي بين الواجبات إلى تعريض المكتب بصورة متزايدة لمخاطر الوقوع في الخطأ، بما في ذلك الاحتيال، عند تجهيز المعاملات.

٢٦ - ووافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) يشترط على الممثلين الإقليميين إجراء تدقيق مؤيد بأدلة شهرية وفي نهاية العام للإقرارات المالية، بما في ذلك الالتزامات، من جميع المكاتب القطرية في المناطق الإقليمية؛ (ب) إنشاء آلية تتطلب من الإدارة العليا للمكاتب الميدانية استعراض تسويات كشوف المرتبات الشهرية (المدفوعات المتوقع تسديدها للموظفين مقابل المدفوعات الفعلية) والتوقيع عليها.

٢٧ - كما وافق المكتب على توصيات المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) تعزيز الرقابة على الإدارة المالية والاستعراض في المكاتب الميدانية؛ (ب) تقييم الهيكل الإداري داخل كل مكتب من المكاتب الإقليمية للتأكد من أن وظيفة الشؤون المالية تتناسب مع حجم المكتب والبرامج في هذا المكتب؛ (ج) تنفيذ تغييرات في النظام للمساعدة على الفصل بين الواجبات ضمن الأفرقة المالية التابعة للمكاتب الإقليمية بحلول نهاية عام ٢٠١٢.

إدارة المخاطر

٢٨ - لاحظ المجلس أن المكتب لم يضع نهجا مفصلا لإدارة المخاطر على صعيد المنظمة. كما لاحظ المجلس أوجه قصور في ترتيبات المكتب لإدارة المخاطر في الميدان:

(أ) أبرز الفحص الذي أجراه المجلس للنفقات مخاطر السلف، وخاصة عند التعامل مع النقدية، التي لم يتم الكشف عنها في سجلات مخاطر المكاتب الميدانية الفردية؛

(ب) في الزيارات التي قام بها المجلس للمكتب الميداني في كل من بانكوك، والسنغال، تعرض المجلس لانقطاع التيار الكهربائي، وحالات من التوقف والتأخير التي أعاقت قدرته على العمل. ولم يسجل هذا الخطر على استمرارية العمل، ولم يقيم المكتب الميداني بتخفيفه؛

(ج) ويشترط مقر المكتب حاليا على جميع مديري المشاريع أن يقوموا بإدراج المخاطر التي تقع خارج سيطرة المكتب ضمن وثائق المشروع المقترح، دون المخاطر التي يتمكن المكتب من معالجتها، إلى جانب إجراءات التخفيف المقترحة.

٢٩ - ووافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم بتنفيذ نهج تنظيمي متسق لتخطيط إدارة المخاطر.

النفقات

٣٠ - لاحظ المجلس مثالا خطيرا لعدم امتثال المكتب لإجراءات الشراء. فقد شرع المكتب في عام ٢٠٠٩ في إجراء لشراء خمس سيارات بتكلفة تناهز ٢١٩ ٠٠٠ دولار. وقد أحبطت عملية الشراء عندما حاول المكتب الميداني قيد التكاليف على أحد المشاريع دون الحصول على إذن مسبق من إحدى الجهات المانحة. وبناء على ذلك، لم تسدد القيمة إلا بعد أن عثر المكتب الميداني على ما يكفي من التمويل المعتمد من مصادر مانحة أخرى في عام ٢٠١٠. ولاحظ المجلس أن المبلغ المدفوع كان أيضا أعلى من الأسعار الأصلية للمركبات.

٣١ - كما قام المكتب بإخطار المجلس بحالة واحدة حيث تم الالتزام بمبلغ ١١٢ ٠٠٠ دولار لشراء سيارتين في عام ٢٠٠٩. وبعد ذلك، قام المكتب الميداني في نهاية عام ٢٠٠٩ بإلغاء الالتزام خطأ على الرغم من تسلم السيارتين وقيدهما في سجل الأصول في المكتب. وقد دفع المبلغ في عام ٢٠١٠ وسجل بشكل صحيح في البيانات المالية العائدة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. كما ساهم تأخر استلام الفواتير وضياع الأوراق في إلغاء الالتزام عن طريق الخطأ. ويرى المجلس أيضا أنه كان ينبغي لمديري مشاريع المكتب الميداني اكتشاف هذا الخطأ في وقت مبكر.

٣٢ - وقام المكتب بتعزيز ترتيباته الإجرائية للإنفاق نتيجة للدروس المستفادة، بالقيام على سبيل المثال باستعراض الالتزامات في نهاية العام. ويرى المجلس أن هناك مجالاً أكبر لقيام المكتب بزيادة تعزيز الضوابط الميدانية، وتنفيذ استعراض أشد صرامة للإقرارات الشهرية وفي نهاية العام في كل من المقر والمكاتب الإقليمية.

٣٣ - ووافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم باستعراض وتعزيز هيكله المالي داخل مكاتب إقليمية وميدانية مستهدفة لتعزيز الامتثال الكامل لجميع الإجراءات.

٣٤ - ووجد المجلس أيضاً أنه في كل مكتب من المكاتب الميدانية الثمانية، تم تسديد بدلات الإقامة اليومية للعديد من المشاركين في الاجتماعات التي بلغ مجموعها ٨٨٧ ٤٩ دولاراً (انظر الجدول ٢) لشخص واحد لصرفها دون الحصول على إذن مركزي مسبق من رئيس دائرة إدارة الموارد المالية. وقد تمكن المكتب من تزويد المجلس بناء على طلبه بأدلة لإثبات المدفوعات في جميع الحالات.

الجدول الثاني - ٢

المبالغ المدفوعة مقدماً لقاء بدل الإقامة اليومي دون موافقة مسبقة من رئيس دائرة إدارة الموارد المالية

المكتب الميداني	المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)	تاريخ المعاملة
مصر	١٤ ٤٠٠	١ نيسان/أبريل ٢٠١٠
فيت نام	٤ ٣٢٨	١ أيار/مايو ٢٠١٠
مصر	٧ ٦٧٤	١ تموز/يوليه ٢٠١٠
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	١٤ ٢٨٥ ^(أ)	١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠
إندونيسيا	١ ٩٣١	١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١
مصر	١ ٢٤٧ ^(ب)	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	٣ ٦٢٩	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١
تايلند	٢ ٣٩٣ ^(ج)	١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(أ) أعيد منها مبلغ ٢ ٣٢٨ دولاراً لم يستخدم.

(ب) من أصل مجموع أكبر قدره ٩ ٩٦٨ دولاراً.

(ج) من أصل مجموع أكبر قدره ٤ ٩٤٨ دولاراً.

٣٥ - وقام المكتب بإبلاغ المجلس بأن الضابط الداخلي الإضافي الذي يتعلق بموافقة دائرة إدارة الموارد المالية قد طبق لتعزيز الإجراءات في عام ٢٠١٠ فيما يتعلق بالسلف، مثل تسديد

مدفوعات سلف بدل الإقامة اليومي لفرد واحد لصرفها. كما قام المكتب بتذكير الموظفين في المكاتب الميدانية بضرورة الامتثال للإجراءات الإدارية الداخلية، إلا أن تسديد مزيد من الدفعات دون إذن في أواخر عام ٢٠١١ يشير إلى ضرورة إجراء مزيد من التدريب للموظفين حتى يتسنى لجميع الموظفين الامتثال لهذا الإجراء.

٣٦ - ووافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) استكمال وتعميم توجيهاته بشأن معالجة مدفوعات سلف بدل الإقامة اليومي وإصدار نشرات تذكيرية منتظمة لجميع الموظفين؛ (ب) تنفيذ عمليات تفتيش مفاجئة لتعزيز ثقافة الامتثال الكامل في جميع المكاتب التابعة له.

الإيرادات

٣٧ - وجد المجلس العديد من التناقضات في معالجة المكتب للإيرادات، حيث أنه لم يمتثل لدليل المكتب للبرامج والعمليات. وفي حين يعرب المجلس عن ارتياحه لأن مبلغ الإيرادات الصحيح كان يسجل في نهاية المطاف بشكل صحيح في دفاتر الحسابات، إلا أنه يرى أن إجراءات مكتب المخدرات والجريمة ليست واضحة، ونتيجة لذلك، فإن النهج الذي طبق في حوالي ثلاثة أرباع جميع حالات الإيرادات التي تم فحصها لم يكن يتفق مع النهج المتبع إزاء الإفراج عن الأموال وقبول الإيرادات. وقد وجد المجلس على سبيل المثال، ٢٢ حالة من عينة من ١٦١ حالة، أذنت فيها المكاتب الميدانية بالإيرادات بشكل غير صحيح ووقعت عليها بدلا من المقر على النحو المطلوب. كما كانت هناك ١٧ حالة أدى فيها استلام التبرعات إلى تكبد المكتب نفقة على المشروع، لم يؤذن بها رسميا عن طريق موافقة الجمعية العامة بالشكل المناسب، خلافا للقاعدة ١٠٣-٤ (ب) من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة التي تنص على أنه لا يجوز قبول التبرعات والهبات أو التبرعات التي تنطوي بصورة مباشرة أو غير مباشرة على التزام مالي إضافي للمنظمة إلا بموافقة الجمعية العامة. ولاحظ المجلس أيضا أن المكتب لم يكن دائما، يقوم بإضفاء الطابع الرسمي على التغييرات في استخدام الإيرادات في الميدان أو تسجيلها حيث لم تكن تتماشى بشكل صارم مع نوايا الجهات المانحة.

٣٨ - ووافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم بتسجيل التبرعات بشكل مستمر وفقا لأنظمة الأمم المتحدة وقواعدها، وأن يتم تسجيل أي مخالفة للأنظمة وتبريرها بشكل صحيح عند تسلم التبرع.

٣٩ - كما وافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم بتعميم توجيهات وتعليمات محسنة تتعلق بالإيرادات على جميع الموظفين، بما في ذلك عملية الإفراج عن الأموال، لتذكيرهم بالمعيار المتعلق بتسجيل الإيرادات.

٤٠ - وقام المكتب بإبلاغ المجلس بأنه يتوقع الانتهاء من تنفيذ تغييرات النظم، وتحديثات دليل البرامج والعمليات والنظم ذات الصلة، بحلول نهاية الربع الثالث من عام ٢٠١٢.

تسجيل المعلومات وحفظها

٤١ - وجد المجلس أوجه ضعف في مسك السجلات في المكتب. ولم تكن المعلومات تسجل دائما بشكل واضح ومنظم، مما ترك ثغرات في عمليات مراجعة الحسابات، وجعل من الصعب التثبت مما إذا كان قد تم اتباع القواعد والعمليات بشكل صحيح. ورغم أنه كان من الممكن في بعض الأحيان إعادة بناء الأساس الذي استند إليه القرار من مجموعة من الوثائق الأخرى، فقد كان ذلك مبددا للوقت وغير فعال. ويمكن أن تؤدي أوجه القصور في مسك السجلات إلى الحد من قدرة الإدارة على استخدام المعلومات التاريخية لإرشاد عملية اتخاذ قرارات صائبة في المستقبل، وتوفير ضمانات لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام التمويل.

٤٢ - ووافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم بتسجيل جميع المعلومات الأساسية التي تتسم بأهمية حيوية لعمله داخل النظام، وإتاحتها لفائدة المستعملين المتعددين، مع الإشارة المناسبة والكاملة إلى الوثائق الأخرى وتوثيق اجتهاداته الفنية. وينبغي للمكتب أيضا أن يقوم بوضع استراتيجية لتحديد معايير لطريقة الاحتفاظ بهذه الوثائق والمعلومات المتعلقة بالعمليات الكبرى.

٤٣ - وقام المكتب بإبلاغ المجلس بأنه سوف يواصل تبسيط وتعزيز الجهود الرامية إلى جمع المعلومات ذات الصلة في مجال الإيرادات (الإقرار والتسجيل) والأصول.

٤ - التزامات نهاية الخدمة

٤٤ - طلبت الجمعية العامة في قرارها ٢٤١/٦٤ من الأمين العام أن يواصل التحقق من الالتزامات المستحقة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة باستخدام الأرقام التي راجعها المجلس وأن يدرج هذه المعلومات ونتيجة عملية التحقق في تقريره المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين.

٤٥ - وتفيد البيانات المالية العائدة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بأن التزامات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد بلغت ٤٢,٢ مليون دولار. ومن أصل هذا المبلغ، يتعلق مبلغ ٣٠,٢ مليون دولار بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، مقارنة مع ١٤,٥ مليون دولار في نهاية فترة السنتين السابقة. وتمثل التغيرات في الافتراضات الإكتوارية مبلغ ٩ مليون دولار من هذه الزيادة البالغة ١٥,٧ مليون دولار. ويعمل المكتب على التنسيق مع مقر الأمم المتحدة بشأن وضع سياسة مشتركة لمنظومة الأمم المتحدة لتمويل هذه الالتزامات.

٤٦ - ووافق المكتب على توصية المجلس المكررة بأن يقوم بالتشاور مع مقر الأمم المتحدة، بالتوصل إلى حل شامل وفعال لتمويل الالتزامات تجاه موظفيه في المستقبل.

٥ - النقدية والاستثمارات

إدارة النقدية والاستثمارات

٤٧ - زادت النقدية والاستثمارات في المكتب بنسبة ٦٧ في المائة و ٢١ في المائة على التوالي (الجدول الثاني - ٣).

الجدول الثاني - ٣

النقدية والاستثمارات في المكتب

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأصول	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩	الزيادة	الزيادة (نسبة مئوية)
النقدية	٤٩ ٣٦٥	٢٩ ٥٦٨	١٩ ٧٩٧	٦٧,٠
الاستثمارات في صندوق النقدية المشترك للمكاتب الواقعة خارج المقر	٢٩٨ ٤٤٢	٢٤٥ ٨٢٤	٥٢ ٦١٨	٢١,٤
المجموع	٣٤٧ ٨٠٧	٢٧٥ ٣٩٢	٧٢ ٤١٥	٨٨,٤

٤٨ - تنجم أرصدة المكتب من النقدية والاستثمارات عن ما يلي:

(أ) مساهمات التمويل الكبيرة التي ترد قبل بدء المشاريع؛

(ب) الموارد غير المستخدمة والفوائض المرحلة من فترة السنتين السابقة؛

(ج) تخلف معدلات التنفيذ عن مساهمات التمويل.

٤٩ - ومن أصل مبلغ ٤٩ مليون دولار نقداً، يحتفظ بمبلغ ٤٦ مليون دولار في أحد البلدان الذي تتولى فيه الحكومة تمويل البرنامج القطري للمكتب، الذي يقوم من بين جملة أمور بتسديد دفعات نقدية منتظمة إلى المزارعين من أجل الامتناع عن زراعة المحاصيل غير المشروعة، والتي تتطلب مستويات عالية من النقدية في الحساب المصرفي. ويلاحظ المجلس منذ نهاية فترة السنتين، أن هذا الرصيد قد انخفض بما يقرب من ١٥ مليون دولار. وقد بحث المجلس في إدارة الاستثمارات في تقريره عن الأمم المتحدة في الوثيقة (A/67/5 (Vol. I)).

٥٠ - ووافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم بإعادة النظر في مستويات السيولة النقدية والاستثمارات التي يحتفظ بها على أساس شهري، وتحليل التدفق النقدي، والمساعدة على استعراض البرامج وتنفيذ المشاريع.

٦ - إدارة الممتلكات المستهلكة وغير المستهلكة

٥١ - المكتب هو عبارة عن عملية منتشرة على الصعيد العالمي، وبالتالي فهو يعتمد اعتماداً كبيراً على الإدارة الفعالة للأصول والمخزون. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، كان المكتب يحتفظ بممتلكات غير مستهلكة قيمتها ٢٦ مليون دولار (بالمقارنة مع ٤٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩)^(١)، وبممتلكات قابلة للاستهلاك تقدر قيمتها بمبلغ ٥,٥ مليون دولار (بالمقارنة مع ٥,٥ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩).

الممتلكات غير المستهلكة

٥٢ - بناء على استقراء الأخطاء المكتشفة أثناء الفحص، قدر المجلس أنه تم تقدير الممتلكات غير المستهلكة بأكثر من قيمتها بمبلغ ١,١٥ مليون دولار في المكتبين الميدانيين اللذين زارهما خلال فترة السنتين، مقابل مجموعة من المركبات والمعدات سجلت بمبلغ ٥,٧٥ مليون دولار. ونجمت الأخطاء عن أن السجلات شملت بنوداً لم يعثر عليها أو كانت بالية؛ وأصولاً تم شطبها لكنها ظلت ضمن الموجودات؛ وعن تكاليف إضافية لم يكن ينبغي تضمينها في تقييم الأصول. وكذلك لم يتم توثيق الأصول التي تم تحويلها إلى أطراف ثالثة بشكل واضح أو استكمال المعلومات عنها في السجل. وأشار فحص إضافي في مقر المكتب خلال فترة السنتين إلى أن هذه المشاكل منتشرة عبر جميع المكاتب الميدانية، وفي المقر، لكن بدرجة أقل.

(١) خلال فترة السنتين كان هناك إضافات بمبلغ ١٠ ملايين دولار وعمليات شطب بمبلغ ٢٦ مليون دولار.

٥٣ - ووافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) تطهير سجلات أصوله من الممتلكات غير المستهلكة تطهيراً كاملاً؛ (ب) إدراج كافة الأصول بشكل منفصل في السجل، (ج) إدراج أدوار ومسؤوليات المكتب والجهات المستفيدة في وثائق التسليم والاستلام؛ (د) استكمال سجل جرد المكاتب الميدانية لتبيان الحالات التي قام فيها مجلس حصر الممتلكات بشطب المخزون؛ (هـ) إرفاق وثائق التسليم والاستلام بسجل جرد المكاتب الميدانية.

٥٤ - ونتيجة للنتائج التي توصل إليها المجلس، أحرز المكتب تقدماً في تحديد وشطب أصول في المكاتب القطرية بلغت قيمتها ٢٦,٧ مليون دولار، مما أدى إلى الحد من مستوى الخطأ المحتمل في سجلات الممتلكات غير المستهلكة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. ومع ذلك، يقر المكتب بأنه يتعين القيام بالمزيد من العمل في هذا المجال. ويشمل رقم الشطب، على سبيل المثال، اعتماداً يتعلق بأصول عتيقة تم اقتناؤها قبل عام ٢٠٠٤، والتي ستعتبر على الأرجح بالية بسبب قدمها، ولكن حتى الآن لم يتم شطبها. ويعتزم المكتب تطهير الأصول بشكل منهجي كجزء من خطته لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٥٥ - وقد اتخذ المكتب إجراءات لتعديل رقم الممتلكات غير المستهلكة الذي أبلغ عنه كملاحظة على كشف الحسابات والأخطاء التي عثر عليها المجلس لا تعتبر كبيرة إلى حد يكفي للتأثير على رأي المجلس. لكن هناك إمكانية للتحفظ في المستقبل على الحسابات إذا لم يتم استكمال سجلات الأصول وعمليات الإدارة ومسكها بشكل جيد في المستقبل، عندما يتم الكشف عن قيم الأصول في البيانات المالية الرئيسية عندما يبدأ العمل بإعداد البيانات المالية وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٥٦ - وفيما يتعلق بتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، لاحظ المجلس أنه بموجب المعيار ١٧ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يتعين تسجيل الكلفة التي يمكن عزوها مباشرة لجلب أحد الأصول إلى الاستعمال المقصود منه (بما في ذلك التسليم، والمناولة، والتأمين، والتركيب، والرسوم الفنية والكلفة التقديرية للتفكيك والتجديد). ولا توجد في الوقت الحاضر طريقة للتعبير عن كامل كلفة الشراء والتكاليف ذات الصلة في جرد المكاتب الميدانية.

٥٧ - ووافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) تعزيز قاعدة بيانات جرد المكاتب الميدانية، للإحاطة بالتكاليف التي يمكن عزوها مباشرة لوضع الأصول موضع الاستعمال؛ (ب) تطهير بيانات جرد المكاتب الميدانية بحيث يمكن الإحاطة بتكلفة شراء الأصول الحالية والتكاليف الأخرى مثل التسليم والمناولة.

المتلكات المستهلكة

٥٨ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ كان المكتب يحتفظ بما يقرب من ٥,٩ مليون دولار من المتلكات القابلة للاستهلاك. ووجد المجلس نقاط ضعف في إدارة هذه الأصول في مكتبين ميدانيين وفي المقر، بما في ذلك: البنود المتقدمة المسجلة بالقيمة الكاملة، والبنود المفقودة وعدم اكتمال البيانات في السجلات، حيث كانت أرقام النموذج والأرقام التسلسلية مفقودة.

٥٩ - ووافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) تطهير واستكمال سجلات الجرد لكي تشمل جميع المعلومات ذات الصلة، مثل الأرقام التسلسلية، وأرقام النموذج؛ (ب) وسم الأصول التي لا تحمل أرقامًا مرجعية فريدة من نوعها، كالأثاث، برقم مرجعي لسجل جرد المكاتب الميدانية.

٧ - المشتريات

٦٠ - استعرض المجلس دور شعبة الإدارة (مكتب الأمم المتحدة في فيينا) التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن مشتريات مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومشتريات المكتب المعني بالمخدرات والجريمة. وفي فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، تعامل مكتب الأمم المتحدة في فيينا مع ٦٩٣ طلباً (من كل من المكتب والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة)، بقيمة إجمالية قدرها ٣٢ مليون دولار. ونظراً لأن مكتب الأمم المتحدة في فيينا هو جزء من الأمانة العامة للأمم المتحدة، سيتم إدراج النتائج الرئيسية التي توصلنا إليها في تقرير المجلس عن الأمم المتحدة في الوثيقة (A/67/5 (Vol. I))، ولكن، نظراً لطابع التكامل الوثيق بين المكتب المعني بالمخدرات والجريمة ومكتب الأمم المتحدة في فيينا، ترد النتائج في هذا التقرير أيضاً.

تفويض السلطة

٦١ - لم تكن سجلات تفويض السلطة التي تنص على حدود السلطة الممنوحة لشراء السلع والخدمات نيابة عن زبائن كل من مكتب الأمم المتحدة في فيينا والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، مستكملة. وهذا من شأنه أن يسبب خطراً يتمثل في أن قسم المشتريات ومقدمي طلبات الشراء غير مدركين لمستوى المعاملات التي يؤذن للقسم بتجهيزها، مما يؤدي إلى الإخلال بمستويات السلطة المفوضة.

٦٢ - ووافق مكتب الأمم المتحدة في فيينا على توصية المجلس بأن يتم استكمال جميع عمليات التفويض بسلطة الشراء، وإبلاغها بوضوح لجميع الموظفين المعنيين.

٦٣ - وقدم المكتب في وقت لاحق للمجلس النسخ المسوَّحة إلكترونياً من عمليات التفويض بسلطة الشراء، التي تشير إلى أنه تم استكمال كافة عمليات التفويض في أوائل نيسان/أبريل ٢٠١٢. وسوف يواصل المجلس رصد الحالة في فترة السنتين المقبلة للتأكد من حل هذه القضية بشكل كامل.

رصد الأداء وإدارة الأداء

٦٤ - لم يتم وضع نظم لتسجيل ورصد وإدارة طلبات الشراء على نحو كاف، مما يجد من قدرة مكتب الأمم المتحدة في فيينا على تخطيط وإدارة وتقييم أدائه في مجال الشراء.

٦٥ - ويتضمن نظام الشراء في مكتب الأمم المتحدة في فيينا معلومات مفصلة عن الوقت اللازم للتجهيز، وقيمة وعدد الطلبات، ولكن ليس من الممكن بسهولة استخراج بيانات الأداء من النظام. فعلى سبيل المثال، كان يتعين على مكتب الأمم المتحدة في فيينا أن يقدم طلبات إفرادية لقسم تكنولوجيا المعلومات لديه للحصول على البيانات ذات الصلة للمجلس بشأن عدد حالات التنازل (الخروج عن طريق الشراء الموحد)؛ والطلبات حسب القسم الذي صدرت عنه؛ وتفصيل الطلبات بين المقر والمكاتب الميدانية؛ والإجراءات المتخذة بشأن المشتريات الحالية والمنجزة حسب القيمة؛ وتفصيل عدد الطلبات التي عاجلها أعضاء الفريق حسب السنة؛ والوقت اللازم لإنجاز عمليات الشراء، بما في ذلك الوقت المتوسط.

٦٦ - وينبغي أن يكون القسم قادراً على الأقل على إصدار التقارير التي تسمح لقسم المشتريات بتجميع وتحليل عبء القضايا حسب عدد الطلبات وطابعها وتعقدتها، وحسب القسم الذي صدرت عنه، بما في ذلك المكاتب الميدانية.

٦٧ - ووافق مكتب الأمم المتحدة في فيينا على التوصية الصادرة عن المجلس بأن يقوم بتحسين بياناته الخاصة بأداء عمليات الشراء من خلال تحديد الاحتياجات من المعلومات وتنفيذ التحسينات على النظم.

٦٨ - وقام مكتب الأمم المتحدة في فيينا بتنفيذ عدد من التحسينات أثناء قيام المجلس بالمراجعة الختامية للحسابات، وهو يخطط لإجراء مزيد من التحسينات بحلول تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢.

الامتثال والمنافسة

٦٩ - يحدد دليل الأمم المتحدة للمشترىات أوقات المعالجة القياسية لعمليات الشراء والظروف التي يجوز فيها للمنظمات أن تحيد عن الإجراءات القياسية (التي يجوز فيها تطبيق 'تنازل'). وتمكن المجلس من خلال استعراض مفصل لخمس حالات شراء، من تحديد ما يلي:

(أ) في إحدى الحالات، تم استلام عرض واحد من الموردين. وقد يكون للتأخر النسبي في تقديم طلب الشراء (لقاعة مؤتمرات، بما في ذلك السكن لحوالي ٥٠ شخصا)، في ما يتعلق بموعد التسليم المطلوب، دور في عدم وجود عروض من خمسة فنادق أخرى دعيت لتقديم عطاءات؛

(ب) وفي حالة أخرى، أدى التأخر في وضع الصيغة النهائية للاختصاصات المتعلقة بشراء آلات نسخ كبيرة الحجم إلى تمديد العقد القائم لمدة ١٤ شهرا، على الرغم من قيام قسم المشترىات بتذكير الجهة الطالبة بضرورة البدء في العملية قبل انتهاء العقد الحالي بوقت كاف. وقد حسب المجلس أن الفرق بين قيمة العقد الأولي، وكلفة العقد الذي تم منحه في نهاية المطاف، أدى إلى تكاليف إضافية بأكثر من ٤١ ٠٠٠ دولار.

٧٠ - ووافق المكتب ومكتب الأمم المتحدة في فيينا على توصية المجلس بالقيام بإبلاغ جميع الجهات الطالبة بشكل عاجل، وعلى أساس منتظم بعد ذلك، حسب الاقتضاء، بأهمية البدء بعمليات الشراء والانتهاء منها في الوقت المناسب، لتسهيل المنافسة الفعالة وتفادي النفقات غير الضرورية.

٨ - التقدم المحرز في تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٧١ - قام فريق الأمم المتحدة المركزي المعني بتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بتقديم التوجيهات والنماذج المتعلقة بخطط المشروع لمكتب المخدرات والجريمة، ولكن هذه التوجيهات والنماذج ركزت بشكل كبير على رصد التنفيذ بدلا من أية نماذج مفصلة لمساعدة المكتب على استيفاء متطلبات البيانات. وقد أصبحت ترتيبات المكتب تتسم بالتعقيد نظرا للتعايش بين نظامين لدفتر لحسابات العام (نظام المعلومات الإدارية المتكامل وبيبول سوفت)، وهذا يعني أن المكتب سيكون في حاجة لتخطيط تغييرات النظم والترابط بعناية فائقة. وقام المكتب بتقييم ما يتعين عليه القيام به في التحضير للانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وعلى الرغم من أنه قام بإنشاء فريق محلي للتنفيذ، فإن الفريق يفتقر حاليا إلى الموارد الكافية لإنجاز المهام المقررة له ضمن المهل المحددة. وقد بدأ المكتب عملية جمع البيانات اللازمة لتقييم الأصول والتوصل إلى أرضته الافتتاحية وفق المعايير

المحاسبية الدولية للقطاع العام، ولكن هذه العملية ليست متقدمة جدا وفق الجدول الزمني. ويواجه المكتب مخاطر إضافية تتمثل في احتفاظ عدد كبير من المكاتب الميدانية بسجلات غير مكتملة لبيانات الأصول لا تتيح له التنسيق في هذا الصدد.

٧٢ - ووافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) إجراء مناقشة مع مقر الأمم المتحدة بشأن ما إذا كان سيتم تخصيص موارد كافية وتوفير التمويل للمكتب؛ (ب) تنقيح خطته المحلية لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في ضوء التقدم المحرز حتى الآن.

٩ - التخطيط الاستراتيجي وتخطيط المشاريع وميزنتها

التخطيط الاستراتيجي

٧٣ - منذ عام ٢٠٠٨، يقوم المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بتنفيذ نهج جديد لوضع برنامج عمله الموضوعي، للتصدي في المقام الأول، لشواغل الدول الأعضاء إزاء ما يلي:

- (أ) استدامته المالية ونموذج تمويله؛
- (ب) التنسيق الاستراتيجي لأنشطته؛
- (ج) الشفافية في أهدافه وأنشطته؛
- (د) المدى الذي يعمل فيه بدافع من أولويات الجهات المانحة؛
- (هـ) فعالية مشاركته مع جميع أصحاب المصلحة؛
- (و) التواصل بين شعبه؛
- (ز) التكامل بين المقر والمكاتب الميدانية.

٧٤ - قام المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بوضع نهج "البرنامج المتكامل" لمعالجة هذه الشواغل، حيث يتم ربط البرامج الإقليمية، التي تعبر عن الأولويات الإقليمية مع البرامج العالمية والمواضيعية. وتسهم كل الشعب داخل المكتب في وضع وتنفيذ هذه البرامج. وقام المكتب بإبلاغ المجلس بأنه يتوقع أن يتم تنفيذ هذا النهج الجديد بالكامل بحلول منتصف عام ٢٠١٣.

٧٥ - ولاحظ المجلس أن المكتب المعني بالمخدرات والجريمة لم يحدد الكيفية التي سيتم بها قياس مدى نجاح هذا النهج الجديد للتخطيط الاستراتيجي ووضع الميزانية، أو تقييمه. وسيترتب على هذا النهج الجديد أيضا تكاليف مصاحبة للتنفيذ، لم يحاول المكتب تقديرها.

وبدون وضع مؤشرات للنجاح تكون واضحة وقابلة للقياس، هناك خطر يتمثل في أن المكتب لن يكون قادرا على إظهار أنه قام بمعالجة الشواغل التي أعربت عنها الدول الأعضاء، أو أن التغيير فعال من حيث التكلفة. وذكر المكتب أنه بصدد وضع الاختصاصات اللازمة لإجراء تقييم رسمي للنهج الجديد، لكن من غير الواضح كيف سيتم التصدي لعدم وجود مقاييس للنجاح.

٧٦ - ووافق المكتب المعني بالمخدرات والجريمة على توصية المجلس بأن يقوم بتوضيح كيفية قياس مدى نجاح هذا النهج الجديد للتخطيط الاستراتيجي ووضع الميزانية، بما في ذلك تقييم تكلفة التنفيذ.

المواءمة الاستراتيجية

٧٧ - من المهم أن تكون أهداف وغايات المنظمة واضحة باستمرار، وعند وجود طبقات من الاستراتيجية، أن تكون متوائمة لدعم وجود فهم مشترك ثابت على جميع المستويات في المنظمة. ويمكن أن يؤدي عدم مواءمة هذه الوثائق إلى قيام الموظفين بتركيز جهودهم على الأنشطة الهامشية، مما يقوض تحقيق أهداف المنظمة. وقام المجلس من أجل فحص هذه المواءمة باستعراض الوثائق الاستراتيجية التالية:

(أ) الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ (E/CN.7/2007/14-)

(E/CN.15/2007/5)؛

(ب) الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ (A/63/6/Rev.1)؛

(ج) 'قائمة الخدمات' (موجز قصير لما يقدمه المكتب لأصحاب المصلحة)؛

(د) مذكرة توجيهية للبرنامج المتكامل؛

(هـ) البرامج المواضيعية السبعة.

٧٨ - وعلى الرغم من أن المجلس وجد درجة جيدة من التوافق بين الاستراتيجية المتوسطة الأجل والإطار الاستراتيجي، فقد لاحظ أيضا بعض أوجه القصور؛ والأهم من ذلك، أن المؤشرات التفصيلية لتحقيق الأهداف في البرامج المواضيعية السبعة لا تتفق بشكل واضح مع مؤشرات الإنجاز في الإطار الاستراتيجي للمكتب للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وقام المكتب بإبلاغ المجلس بأن بعض الوثائق كان يُعد في الوقت نفسه وليس في تسلسل منطقي وبالتالي لم يكن هناك مفر من وجود قدر من سوء التنسيق. بيد أنه مع استمرار عدم التوافق، هناك خطر يتمثل في أن تتركز جهود المكتب على الأنشطة التي ليست مركزية في استراتيجيته.

٧٩ - ووافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم عندما يتم تحديث كل وثيقة من الوثائق الاستراتيجية، بمواءمة ما يلي بشكل واضح: (أ) الأهداف والغايات المحددة في الوثائق؛ (ب) توقيت إعداد الاستراتيجيات والوثائق الداعمة في المستقبل، بما في ذلك البرامج المواضيعية.

٨٠ - وقامت وحدة التخطيط الاستراتيجي ووحدة دعم البرامج والرقابة في المكتب، كخطوة أولى، بإصدار مذكرة بشأن المواءمة الاستراتيجية في المكتب، لتسهيل العملية.

١٠ - تقارير الأداء وإدارة الأداء

٨١ - بدأ المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بوضع إطار للإدارة القائمة على النتائج في عام ٢٠٠٣ كجزء من مشروع إدارة التغيير لتحسين إدارة أعماله وإعداد تقارير الأداء. وأنشئ مشروع لتسهيل تنفيذ الإدارة القائمة على النتائج في عام ٢٠٠٥. وقام المجلس بفحص التقدم الذي أحرزه المكتب في دمج الإدارة القائمة على النتائج، مع التركيز بالدرجة الأولى على الإبلاغ داخل شعبة العمليات، الذي يمثل نسبة ٨١ في المائة من نفقات المكتب، وتبين له أنه لم يتم حتى الآن إدماج الإدارة القائمة على النتائج بشكل راسخ تماما في عمليات المكتب وفيما يلي بيان بالنتائج التي توصل إليها المجلس.

مؤشرات الأداء

٨٢ - لا يمكن مراقبة الأداء وإدارته بشكل فعال إلا إذا تم منذ البداية وضع مؤشرات واضحة وقابلة للقياس لتقييم التقدم المحرز والتنفيذ. ولاحظ المجلس أن المكتب قد حدد عددا كبيرا من النتائج والنواتج ومؤشرات الأداء في برامجه الإقليمية السبعة (١٣٨ مؤشرا للأداء في المتوسط؛ مع ٢٨ كحد أدنى، و ٢٠٧ كحد أقصى، انظر الجدول الثاني - ٤). ويترتب على الأعداد الكبيرة من المؤشرات حتما آثار على الموارد، من حيث المدخلات التي يحتاج إليها المكتب لجمع البيانات اللازمة لقياسها. وكما لوحظ أدناه، وجد المجلس أمثلة من المؤشرات التي لم يكن المكتب متأكدا مما إذا كانت قادرة على جمع المعلومات.

الجدول الثاني - ٤

البرامج الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

مؤشرات الأداء	العدد			السنوات	الاحتياجات التقديرية من الميزانية	
	النواتج	النتائج	البلدان			
١٢٥	٣٩	١٢	٢٣	٥	١٩١	غرب أفريقيا
١٣٧	٦٩	٣١	١٣	٤	٤١	شرق أفريقيا
١٩٦	٨٤	٢٢	٣٤	٤	١٢١	شرق آسيا والمحيط الهادئ
١٩٦	٤٣	١٤	٢٢	٤	٣٤	أمريكا الوسطى
٨١	٢٣	١٠	٥	٢	٤	جنوب شرق أوروبا
٢٠٧	١٠١	٢٧	١٨	٥	١٠٠	الدول العربية
٢٨	٢٨	١١	٨	٤	٦٣	أفغانستان والدول المجاورة
١٣٨	٥٥	١٨	١٨	٤	٧٩	المتوسط

٨٣ - ووجد المجلس أن البرامج الإقليمية لا تركز على الأولويات، بل على أن تحتوي جميع الأنشطة التي يري المكتب المعني بالمخدرات والجريمة أنها ضرورية داخل المنطقة الإقليمية. وأقر كل واحد من الممثلين الإقليميين في المنطقتين اللتين زارهما المجلس (المركز الإقليمي لشرق آسيا والمحيط الهادئ والمركز الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا) بأن التنفيذ التام للبرامج الإقليمية في كل منها كان يعتمد اعتمادا كبيرا على تأمين التمويل لجميع الأنشطة؛ وكلاهما أقر أيضا بأن ذلك كان من غير المرجح أثناء فترة بقاء البرامج. وقام المكتب بإبلاغ المجلس بأنه يدرس سبل تحسين المؤشرات، لإيلاء مزيد من التركيز على الأولويات الرئيسية. ويرى المجلس أنه سيكون من المهم للمكتب أن يسعى إلى تحقيق توازن صحيح بين مؤشرات النواتج المؤقتة ومؤشرات النتائج على المدى الطويل.

٨٤ - وتبين للمجلس من استعراضه للبرنامجين الإقليميين ما يلي:

(أ) أن مؤشرات الأداء بالنسبة لـ ١٢ من أصل ١٤ ناتجا بُحثت بالتفصيل، من إجمالي عدد النواتج البالغ ١٢٣ ناتجا، لا توفر مقياسا كافيا للأداء. فالناتج ٣-٣ على سبيل المثال، من البرنامج الفرعي ٤ (تعزيز الوعي والبحوث) في البرنامج الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا - 'تحسين توافر واستخدام البيانات المتاحة للجمهور بشأن المخدرات والجريمة' - لم يتضمن أي إشارة إلى المستوى المتوقع للتغيير أو التحسين؛

(ب) سيلزم بذل جهود كبيرة لتأمين البيانات بالنسبة لبعض المؤشرات، ولكن لم يتضح ما إذا كانت البيانات متاحة أو موجودة. ففي البرنامج الإقليمي لشرق آسيا والمحيط الهادئ على سبيل المثال، يسرد الناتج ١-٢ الاتجار بالأشخاص، سجلات الوكالات الحكومية الوطنية ذات الصلة، وسجلات مجموعات دعم الضحايا، وقيام المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بتحليل دوري للبيانات المتاحة، وباستطلاع نوعي دوري لبلدان مختارة بإجراء مقابلات منظمة مع أصحاب المصلحة ومجموعات التركيز وما إلى ذلك، باعتبارها من وسائل التحقق اللازمة لقياس الأداء. واعترف الممثل الإقليمي بأن المكتب المعني بالمخدرات والجريمة لم يقيم ما إذا كان قادرا على تأمين كل هذه المعلومات.

٨٥ - ولاحظ المجلس أن هناك حاجة لوجود وسائل للتحقق، مثل سجلات الوكالات الوطنية ذات الصلة بالنسبة لـ ٢٠ مؤشرا (نحو ١٠ في المائة من العدد الإجمالي للمؤشرات) في البرنامج الإقليمي لشرق آسيا والمحيط الهادئ، و ٢٢ مؤشرا (حوالي ١٨ في المائة) في البرنامج الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا. وأكد الممثلان الإقليميان لكلا المنطقتين، أن عدم وجود بيانات أساسية في العديد من البلدان التي عملا معها كان عائقا أمام إعداد بيانات قوية عن الأداء. ونظرا لهذه العوامل، من المرجح أن تؤثر هذه المسألة على معظم البرامج الإقليمية السبعة إن لم يكن كلها.

٨٦ - ومن المهم أن تكون النتائج والنواتج والمؤشرات متوافقة بشكل واضح مع استراتيجية المؤسسة بشكل عام. ويتجلى هذا في نهج نموذج البرنامج المنطقي الذي أوصى به الأمين العام في خطة التغيير: المقترحات التي قدمها الفريق المعني بإدارة التغيير إلى الأمين العام، المؤرخة كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وفي حين أنه تبين للمجلس أن هناك توافقا واسعا بين نواتج البرامج الإقليمية للمكتب واستراتيجيته متوسطة الأجل، فإن المؤشرات على مستوى المشروع الفردي لا ترتبط بوضوح بالمؤشرات في الاستراتيجية. ولذلك، فإن المكتب لا يتمكن من تجميع المؤشرات لتقديم صورة عامة عن الأداء؛ والإدارة العليا لن تكون قادرة على تحديد ما إذا كان يجري إحراز تقدم فعال لبلوغ الأهداف الاستراتيجية للمكتب.

٨٧ - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب، عند تحديث كل واحد من برامج الإقليمية بما يلي: (أ) تحديد مجموعة واقعية وقابلة للتحقيق من الأولويات لفترة كل برنامج؛ (ب) وضع مؤشرات للأداء تكون قوية وواقعية وقابلة للقياس؛ (ج) تحديد عدد يمكن التحكم به من مؤشرات الأداء الرئيسية، المتوازنة بين مؤشرات النتائج والنواتج؛ (د) ربط مؤشرات أداء كل مشروع على حدة بالمؤشرات الواردة في الإطار الاستراتيجي بشكل واضح، حتى يتسنى تجميع المؤشرات وتزويد الإدارة العليا بتقييم واضح للتقدم المحرز لبلوغ أهدافها الاستراتيجية.

٨٨ - وفي حين أن المكتب يوافق عموماً على توصية المجلس، فقد ذكر أن تحديد الأولويات يمكن أن يكون صعباً، نظراً لاعتماده على التبرعات لتنفيذ برامجه، وعلى مدى تأثير الأنشطة بهذه التبرعات. ولا يزال المجلس يرى أنه في حالة عدم وجود أولويات واضحة، فإن المكتب يخاطر بالقيام بأنشطة هامشية داخل المناطق الإقليمية، على حساب تلك التي تعتبر عنصراً رئيسياً في بلوغ أهدافه الأساسية.

رصد البرامج

٨٩ - لا يقوم مقر المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بالإبلاغ عن التقدم المحرز في تنفيذ البرامج الإقليمية بصورة روتينية أو تحليله. وفي ٣١ آذار/مارس ٢٠١٢، لم تقم لجنة استعراض البرامج إلا باستعراض اثنين فقط من البرامج الإقليمية، على الرغم من أن من المقرر استعراض ثلاثة من أصل البرامج السبعة في نهاية عام ٢٠١٢. ويضطلع مكتب إقليمي واحد (المركز الإقليمي لشرق آسيا والمحيط الهادئ) بتقديم تقارير منتظمة إلى أصحاب المصلحة بشأن التقدم المحرز في برنامجه الإقليمي.

٩٠ - ووافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، بإنشاء آلية لتقديم التقارير، على الصعيدين الداخلي ولأصحاب المصلحة، عن التقدم المحرز في تنفيذ البرامج الإقليمية.

وضع المشاريع

٩١ - يضطلع المكتب بتنفيذ ولايته في المقام الأول من خلال مشاريع فردية. وكان لدى المكتب في عام ٢٠١١، ما يقرب من ٣٦٩ مشروعاً جارياً في جميع أنحاء العالم، بلغ مجموع النفقات المرتبطة بها في فترة السنتين ٣٩٨ مليون دولار. واستعرض المجلس ١٣ من أصل ٨١ مشروعاً يقوم المركز الإقليمي لشرق آسيا والمحيط الهادئ في بانكوك والمكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا في داكار بتنفيذها، لتحديد ما إذا كانت تشمل ما يلي:

(أ) تحديد واضح للمشكلة التي يسعى المشروع لحلها؛

(ب) خط الأساس، الذي يمكن أن يستخدم لقياس التقدم والنجاح؛

(ج) ملخص المخاطر التي تهدد النجاح في تنفيذ المشروع واستراتيجيات

التخفيف المرتبطة بها.

٩٢ - ولاحظ المجلس ما يلي:

(أ) هناك ٦ من المشاريع الـ ١٣، التي لم يوضح المكتب المشكلة التي يسعى إلى حلها؛

(ب) لم يحدد خط أساس واضح إلا لثلاثة مشاريع (يمكن بموجبه قياس النجاح في المستقبل)، على الرغم من أن أربعة من المشاريع المتبقية أشارت إلى أنه سيتم توفير خط أساس عندما يبدأ المشروع؛

(ج) في حين أن كافة المشاريع تتضمن فرعا عن المخاطر، فإن المخاطر التي ذكرت كانت تقتصر على تلك التي تقع خارج نطاق سيطرة المكتب. ولم يكن هناك أي ذكر للمخاطر التي يتعين على المكتب إدارتها من أجل إنجاز المشاريع، ولا لكيفية معالجة المخاطر. وعلاوة على ذلك، لم تكن أي من ميزانيات المشاريع تتضمن عنصرا للطوارئ لإدارة المخاطر أو غيرها من العوامل غير المنظورة.

٩٣ - ووافق المكتب على توصية المجلس بأن تتضمن جميع مقترحات المشاريع الجديدة بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ ما يلي: (أ) تحديدا واضحا وموجزا للمشكلة التي يهدف المشروع إلى معالجتها؛ (ب) إنشاء خط أساس واضح يمكن بموجبه تقييم الإنجاز أو تقديم شرح واضح لكيفية إنشاء خط الأساس؛ (ج) تحديد وتوثيق المخاطر المادية وإجراءات التخفيف، بما في ذلك تخصيص عنصر للطوارئ في ميزانيات المشاريع، للتصدي للمخاطر غير المعروفة.

٩٤ - وقد أدخل المكتب تغييرات على النموذج الذي يستخدم لوضع مقترحات المشاريع، على الرغم من أن هذه التغييرات ستستغرق وقتا حتى تصبح نافذة بشكل كامل. ويلاحظ المجلس أن النموذج الجديد من شأنه أن يساعد على معالجة النقطة الأولى من هذه التوصية، ولكن ليس هناك شرط معين لإدراج بيانات أساسية، ولم يكن هناك أي تغيير في ما يتصل بتعليق المجلس بشأن المخاطر. ولا يزال المجلس يرى أنه ينبغي إدراج خطوط الأساس وجميع المخاطر المادية وإجراءات التخفيف في مقترحات المشاريع.

إدارة المعلومات

٩٥ - بحث المجلس في ترتيبات الإبلاغ عن الأداء في شعبة العمليات في المكتب، المسؤولة عن شبكة المكاتب الميدانية، بما في ذلك البرامج الإقليمية. ورغم أن الشعبة تظطلع بإعداد مجموعة من تقارير الأداء وأنشطة ضمان الجودة، فقد لاحظ المجلس القيود التالية:

(أ) يحتوي تقرير الرصد الربعي، المقدم من المكاتب الميدانية إلى مدير شعبة العمليات، على ستة مؤشرات رفيعة المستوى، وجميع ما يتصل بها من معدلات الإنفاق أو الامتثال للعمليات الداخلية. ومع ذلك، فإن التقرير لا يقيس التقدم المحرز مقابل معالم متفق عليها؛

(ب) على الرغم من أنه يتعين على مديري المشاريع إعداد وتقديم تقارير مرحلية سنوية ونصف سنوية عن التقدم المحرز، فإن أحدا لم يقم بالجمع بين محتوى هذه التقارير لإنتاج صورة شاملة للإدارة العليا عن التقدم المحرز على صعيد البرامج الإقليمية؛

(ج) يتم التعبير عن النفقات العامة المخططة للسنة على شكل خط مستقيم يرتفع باستمرار من الصفر إلى رقم النفقات السنوية المخططة، على الرغم من أن المشاريع نادرا ما تتبع مثل هذه الصورة عن النفقات في الواقع. ولأن الرصد يجري على أساس نصف سنوي، فإن إدارة المخاطر التي تسعى إلى توضيح نقص الإنفاق أو الإفراط فيه، قد تكون في الواقع متماشية مع ميزانيات المشاريع الفعلية، أو تغفل عن المشاكل الحقيقية في تنفيذ المشروع.

٩٦ - وأوصى المجلس بأن يقوم المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بما يلي: (أ) الحصول على معلومات موجزة عن التقدم المحرز في المشاريع والبرامج، مقابل المعالم المتفق عليها في بداية المشروع أو البرنامج، وذلك كجزء من عملية الرصد المركزية؛ (ب) رصد الإنفاق مقابل صورة تطلعية واقعية عن النفقات المتوقعة.

٩٧ - وفي حين أن المكتب وافق على توصية المجلس، فقد لاحظ أن قدرة أنظمة تكنولوجيا المعلومات الحالية تقتصر على استخلاص المعلومات عن الأداء اللازمة لتصريف أعمالها على نحو فعال. ومن الصعب الحصول على المعلومات المالية للبرامج في الوقت المناسب عن أي نشاط إقليمي والنظم ليست قادرة على تقديم التقارير المالية للجهات المانحة. وفي عام ٢٠١١، أصدر المكتب ٥٥٥ تقريرا إلى الجهات المانحة، كانت تعد يدويا.

٩٨ - ولاحظنا أن المكتب يسعى لتطوير أنظمتها، من أجل تعزيز تصريف الأعمال وآليات الإبلاغ. ويقوم قسم الشؤون المالية بتطوير برنامج تطبيقي لتكنولوجيا المعلومات لتسهيل عملية تقديم التقارير إلى الجهات المانحة؛ وتعمل وحدة التخطيط الاستراتيجي على تطوير برنامج تطبيقي لمساعدة مديري المشاريع على الموازنة بين استراتيجية المكتب والمشاريع عند وضع المشاريع؛ وتقوم وحدة التقييم المستقل بتطوير نظام لتتبع التقييم. ومع ذلك، يمكن تنسيق هذه الأنشطة بطريقة أكثر استراتيجية.

٩٩ - ووجد المجلس أمثلة على الابتكار وطرق جديدة للعمل يمكن أن تستفيد منها المجالات الأخرى في المكتب:

(أ) قام الممثل الإقليمي لبانكوك بوضع أداة لمتابعة تقارير الأداء، ولتلخيص الوضع المالي في جميع المشاريع الإقليمية في وثيقة واحدة. وهذا ما سيجب له أيضا اكتشاف الفروق مقابل صورة النفقات المتوقعة ومتابعتها مع منسقي المشاريع في الميدان؛

(ب) وقام الممثل القطري لباكستان بوضع نظام لإبلاغ الإدارة يسعى لربط التقدم المحرز في المشروع مع تحقيق النتائج. ويقدم هذا النظام نظرة لكيفية مساهمة الأنشطة الفردية ضمن المشاريع في النواتج والنتائج على الصعيد القطري، وأساسا لتأمين التمويل من الجهات المانحة من أجل النواتج والنتائج، بدلا من مشاريع محددة.

١٠٠ - ووافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم، بحلول منتصف عام ٢٠١٢، بما يلي: (أ) تنسيق مشاريع تحسين التطبيقات الحاسوبية التي يضطلع بها قسم الشؤون المالية، ووحدة التخطيط الاستراتيجي، ووحدة التقييم المستقل؛ (ب) تنفيذ التغييرات اللازمة لمعالجة أوجه القصور في تقارير الأداء في أنظمتها المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات، مع مراعاة التطورات الحالية في تلك الأقسام وفي أداة المتابعة في المركز الإقليمي لشرق آسيا والمحيط الهادئ وفي نظام الإبلاغ الإداري في المكتب القطري لباكستان.

١٠١ - وذكر المكتب أنه يخطط لإنشاء فريق لتنسيق الأنشطة وتنفيذ التحسينات اللازمة.

التقييم

١٠٢ - من المهم أن يتم تقييم المشاريع والبرامج للتأكد من أنه يجري استخدام التمويل للغرض المخصص له وأن الإنفاق يوفر القيمة مقابل المال. ويعمل التقييم أيضا على إرشاد النشاط في المستقبل، من خلال جمع الخبرات والتعلم وتحليلها وتبادلها.

١٠٣ - ويقترح المكتب تقييم جميع البرامج الإقليمية السبعة القائمة بين عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٥. ولاحظ المجلس أنه ليس هناك في البرامج الإقليمية، أطر قوية للنتائج، ولا مؤشرات قابلة للقياس، وهذا سوف يتطلب من المقيمين القيام بأثر رجعي بتحديد مقاييس النجاح للبرامج. وهذه الممارسة ليست جيدة وتتسبب في خطر يتمثل في تركيز التقييم على ما تم إنجازه، لا على ما ينبغي أو يمكن تحقيقه.

١٠٤ - وقام المكتب بإبلاغ المجلس بأن البرنامج الإقليمي لشرق آسيا والمحيط الهادئ سيكون أول البرامج التي سيقوم بتقييمها فريق من الخبراء الاستشاريين المستقلين، مع قيام وحدة التقييم المستقل في المكتب بتنفيذ ضمان الجودة. وقام المكتب بإبلاغ المجلس بأنه

سيقوم إعداد التقييم وفقا للتوجيهات الداخلية بشأن إجراء التقييمات 'المتعمقة'. ولكن نظرا لأهمية البرامج الإقليمية، وعدم وجود مقاييس النجاح التي أبرزها المجلس، فمن الأهمية بمكان أن يقوم المكتب بوضع منهجية مفصلة للتقييم في مرحلة مبكرة، بما في ذلك المعلومات الأساسية التي يمكن على أساسها قياس التقدم المحرز.

١٠٥ - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب بما يلي: (أ) وضع منهجية مفصلة لتقييم البرنامج الإقليمي لشرق آسيا والمحيط الهادئ؛ (ب) استخدام الخبرة لإرشاد منهجية البرامج الإقليمية المتبقية؛ (ج) إنجاز عمليات التقييم في الوقت المناسب لإرشاد عملية وضع البرامج الإقليمية في المستقبل.

١٠٦ - وأشار المكتب إلى أنه خطط لاستخدام إجراءاته الموثقة لإجراء تقييمات متعمقة ستمثل المنهجية. ومع ذلك، فإن المجلس يؤكد الرأي القائل بأن وضع منهجية أكثر تفصيلا وخاصة للبرامج الإقليمية ينبغي أن يكون مسألة ذات أولوية. ويقر المجلس بأن القيام بأثر رجعي بتحديد مقاييس النجاح يفرض تحديات، وأن المكتب سوف يحتاج إلى النظر بعناية في مقدار الموارد التي سينفقها على مثل هذه الأنشطة.

١٠٧ - ويعتبر التقييم عملية مشتركة، يتوقع فيها من مديري المشاريع والبرامج القيام بتحديد عمليات تقييم المشاريع وتخطيطها وإجرائها أو تكليف جهة ما بإجرائها، مع قيام وحدة التقييم المستقل في المكتب بتقديم المشورة والتوجيه. وقد استثمر المكتب في الوحدة خلال فترة السنتين، وزاد مواردها البشرية من موظف إلى ثلاثة موظفين من الفئة الفنية، على الرغم من أن الموظف الثالث ما زال لم يُعيّن عند قيام المجلس بالمراجعة الختامية للحسابات.

١٠٨ - ولم يتمكن المكتب من تزويد المجلس بمعلومات عن مدى التقييم على صعيد المشاريع، بما في ذلك عدد المشاريع المقرر تقييمها في عام ٢٠١١، والإنفاق على عمليات التقييم، وما ظهر نتيجة للتقييمات المنجزة من مواضيع مشتركة أو دروس مستفادة. ومع ذلك، فقد أعدت وحدة التقييم المستقل ملخصات مخصصة لنتائج التقييم في منطقتين إقليميتين، للمساعدة على توضيح كيفية تحليل نتائج التقييم للمديرين، وتعمل على تطوير صفحة مدخل التقييم على الإنترنت، لوضع جميع خطط التقييم على الإنترنت وأتمتة تجميع النتائج والاستنتاجات والتوصيات المنبثقة من التقييمات الفردية.

١٠٩ - وسيكون من المهم أن يقوم المكتب بتحليل تقييماته، لتحديد الدروس المستفادة والممارسات الجيدة. وفي حين أن بإمكان وحدة التقييم المستقل إجراء التحليل، فليس من الواضح أنها ستفعل ذلك على أساس مستمر. وبغض النظر عن يتولى التحليل، من المهم أن

تقوم الأقسام ذات الصلة في جميع أنحاء المكتب بنشر الدروس المستفادة بطريقة منهجية، وتطبيقها في تصميم البرامج وتنفيذها.

١١٠ - وأخيراً، يلاحظ المجلس أن وحدة التقييم المستقل اقترحت ميزانية إشارية لتقييم المشاريع الفردية (٢-٣ في المائة من الميزانية العامة للمشاريع). وفي حين أن المسؤولية عن كل من تخصيص الأموال اللازمة، وإصدار الأمر بإجراء التقييم، تقع على عاتق مديري المشاريع الفردية، يرى المجلس أنه عندما تعمل وحدة التقييم المستقل بكامل طاقتها وتقوم بتنسيق هذا النشاط وإدارته، فقد ينجم عن ذلك وفورات الحجم وخبرة.

١١١ - ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب عام ٢٠١٢ بما يلي: (أ) تحديد أفضل السبل لجمع وتحليل التقارير بانتظام عن تقييم المشاريع، من أجل تحديد ونشر الدروس المستفادة أو المشاكل المتكررة؛ (ب) توزيع المسؤولية بين الأقسام ذات الصلة لتنفيذ أي تحسينات لازمة؛ (ج) تحديد أكثر الطرق فعالية وكفاءة لتنسيق وإدارة الميزانيات المخصصة لعمليات التقييم.

١١٢ - وقام المكتب بإبلاغ المجلس بأن تطوير وحدة التقييم المستقل للبوابة على الإنترنت سوف يساعد على دعم تبادل الدروس، وبأنه سينظر في أفضل طريقة لتحليل ونشر الدروس المستفادة. ويرى المكتب أنه يعود لكل من مديري المشاريع والبرامج تحليل نتائج عمليات التقييم في منطقتهم الإقليمية، لتحديد أكثر الدروس ملاءمة لمشاريعهم. ومع ذلك، فإن المجلس يرى أن من المحتمل أن تكون للدروس المستفادة قيمة فيما وراء الحدود الجغرافية، وأن قيام مديري المشاريع الفردية باستعراض جميع التقييمات هو وسيلة فعالة لنشر الدروس المستفادة. وعلاوة على ذلك، وحتى يتم تطوير البوابة، فإن من غير الواضح للمجلس ما إذا كان سيتم تقديم تحليل مفيد. وقام المكتب بإبلاغ المجلس بأنه سينظر أيضاً في المجال المتاح لوحدة التقييم المستقل لتنسيق وإدارة ميزانيات التقييم، ولكنه يعتقد بأن من المحتمل أن تكون الآثار المترتبة على الموارد كبيرة للغاية بالنسبة لفريق صغير نسبياً.

دال - إقرارات الإدارة

١ - شطب النقدية والذمم المدينة والممتلكات

١١٣ - قام المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بإبلاغ المجلس بأنه، وفقاً للقاعدة ١٠٦-٨ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، تم شطب خسائر في النقدية وذمم مدينة تعود لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بمبلغ ٨,١٩٧ مليون دولار (١,٩٧٥ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩). وتم وفقاً للقاعدة ١٠٦-٩، شطب خسائر قيمتها ٢٧,٢١ مليون دولار

(٣,٧٣ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩)، تتعلق بممتلكات غير مستهلكة، وذلك نتيجة لجهود المكتب لتطهير البيانات الداعمة للممتلكات غير المستهلكة لديه.

٢ - الإكراميات

١١٤ - كما هو مطلوب بموجب القاعدة ١٠٥-١٢، أفاد المكتب بعدم صرف أي إكراميات للفترة قيد الاستعراض (بالمقارنة مع ١٠,٤٦٠ دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩).

٣ - حالات الغش والغش الافتراضي

١١٥ - لم يكتشف المجلس أي حالة من حالات الغش، أو الغش المفترض ولم يبلغه المكتب بأي منها في الفترة المشمولة بالتقرير.

هاء - شكر وتقدير

١١٦ - يود المجلس أن يعرب عن تقديره لما قدمه وكيل الأمين العام وموظفوه من تعاون ومساعدة لموظفي المجلس.

(توقيع) ليو جيايبي

المراجع العام للحسابات في الصين

ورئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) أمياس مورس

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات

للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) تيرينس نوميمي

المراجع العام للحسابات في جنوب أفريقيا

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

المرفق

حالة تنفيذ توصيات المجلس لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٩^(أ)

موجز التوصية	الفقرة المرجعية	الفترة المالية التي قدمت فيها لأول مرة	نفذت تماما	نفذت جزئيا	لم تنفذ	تجاوزتها الأحداث
الإعداد للانتقال إلى نظام أوموجا	٣٢	٢٠٠٩-٢٠٠٨			×	
بيان الإيرادات والنفقات ينبغي أن يتضمن الإيرادات والنفقات من الميزانية العادية للأمم المتحدة	٣٩	٢٠٠٩-٢٠٠٨			×	
إعادة النظر في طريقة المعالجة المحاسبية لمنح التعليم	٤٨	٢٠٠٩-٢٠٠٨				×
متابعة ورصد التبرعات المعلنة غير المسددة	٥٣	٢٠٠٩-٢٠٠٨	×			
الموافقة المسبقة رسميا على تنقيح ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٩-٢٠٠٨	٥٨	٢٠٠٩-٢٠٠٨	×			
التزامات نهاية الخدمة - خطة التمويل	٦٦	٢٠٠٧-٢٠٠٦			×	
التزامات نهاية الخدمة - تقييم الإجازات	٧٥	٢٠٠٩-٢٠٠٨		×		
التزامات نهاية الخدمة - دقة البيانات المستخدمة في الحساب	٧٩	٢٠٠٩-٢٠٠٨	×			
التزامات نهاية الخدمة - تعديل الملاحظات	٨٤	٢٠٠٩-٢٠٠٨	×			
الحساب المصرفي للمكاتب القطرية	١٠٤	٢٠٠٩-٢٠٠٨	×			
نفقات شركاء التنفيذ	١١٢	٢٠٠٩-٢٠٠٨		×		
المتلكات غير المستهلكة/إجراءات المراقبة الداخلية الرسمية للموجودات	١١٧	٢٠٠٧-٢٠٠٦		×		
المتلكات غير المستهلكة/عملية الجرد	١١٨	٢٠٠٧-٢٠٠٦		×		
مذكرة تفاهم مكتب خدمات الرقابة الداخلية	١٢٤	٢٠٠٩-٢٠٠٨	×			
توصيات المكاتب الميدانية التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية	١٣٦	٢٠٠٩-٢٠٠٨		×		
المجموع	١٥		٦	٥	٣	١
النسبة المئوية	١٠٠		٤٠	٣٣	٢٠	٧

(أ) انظر A/65/5/Add.9.

الفصل الثالث

التصديق على البيانات المالية

تم إعداد البيانات المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، وصندوق برنامج منع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وفقاً للقاعدة ١٠٦-١٠ للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

ووفقاً لقراري الجمعية العامة ٤٦/١٨٥ جيم و ٦١/٢٥٢، يضطلع المدير التنفيذي للمكتب بالمسؤولية عن حسابات صندوق برنامج مراقبة المخدرات وصندوق برنامج منع الجريمة، وعن تقديم هذه الحسابات وما يتصل بها من بيانات مالية إلى مجلس مراجعي الحسابات ولجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية والجمعية.

وهناك موجز للسياسات المحاسبية الهامة المطبقة في إعداد هذه البيانات مُدرج في شكل ملاحظات ملحقة بالبيانات المالية. وتوفّر هذه الملاحظات، وكذلك الجداول المصاحبة لها، معلومات وإيضاحات إضافية للأنشطة المالية التي اضطلع بها المكتب خلال الفترة التي تغطيها هذه البيانات.

وأصادق على صحة البيانات المالية المرفقة لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، وذلك استناداً إلى سجلاتنا والتقارير الواردة من الوكالات المنفّذة.

(توقيع) يوري فيدوتوف

المدير التنفيذي

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

٣٠ آذار/مارس ٢٠١٢

الفصل الرابع

التقرير المالي لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

ألف - مقدمة

- ١ - أعدت البيانات المالية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، الخاصة بصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات (برنامج مراقبة المخدرات)، المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة ١٧٩/٤٥، وبصندوق برنامج منع الجريمة والعدالة الجنائية (برنامج منع الجريمة)، المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة ١٥٢/٤٦، وفقاً للقاعدة ١٠٦-١٠ والمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.
- ٢ - ووفقاً لقراري الجمعية العامة ١٨٥/٤٦ حيم و ٢٥٢/٦١، فإن المدير التنفيذي للمكتب هو المسؤول عن حسابات صندوق برنامج مراقبة المخدرات وصندوق برنامج منع الجريمة، وعن عرض هذه الحسابات والبيانات المالية ذات الصلة على مجلس مراجعي الحسابات، واللجنة المعنية بالمخدرات، ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، والجمعية العامة.
- ٣ - وتعرض البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ حسابات موحدة لصندوق برنامج مراقبة المخدرات وصندوق برنامج منع الجريمة، إضافة إلى حسابات منفصلة لكل صندوق على حدة. وقد أُدرج موجز للسياسات المحاسبية الهامة التي طُبقت عند إعداد هذه البيانات في شكل ملاحظات على البيانات المالية. وتوفر هذه الملاحظات والجداول المقترنة بها معلومات إضافية وإيضاحات بشأن الأنشطة التي اضطلع بها المكتب خلال الفترة المشمولة بهذه البيانات.
- ٤ - وتتاح نسخ من هذه البيانات للجنة المعنية بالمخدرات، ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ومجلس مراجعي الحسابات، والمراقب المالي للأمم المتحدة.
- ٥ - وتعتمد الجمعية العامة موارد الميزانية العادية للمكتب في البابين ١٦ و ٢٢ من الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة. وسوف تدرج هذه الموارد في التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للأمم المتحدة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (A/67/5 (Vol.I)). وبغية تقديم صورة متكاملة لموارد المكتب، أُدرجت معلومات عن موارد ميزانيته العادية في هذا التقرير المالي، مع أن الميزانية العادية لا تشكل جزءاً من البيانات المالية.

باء - نظرة عامة

الإيرادات والنفقات حسب مصدر التمويل


٦ - ظلت الموارد الموحدة للمكتب مستقرة في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، كما يلاحظ في الجدول الرابع - ١ والشكل الرابع - أولاً أدناه، مع زيادة إجمالية في الإيرادات المتأتية من التبرعات بنسبة ٣ في المائة، نتجت عن زيادة الإيرادات الخارجة عن الميزانية لصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، وعن زيادة بنسبة ٨ في المائة من الميزانية العادية.


٧ - ويبين المستوى المستقر لمجموع الإيرادات من الأموال الخارجة عن الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ أن الجهات المانحة لا تزال واثقة في قدرة المكتب على تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في حربها على المخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وذلك وفقاً للولاية المنوطة به. ورغم استمرار تقديم التبرعات إلى المكتب بوتيرة فترة السنتين السابقة نفسها، مع زيادة صافية في الإيرادات بنسبة ٣ في المائة، فقد حصل تحول في التمويل المقدم إلى الصندوقين، حيث زادت إيرادات صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية بنسبة ٥٧ في المائة (أي ٨٥,٩ مليون دولار إضافية) وانخفضت إيرادات صندوق الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات بنسبة ١٩ في المائة، أو بمبلغ ٦٩,١ مليون دولار.

الشكل الرابع - أولاً

إيرادات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، حسب مصدر التمويل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)





٨ - كما برز هذا التحول في تنفيذ البرامج في المكتب خلال فترة السنتين، حيث زادت نفقات صندوق برنامج منع الجريمة بنسبة ٢٩ في المائة، في حين انخفضت نفقات صندوق برنامج مراقبة المخدرات بنسبة ١٣ في المائة، مما أدى إلى الاحتفاظ بمستوى النفقات الإجمالي نفسه.

٩ - وشملت مخصصات برنامج المكتب من موارد الميزانية العادية للأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠ زيادة طفيفة بنسبة ٨ في المائة نتجت عن الموافقة على تسع وظائف إضافية لآلية استعراض اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وكذلك عن أسعار الصرف، وشغل الوظائف وتغييرات أخرى. ويرد ملخص هذه الأرقام في الجدول الرابع - ١ أدناه.

الجدول الرابع - ١
الإيرادات والنفقات حسب مصدر التمويل
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

فترة السنتين				
٢٠١١-٢٠١٠		٢٠٠٩-٢٠٠٨		
النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات	
٢٧٨ ٣٣٤	٢٨٦ ٥٠٧	٣٢١ ٥٢٢	٣٥٥ ٦٤٨	صندوق برنامج مراقبة المخدرات
١٧١ ٨١٢	٢٣٧ ١٥٩	١٣٣ ٦١٣	١٥١ ٢٧٣	صندوق برنامج منع الجريمة
٤٤ ٠٦٠	٤٤ ٣٥٦	٤٠ ٩٦٤	٤١ ٠٥٧	الميزانية العادية
٤٩٤ ٢٠٦	٥٦٨ ٠٢١	٤٩٦ ٠٩٩	٥٤٧ ٩٧٨	المجموع

١٠ - تلخص البيانات الأولى والثاني والسابع والجدول ١ و ٤ و ٥ من البيانات المالية النتائج الموحدة للأنشطة الممولة من صندوق برنامج مراقبة المخدرات وصندوق مكافحة الجريمة، والتي تمثل جميع أنشطة المكتب غير الممولة من الأمم المتحدة، ومن ميزانيتها العادية بصورة رئيسية.

١١ - والأموال المخصصة لأغراض عامة هي موارد غير مخصصة لأغراض محددة ترصد لتمويل التوجيه التنفيذي والإدارة في المكتب، بالإضافة إلى تكاليف البرامج في المقر (في فيينا) وفي الميدان على السواء. وتستخدم أيضا لتمويل السلف المدفوعة للمشاريع وغيرها من العمليات الميدانية. أما الأموال المخصصة لتكاليف الدعم البرنامجي فهي الموارد التي يتم استردادها من خلال تطبيق تكلفة على الأنشطة الممولة من التبرعات المقدمة لأغراض خاصة. ووفقا لما تم اعتماده في قرار اللجنة المعنية بالمخدرات ١٤/٥٠ وقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٦/١٦، أصبح المكتب ابتداء من عام ٢٠٠٨ يبلغ عن موارد الدعم البرنامجي بوصفها فئة مستقلة من الأموال، بينما كانت هذه الموارد تصنف في فترات السنتين السابقة كأموال مخصصة لأغراض عامة. أما الأموال المخصصة لأغراض خاصة فهي تبرعات مخصصة لتمويل أنشطة المكتب في ميدان التعاون التقني، وغير ذلك من الأنشطة الفنية في المقر وفي الميدان على السواء.

١٢ - ويُبرز مجموع الإيرادات المخصصة لأغراض عامة زيادة بنسبة ٧ في المائة (من ٢٥,٦ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٢٧,٣ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، انظر الجدول الرابع - ٢ أدناه)، وهو يمثل مساهمة غير متكررة قدرها ٧ ملايين

دولار وردت للصندوق عام ٢٠١٠. ورغم أن هذا التمويل الإضافي مكن من بقاء الأموال المخصصة لأغراض عامة في وضع مستقر خلال فترة السنتين، لم يتم عكس اتجاه الانخفاض الذي شهدته التبرعات المقدمة إلى الأموال المخصصة لأغراض عامة ابتداء من عام ٢٠٠٩، ولا يزال مستوى هذه التبرعات أقل مما كان عليه في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وكانت ميزانية الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ توقعت حدوث انخفاض في الإيرادات المخصصة لأغراض عامة، ولذلك فقد اقترح إجراء تخفيض كبير في النفقات عن المستوى الذي تم تكبده عام ٢٠٠٩. وتبرز النفقات البالغة ٢٠,٩ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ انخفاضا بنسبة ٢٣ في المائة بالمقارنة مع النفقات البالغة ٢٧,٣ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

الجدول الرابع - ٢



الإيرادات والنفقات حسب مصدر التمويل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

فترة السنتين				
٢٠١١-٢٠١٠		٢٠٠٩-٢٠٠٨		
النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات	
٢٠ ٩٤٣	٢٧ ٢٦٩	٢٧ ٢٨٧	٢٥ ٥٦٧	الأموال المخصصة لأغراض عامة
٣٠ ٧٩٩	٤١ ٠١٦	٢٦ ٣٤٣	٤١ ٦٢٦	الأموال المخصصة لتكاليف الدعم البرنامجي
٣٩٨ ٤٠٤	٤٥٥ ٣٨١	٤٠١ ٥٠٦	٤٣٩ ٧٢٧	الأموال المخصصة لأغراض خاصة
٤٥٠ ١٤٦	٥٢٣ ٦٦٦	٤٥٥ ١٣٥	٥٠٦ ٩٢٠	المجموع

١٣ - وفي سياق استقرار المستوى الإجمالي للأموال الخارجة عن الميزانية، شهد مستوى النفقات نمواً في أفريقيا والشرق الأوسط، حيث تنفذ مبادرات برنامجية هامة في أعقاب إقرار وبدء تنفيذ برامج المكتب الإقليمية في شرق أفريقيا، وغرب أفريقيا (بما في ذلك نيجيريا) والدول العربية، وبدء تنفيذ عدد من البرامج الوطنية الجديدة في غرب أفريقيا. وتم تخفيض النفقات الإجمالية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي نظراً لإنجاز عدد من الأنشطة حسب ما كان مقرراً، في حين شهدت النفقات البرنامجية في غرب آسيا وآسيا الوسطى نمواً معتدلاً. ويبين الشكل الرابع - ثانياً أدناه التغييرات في النفقات من الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى الفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

الشكل الرابع - ثانيا
نفقات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة حسب المنطقة الإقليمية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



١٤ - ويبين الجدول الرابع - ٣ أدناه نفقات فترتي السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١، موزعة على فئات الإنفاق العريضة. أما الزيادة الطفيفة في تكاليف الموظفين فتمثل انخفاض الخدمات التعاقدية.

الجدول الرابع - ٣

نفقات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، حسب وجه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

فترة السنتين		وجه الإنفاق
٢٠١٠-٢٠١١	٢٠٠٨-٢٠٠٩	
١٩٧ ٨٧٣	١٧٤ ٨٠٤	تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد
٢٣ ٤٧٣	٢٣ ٨١٨	السفر
١١٣ ٢٩٩	١٣٨ ٢٣٢	الخدمات التعاقدية
٣٥ ١٩٠	٣١ ١١٠	مصرفات التشغيل
٣٢ ٤٩٤	٣٧ ٤٨٦	المقتنيات
٤٧ ٨١٧	٤٩ ٦٨٥	جميع المصروفات الأخرى
٤٥٠ ١٤٦	٤٥٥ ١٣٥	المجموع

صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

١٥ - يتضمن البيانان الثالث والرابع والجدول ٢ من الحسابات موجزا لنتائج صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الداخلية للمخدرات. وتشرح الملاحظات المقابلة لها السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد هذه البيانات، وتوفر معلومات إضافية وإيضاحات للأنشطة المالية المنفذة خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ويلخص الجدول الرابع - ٤ أدناه الأداء المالي للصندوق.

الجدول الرابع - ٤

إيرادات ونفقات صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

فترة السنتين				
٢٠١١-٢٠١٠		٢٠٠٩-٢٠٠٨		
النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات	
١٦ ٦٩١	٢١ ٢٣٣	٢٠ ٧٥٥	١٩ ٧٢٠	الأموال المخصصة لأغراض عامة
٢١ ٨٨٠	٢٥ ٨٢٨	١٨ ٩٨١	٣٠ ٥٩٧	الأموال المخصصة لتكاليف الدعم البرنامجي
٢٣٩ ٧٦٣	٢٣٩ ٤٤٦	٢٨١ ٧٨٧	٣٠٥ ٣٣١	الأموال المخصصة لأغراض خاصة
٢٧٨ ٣٣٤	٢٨٦ ٥٠٧	٣٢١ ٥٢٢	٣٥٥ ٦٤٨	المجموع

١٦ - وارتفعت الإيرادات المخصصة لأغراض عامة، التي تتألف من التبرعات والفوائد والإيرادات المتنوعة، بمبلغ ١,٥ مليون دولار (٨ في المائة) من ١٩,٧ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨ إلى ٢١,٢ مليون دولار في الفترة ٢٠١١-٢٠١٠. وقد زاد عنصر التبرعات في مجموع الإيرادات بما قدره ١,٩ مليون دولار (١٠ في المائة) من ١٨,٦ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨ إلى ٢٠,٥ مليون دولار في الفترة ٢٠١١-٢٠١٠؛ وقد ساعدت مساهمة غير متكررة قدمتها إحدى الجهات المانحة إلى الصندوق على مواجهة الانخفاضات الكبيرة في التبرعات المخصصة لأغراض عامة والمقدمة من عدد من المانحين الرئيسيين.

١٧ - وانخفضت إيرادات الدعم البرنامجي بنسبة ١٦ في المائة (٤,٨ مليون دولار) من ٣٠,٦ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨ إلى ٢٥,٨ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، ويعزى ذلك أساساً إلى انخفاض نفقات البرنامج من الأموال المخصصة لأغراض خاصة، التي انخفضت من ٢٨١,٨ مليون دولار إلى ٢٣٩,٨ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، أي بنسبة ١٥ في المائة أو ما يعادل ٤٢ مليون دولار.

١٨ - وانخفضت أيضاً إيرادات الأموال المخصصة لأغراض خاصة بمبلغ ٦٥,٩ مليون دولار (٢٢ في المائة) من ٣٠٥,٣ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨ إلى ٢٣٩,٤ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، مما حول عبء أداء برامج المكتب خلال فترة السنتين من صندوق برنامج مراقبة المخدرات إلى صندوق منع الجريمة، كما أشير إلى ذلك في الفقرة ٨.

صندوق برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

١٩ - يتضمن البيانان الخامس والسادس والجدول ٣ من الحسابات موجزا لنتائج صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وتشرح الملاحظات المقابلة لها السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد هذه البيانات، وتوفر معلومات إضافية وإيضاحات للأنشطة المالية المنفذة خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ويلخص الجدول الرابع - ٥ أدناه الأداء المالي للصندوق.

الجدول الرابع - ٥

إيرادات ونفقات صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

فترة السنتين			
٢٠١١-٢٠١٠		٢٠٠٩-٢٠٠٨	
النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات
٤ ٢٥١	٦ ٠٣٦	٦ ٥٣٢	٥ ٨٤٨
الأموال المخصصة لأغراض عامة			
٨ ٩١٩	١٥ ١٨٨	٧ ٣٦٢	١١ ٠٢٩
الأموال المخصصة لتكاليف الدعم البرنامجي			
١٥٨ ٦٤١	٢١٥ ٩٣٥	١١٩ ٧١٩	١٣٤ ٣٩٦
الأموال المخصصة لأغراض خاصة			
١٧١ ٨١٢	٢٣٧ ١٥٩	١٣٣ ٦١٣	١٥١ ٢٧٣
المجموع			

٢٠ - شهدت الإيرادات المخصصة لأغراض عامة زيادة طفيفة بنسبة ٣ في المائة من ٥,٨ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨ إلى ٦ ملايين دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، وكلها من عنصر التبرعات. وزادت إيرادات الدعم البرنامجي بمبلغ ٤,١ مليون دولار (٣٨ في المائة) من ١١ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨ إلى ١٥,١ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، وذلك نظرا لارتفاع مستويات النفقات من الأموال المخصصة لأغراض خاصة. وتمت المحافظة على نفقات الدعم البرنامجي عند مستوى ٨,٩ مليون دولار (أي بزيادة ٢١ في المائة عن الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨)، وهو مستوى أدنى من مستوى الإيرادات المحصلة في الفترة نفسها.

٢١ - وزادت إيرادات الأموال المخصصة لأغراض خاصة بمبلغ ٨١,٥ مليون دولار (٦١ في المائة) من ١٣٤,٤ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨ إلى ٢١٥,٩ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، في حين زادت النفقات من الأموال المخصصة لأغراض خاصة بمبلغ ٣٨,٩ مليون دولار (٣٣ في المائة) من ١١٩,٧ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨ إلى ١٥٨,٦ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

التحديات والتغيرات في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ وما بعدها

٢٢ - واجه المكتب وضعا ماليا صعبا عام ٢٠٠٩، اتسم بحدوث انخفاض حاد وغير متوقع في الإيرادات المخصصة لأغراض عامة، تفاقم جزئيا بسبب الأزمة المالية العالمية. وخلال فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، انخفضت التبرعات المقدمة لأغراض عامة بنسبة ١٧ في المائة إلى ٢٤,٣ مليون دولار. وفي ظل هذه الصعوبات المالية، كانت ميزانية المكتب الموحدة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ ميزانية تقشفية من الناحية المالية، وهو ما يتضح من انخفاض مستوى النفقات من الأموال المخصصة لأغراض عامة (أقل من نفقات فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بمبلغ ٦,٣ مليون دولار).

٢٣ - ونظرا للوضع الاقتصادي العالمي السائد، يواصل المكتب جهوده الرامية إلى احتواء تكاليف الأغراض العامة، كما يتضح في ميزانياته وانخفاض مستويات إنفاقه. وعلاوة على ذلك، واصل المكتب في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ اتباع نهج حذر في إدارة الأموال المخصصة لتكاليف الدعم البرنامجي، وذلك بإبقاء النفقات في مستوى أدنى من الإيرادات (٢٥ في المائة في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١) بغية تكوين مجموعة تحوطية من احتياطات الصناديق.

٢٤ - ولا يزال مستوى الأموال المخصصة لأغراض خاصة بالنسبة للأموال المخصصة لأغراض عامة يشكل ضغطا كبيرا على برامج المكتب وخدمات الدعم البرنامجي التي يضطلع بها، والتي تُمول من الموارد الأساسية المتعددة الأطراف الآخذة في الانخفاض (الأموال المخصصة لأغراض عامة والميزانية العادية). فمعظم التبرعات مخصصة صراحة لمشاريع محددة، وترتك قدرا ضئيلا من المرونة التشغيلية للاستجابة للمبادرات البرنامجية والإدارية المعقدة.

المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٢٥ - عملا بالقرار ٢٨٣/٦٠، الذي وافقت فيه الجمعية العامة على اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لعرض البيانات المالية للأمم المتحدة، بما في ذلك بيانات المكتب، وطبقا لتقرير الأمين العام المرحلي الأخير عن اعتماد الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (A/66/379)، بدأ المكتب بالاضطلاع بأنشطة تحضيرية ستمكنه من اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ومن إصدار بيانات مالية تمثل لتلك المعايير ابتداء من عام ٢٠١٤.

٢٦ - وفي هذا الصدد، يقوم المكتب حاليا بأنشطة من أجل ما يلي: (أ) تقييم تأثير إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على السجلات والعمليات والنظم المحاسبية الموجودة؛ (ب) تدريب الموظفين وتنفيذ مبادرات أخرى لإدارة التغيير؛ (ج) إعداد البيانات وتكوين الأرصدة الافتتاحية الممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛ (د) الاضطلاع بدور فعال في اللجنة التوجيهية المعنية بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على نطاق المنظومة.

٢٧ - وتجدر الإشارة إلى أن اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع يُحتمل أن يغير بشكل ملموس نطاق البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة لبرنامج المراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، وطريقة عرض هذه البيانات وتوقيتها، ومن شأنه أن يعزز الشفافية والمقارنة المتبادلة مع المنظمات الدولية الأخرى والحكومات وغير ذلك من هيئات القطاع العام التي سبق أن اعتمدت هذه المعايير.

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

٢٨ - يوجّه الانتباه إلى الملاحظة رقم ٧ الملحقة بالبيانات المالية، التي تشرح الالتزامات الناشئة عن استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد المستحقة على صندوق برنامج مراقبة المخدرات وصندوق برنامج منع الجريمة.

٢٩ - واستناداً إلى الملاحظة رقم ٧ وإلى التقييم الاكتواري الذي أجري مؤخراً، قدرت القيمة الحالية للالتزامات المستحقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بمبلغ ٤١٧ ٩٠٩ ٢١ دولار بالنسبة لصندوق برنامج مراقبة المخدرات، وبمبلغ ٨ ٢٦٨ ٥٨٣ دولار بالنسبة لصندوق برنامج منع الجريمة، بالمقارنة مع ١٠ ٣٩٢ ٠٠٠ دولار لصندوق برنامج مراقبة المخدرات و ٤ ٠٨٤ ٠٠٠ دولار لصندوق برنامج منع الجريمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وتعبّر هذه الزيادة بمبلغ ١٥ ٧٠٢ ٠٠٠ دولار بصورة رئيسية عن خسارة إكتوارية بمبلغ ٩ ملايين دولار نجمت عن تغيير في افتراض أسعار الخصم من ٦ في المائة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ إلى ٤,٥ في المائة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

٣٠ - وبينما ينشط المكتب حالياً في إجراء اتصالات مع مقر الأمم المتحدة بشأن وضع سياسة مشتركة على نطاق منظومة الأمم المتحدة تتعلق بتمويل هذه الالتزامات بشكل منتظم، وبشأن طريقة تمويل الالتزامات المستحقة خلال السنوات الماضية، والتي بلغ مجموعها ٢٤,٢ مليون دولار في عام ٢٠١١ (مقابل ٢٤,٧ مليون دولار عام ٢٠٠٩)، تم قيد هذه الالتزامات مؤقتاً كحالات تقاس على احتياطات الصناديق؛ انظر الملاحظة ٨ على البيانات المالية. وتموّل التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والتزامات نهاية الخدمة التي تبلغ ٤٢,٢ مليون دولار كما يلي: ٧,٣ مليون دولار (١٧ في المائة) من الاحتياطات المتراكمة، و ٢٥,٣ مليون دولار (٦٠ في المائة) من رصيد الأموال المخصصة لأغراض عامة، و ٨ ملايين دولار (١٩ في المائة) من رصيد الأموال المخصصة لتكاليف الدعم البرنامجي، و ١,٥ مليون دولار (٤ في المائة) من الأموال المخصصة لأغراض خاصة.

الفصل الخامس

البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

البيان الأول

البيان الموحد للإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع		المعاملات المحذوفة	الأموال المخصصة للدعم البرنامجي	الأموال المخصصة لأغراض خاصة	الأموال المخصصة لأغراض عامة	المرجع
٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠					
الإيرادات						
٤٦٠ ٣٨٠ ٢١٩	٤٨٤ ٣٤١ ٠١٨			٤٥٧ ٩٨٥ ٩١٦	٢٦ ٣٥٥ ١٠٢	الجدولان ٢ و ٣ التبرعات
٣١ ٢٠٧ ٠٨٠	٢٨ ٧٨٧ ٩٦٥			٢٨ ٧٨٧ ٩٦٥		الجدولان ٢ و ٣ الأموال الواردة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات
		(٤٠ ٣٩٦ ٦٤٣)	٤٠ ٣٩٦ ٦٤٣			الجدول ٥ إيرادات أخرى/ متنوعة
١٣ ١٧٧ ٨١٣	٨ ٤٣٢ ٦٣٦		٤٥٩ ٤٠١	٧ ٤٦٧ ٥٥٨	٥٠٥ ٦٧٧	إيرادات الدعم البرنامجي
٢ ١٥٥ ٢٥٩	٢ ١٠٤ ١٢٩		١٦٠ ١٣٦	١ ٥٣٥ ٧٩٢	٤٠٨ ٢٠١	إيرادات الفوائد
٥٠٦ ٩٢٠ ٣٧١	٥٢٣ ٦٦٥ ٧٤٨	(٤٠ ٣٩٦ ٦٤٣)	٤١ ٠١٦ ١٨٠	٤٩٥ ٧٧٧ ٢٣١	٢٧ ٢٦٨ ٩٨٠	إيرادات متنوعة
مجموع الإيرادات						
النفقات						
١٧٤ ٨٠٣ ٨٢١	١٩٧ ٨٧٣ ٢٠٥	(١٨ ٢٧١)	٢٤ ٩٤٨ ٤٧٢	١٥٤ ١٧٥ ٢٤٠	١٨ ٧٦٧ ٧٦٤	الجدول ٤ تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد
٢٣ ٨١٧ ٧٢٢	٢٣ ٤٧٢ ٩٦٧	(٨ ٩٦٠)	٦٨٨ ٨٨٣	٢٢ ٢٥٠ ٩٣٠	٥٤٢ ١١٤	السفر
١٣٨ ٢٣٢ ٤٣٤	١١٣ ٢٩٨ ٩٨١		٣١٣ ٦٢١	١١٢ ٧٧٦ ٦٧٦	٢٠٨ ٦٨٤	الخدمات التعاقدية
٣١ ١٠٩ ٧٥٥	٣٥ ١٨٩ ٦٥٥	(٢ ٦٠٤)	٢ ٩٦٦ ٤٣٢	٣١ ٠٩٥ ٢٦٠	١ ١٣٠ ٥٦٧	مصرفات التشغيل
٣٧ ٤٨٦ ١٣٣	٣٢ ٤٩٤ ٣١٩	(١ ٠٥٢)	١ ٤٩٠ ٧٨٩	٣٠ ٧٥٢ ٠٩٤	٢٥٢ ٤٨٨	المقتنيات
٤٨ ٤٥٩ ٦٠٧	٤٦ ١٥١ ٦٦١		٣٩٠ ٨٩٤	٤٥٧ ١٩ ٦٢٨	٤١ ١٣٩	نفقات أخرى

المجموع		المعاملات المحذوفة		الأموال المخصصة للدعم البرنامجي	الأموال المخصصة لأغراض خاصة	الأموال المخصصة لأغراض عامة	المرجع
٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠						
١ ٢٢٥ ٨٢٨	١ ٦٦٥ ٣٨٠	(١٨ ٢٠٠)			١ ٦٨٣ ٥٨٠		تكاليف الدعم البرنامجي - الشركاء المنفذون الجدول ٥
٤٥٥ ١٣٥ ٣٠٠	٤٥٠ ١٤٦ ١٦٨	(٤٩ ٠٨٧)	٣٠ ٧٩٩ ٠٩١	٣٩٨ ٤٥٣ ٤٠٨	٢٠ ٩٤٢ ٧٥٦		مجموع النفقات المباشرة
		(٤٠ ٣٩٦ ٦٤٣)		٤٠ ٣٩٦ ٦٤٣			تكاليف الدعم البرنامجي - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الجدول ٥
٤٥٥ ١٣٥ ٣٠٠	٤٥٠ ١٤٦ ١٦٨	(٤٠ ٤٤٥ ٧٣٠)	٣٠ ٧٩٩ ٠٩١	٤٣٨ ٨٥٠ ٠٥١	٢٠ ٩٤٢ ٧٥٦		مجموع النفقات
٥١ ٧٨٥ ٠٧١	٧٣ ٥١٩ ٥٨٠	٤٩ ٠٨٧	١٠ ٢١٧ ٠٨٩	٥٦ ٩٢٧ ١٨٠	٦ ٣٢٦ ٢٢٤		زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات
(٢ ٢٦٠ ٥٣٠)	(٨ ١٠٠ ٠٩٥)	٢٧٢ ٤٥١		(٨ ٢١١ ٠٦٦)	(١٦١ ٤٨٠)		تسويات الفترات السابقة الملاحظة ٤
٢ ٢١٦ ٠٨٩	(٨٠٣ ٧٣١)			(٨٠٣ ٧٣١)			صافي التغيرات في الاعتمادات والاحتياطيات
٥١ ٧٤٠ ٦٣٠	٦٤ ٦١٥ ٧٥٤	٣٢١ ٥٣٨	١٠ ٢١٧ ٠٨٩	٤٧ ٩١٢ ٣٨٣	٦ ١٦٤ ٧٤٤		صافي زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات
	١ ٤٩٧ ٠٩٩		(٢ ٦٠ ٦ ٣٣٢)	٣ ١٥٠ ٩٥٨	٩٥٢ ٤٧٣		التحويلات إلى (من) الصناديق الأخرى الجدولان ٢ و ٣
(١ ٦٠٣ ٢٢٦)	(٣ ٨٩٢ ٦٨٦)	١٠ ٦٤٠		(٣ ٩٠٣ ٣٢٦)			المبالغ المرودة للجهات المانحة
(٤ ٥٨٧ ٩٦٢)	(١٥ ٨١٧ ٣٨٦)		(٥٠ ١٣ ٩٦٤)	(٥٩٨ ٣٦٢)	(١٠ ٢٠٥ ٠٦٠)		تسويات أخرى للاحتياطيات وأرصدة الصناديق الملاحظة ٨
٢٥٣ ٧٨٢ ٤١٩	٢٩٩ ٣٣١ ٨٦١	(٣٣٢ ١٧٨)	١٥ ٤٨٢ ٨٩٦	٢٦٧ ٢٧٧ ١٢٤	١٦ ٩٠٤ ٠١٩		الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة
٢٩٩ ٣٣١ ٨٦١	٣٤٥ ٧٣٤ ٦٤٢		١٨ ٠٧٩ ٦٨٩	٣١٣ ٨٣٨ ٧٧٧	١٣ ٨١٦ ١٧٦		الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نهاية الفترة

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

البيان الثاني

البيان الموحد للأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع		المعاملات المحذوفة	الأموال المخصصة للدعم البرنامجي	الأموال المخصصة لأغراض خاصة	الأموال المخصصة لأغراض عامة	المرجع
٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠					
الأصول						
٢٩٥٦٨٤٥٧	٤٩٣٦٥٢٥٠		٦٢١٨٩٢٨	٣٤٦١٥٦٥٧	٨٥٣٠٦٦٥	النقدية والودائع لأجل
٢٤٥٨٢٣٥٤٠	٢٩٨٤٤١٩٢٤		١٤٢٧٢٥٦١	٢٥٤٩٣٢٨٦٤	٢٩٢٣٦٤٩٩	الاستثمارات في صناديق النقدية المشترك الخاص بالمكاتب الموجودة خارج المقر
						الملاحظة ٦
١٢٨٣٢٠٢٦٣	١٣٤٧١٣٩٤٤			١٣٣٢٩٩٢١١	١٤١٤٧٣٣	الحسابات المستحقة القبض التبرعات المستحقة القبض
						الجدولان ٢ و ٣
١٠٢٠١٩٣٨٧	١٨٦٠٨١٤٦٥		١١٦٤٢٠٦٨	١٧٤٤٣٩٣٩٧		الأرصدة المستحقة القبض المشتركة بين الصناديق
١٠٩١٣٣٢٢	١١٦٣٩٦٨١			١١٦٣٩٦٨١		السلف المدفوعة للشركاء المنفذين
						الملاحظة ٥
١٧٩٠١٤٥	١٧٩٨٢٦٢		٢١٢٨٦٦	١٣٦٦١٢٧	٢١٩٢٦٩	مستحقات القبض الأخرى
٢٥٣٧٤٤٩	١٠٤٤٣٥٩		٥٨٢٢٧٦	٣٦٣٦٧٢	٩٨٤١١	أصول أخرى
						الملاحظة ٢
٥٢٠٩٧٢٥٦٢	٦٨٣٠٨٤٨٨٥		٣٢٩٢٨٦٩٩	٦١٠٦٥٦٦٠٩	٣٩٤٩٩٥٧٧	مجموع الأصول
الخصوم						
١٤١٣٧٨٩٠	١٥٦٤٢٣٣٦		٣٩٠٤٣٤	١٤٧٠٩٣٦٣	٥٤٢٥٣٩	الالتزامات غير المصفاة للفترة الحالية
٢٠٥٠٦٧٠	٤١٣٠٠٠		٤١٣٠٠٠			الالتزامات غير المصفاة لفترات مقبلة
						الملاحظة ٢
						الحسابات المستحقة الدفع
١٠٤٧٤٧٧٠٣	١٨٤٦٤١٤٢٢		١٥٠٩٨١٦	١٨٣١٣١٦٠٦		الأرصدة المستحقة الدفع المشتركة بين الصناديق
١٣١٨٥٥٨	١٣٩١٣٧٥			١٣٩١٣٧٥		السلف المستحقة الدفع للشركاء المنفذين
						الملاحظة ٥
١٤٠٩٣٦٨	٣٨٧٧٤١١		١٥١٢٢٤	١٨٥١٤١٧	١٨٧٤٧٧٠	مستحقات الدفع الأخرى

المجموع		المعاملات المحذوفة	الأموال المخصصة	الأموال المخصصة	الأموال المخصصة	المرجع
٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠		للدعم البرنامجي	لأغراض خاصة	لأغراض عامة	
٧٢٨١٢٢٨٥	٨٧٨٥٤٢٨٩		٨٧٨٥٤٢٨٩			الإيرادات المؤجلة الجدولان ٢ و ٣
٢٤٦٧٠١٧٦	٤٢٢٣٢٦٢٨		١٢٣٨٤٥٣٦	٦٥٨٢٠٠٠	٢٣٢٦٦٠٩٢	التزامات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد الملاحظة ٧
٢٢١١٤٦٦٥١	٣٣٦٠٥٢٤٦١		١٤٨٤٩٠١٠	٢٩٥٥٢٠٠٥٠	٢٥٦٨٣٤٠١	مجموع الخصوم
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق						
٤٩٤٠٥٠	١٢٩٧٧٨٢		١٢٩٧٧٨٢			الاحتياطيات المخصصة للاعتمادات الجدول ٥
٢٩٩٣٣١٨٦١	٣٤٥٧٣٤٦٤٢		١٨٠٧٩٦٨٩	٣١٣٨٣٨٧٧٧	١٣٨١٦١٧٦	أرصدة الصناديق
٢٩٩٨٢٥٩١١	٣٤٧٠٣٢٤٢٤		١٨٠٧٩٦٨٩	٣١٥١٣٦٥٥٩	١٣٨١٦١٧٦	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٥٢٠٩٧٢٥٦٢	٦٨٣٠٨٤٨٨٥		٣٢٩٢٨٦٩٩	٦١٠٦٥٦٦٠٩	٣٩٤٩٩٥٧٧	مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

البيان الثالث

صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات
الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ المنتهية في ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع		المعاملات المحذوفة	الأموال المخصصة للدعم البرنامجي	الأموال المخصصة لأغراض خاصة	الأموال المخصصة لأغراض عامة	المرجع
٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠					
الإيرادات						
التبرعات						
٣٢٣ ٩٩٤ ٦٠٦	٢٦٠ ٨٧٤ ٤٠١			٢٤٠ ٣٩٢ ٢٨٢	٢٠ ٤٨٢ ١١٩	الجدول ٢
الأموال الواردة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات						
٢٣٠ ٤٤٩ ٩١٩	٢٠ ٦٤٩ ٨٥٢			٢٠ ٦٤٩ ٨٥٢		الجدول ٢
إيرادات أخرى/متنوعة						
		(٢٥ ٤٣٨ ٥٧٣)	٢٥ ٤٣٨ ٥٧٣			الجدول ٥
إيرادات الدعم البرنامجي						
٧٧١٤ ٧٦٢	٤ ٤٩٦ ٩٤٦		٢٩٢ ٨٣١	٣ ٧٧٣ ٠١٣	٤٣١ ١٠٢	
إيرادات الفوائد						
٨٩٣ ٤٧١	٤٨٥ ٧٥٣		٩٦ ٨٩٩	٦٩ ٢٥٢	٣١٩ ٦٠٢	
إيرادات متنوعة^(١)						
٣٥٥ ٦٤٧ ٧٥٧	٢٨٦ ٥٠٦ ٩٥٢	(٢٥ ٤٣٨ ٥٧٣)	٢٥ ٨٢٨ ٣٠٣	٢٦٤ ٨٨٤ ٣٩٩	٢١ ٢٣٢ ٨٢٣	مجموع الإيرادات
النفقات						
الجدول ٤						
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد						
١١١ ٩٣٤ ٢٠٤	١٢٠ ٢٤٨ ٢١٨		١٧ ٩٤١ ٦٦٦	٨٧ ٧٢٩ ٦٦٢	١٤ ٥٧٦ ٨٩٠	
السفر						
١٦ ٠٩٩ ٧٦٢	١٣ ١٥٥ ٢٨٥		٤٨٣ ٩٧٥	١٢ ١٤٤ ٤٤٢	٥٢٦ ٨٦٨	
الخدمات التعاقدية						
١٢٢ ٥٠٠ ٩٥٨	٨٤ ١٢٣ ٢٢٩		١١٥ ٣٩٥	٨٣ ٨٠٠ ٣٥٩	٢٠٧ ٤٧٥	
مصرفوات التشغيل^(ب)						
٢٤ ١٣٠ ٥١٥	١٩ ٤٨٢ ٦٩٨		١ ٨٣٦ ٣٧٣	١٦ ٥٥٩ ٨٧٠	١ ٠٨٦ ٤٥٥	
المقتنيات						
٢٥ ٦١٩ ٤٦٣	٢٠ ٣٦٠ ٠٤٠		١ ٣٣٤ ١٧٩	١٨ ٧٧٣ ٣٧٣	٢٥٢ ٤٨٨	
نفقات أخرى						
٢٠ ٢١٥ ٦٢٢	٢٠ ٢٤٤ ٧٧٢		١ ٦٨ ٢٩٤	٢٠ ٠٣٥ ٣٣٩	٤١ ١٣٩	
تكاليف الدعم البرنامجي - الشركاء المنفذون						
١٠ ٢١ ٤١٦	٧٢٠ ٠١٢			٧٢٠ ٠١٢		الجدول ٥
٣٢١ ٥٢١ ٩٣٩	٢٧٨ ٣٣٤ ٢٥٤		٢١ ٨٧٩ ٨٨٢	٢٣٩ ٧٦٣ ٠٥٧	١٦ ٦٩١ ٣١٥	مجموع النفقات المباشرة

المرجع	الأموال المخصصة لأغراض عامة	الأموال المخصصة لأغراض خاصة	الأموال المخصصة للدعم البرنامجي	المعاملات المحذوفة	المجموع
	٢٥ ٤٣٨ ٥٧٣	(٢٥ ٤٣٨ ٥٧٣)	٢١ ٨٧٩ ٨٨٢	٢٧٨ ٣٣٤ ٢٥٤	٢٠٠٩-٢٠٠٨
الجدول ٥	١٦ ٦٩١ ٣١٥	٢٦٥ ٢٠١ ٦٣٠	٢١ ٨٧٩ ٨٨٢	٢٧٨ ٣٣٤ ٢٥٤	٢٠١١-٢٠١٠
تكاليف الدعم البرنامجي - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة					
مجموع النفقات	١٦ ٦٩١ ٣١٥	٢٦٥ ٢٠١ ٦٣٠	٢١ ٨٧٩ ٨٨٢	٢٧٨ ٣٣٤ ٢٥٤	٢٠٠٩-٢٠٠٨
زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات	٤ ٥٤١ ٥٠٨	(٣١٧ ٢٣١)	٣ ٩٤٨ ٤٢١	٨ ١٧٢ ٦٩٨	٢٠١١-٢٠١٠
تسويات الفترات السابقة	(١٦٠٧٣)	(٦٠٠٠٥١١)		(٦٠١٦٥٨٤)	٢٠٠٩-٢٠٠٨
صافي التغيرات في الاعتمادات والاحتياطيات	٣٧٩ ٤٩٢			٣٧٩ ٤٩٢	
صافي زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات	٤ ٥٢٥ ٤٣٥	(٥ ٩٣٨ ٢٥٠)	٣ ٩٤٨ ٤٢١	٢ ٥٣٥ ٦٠٦	٢٠٠٩-٢٠٠٨
التحويلات إلى (من) الصناديق الأخرى ^(ج)	(٢٣٠ ٥٧٦)	(٣ ٢٣٠ ٦١٥)	(٢ ٣٦٧ ٣٩٣)	(٥ ٨٢٨ ٥٨٤)	٢٠١١-٢٠١٠
المبالغ المردودة للجهات المانحة	(١ ٨٤٥ ٨٣٧)			(١ ٨٤٥ ٨٣٧)	٢٠٠٩-٢٠٠٨
تسويات أخرى للاحتياطيات وأرصدة الصناديق	(٨ ١٣٣ ٥٢٢)		(٣ ٨٢٧ ٤٨٨)	(١١ ٩٦١ ٠١٠)	٢٠١١-٢٠١٠
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق، في بداية الفترة	١٤ ٦٣٩ ٧٨٠	١٥٣ ١٨٧ ٤٩٠	١١ ٣٩٧ ٠١٠	١٧٩ ٢٢٤ ٢٨٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق، في نهاية الفترة	١٠ ٨٠١ ١١٧	١٤٢ ١٧٢ ٧٨٨	٩ ١٥٠ ٥٥٠	١٦٢ ١٢٤ ٤٥٥	٢٠١١-٢٠١٠

(أ) تشمل مبلغاً قدره ١٤٩ ٣٤٥ دولاراً يمثل وفورات محققة من إلغاءات التزامات الفترة السابقة.

(ب) تشمل مبلغاً قدره ١٠٥ ٢٣٣ دولاراً يمثل خسائر أسعار الصرف.

(ج) تشمل مبلغاً قدره ٦١٢ ٧٧٢ دولاراً يمثل تحويلات لإيرادات الفوائد من الأموال المخصصة لأغراض خاصة إلى الأموال المخصصة لأغراض عامة، ومبلغاً قدره ١٨٨ ٥٤٦ دولاراً يمثل تحويلات لخسائر أسعار الصرف من الأموال لأغراض خاصة إلى الأموال المخصصة لأغراض عامة.

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

البيان الرابع

صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع		المعاملات المحذوفة	الأموال المخصصة للدعم البرنامجي	الأموال المخصصة لأغراض خاصة	الأموال المخصصة لأغراض عامة	المرجع
٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠					
الأصول						
٢٩٣٠٣٧٦٦	٤٨٨٢٤٣٦٢		٦٢١٨٩٢٨	٣٤٠٧٤٧٦٩	٨٥٣٠٦٦٥	النقدية والودائع لأجل ^(١)
١٢٦٨٣٠٥٠٢	١١١٧٢٦٣١٤		١٤٢٣٠٩٦٧	٧٧٩٧٤٣٦٠	١٩٥٢٠٩٨٧	الاستثمارات في صندوق النقدية المشترك الخاص بالمكاتب الموجودة خارج المقر ^(٢) الملاحظة ٦
						الحسابات المستحقة القبض
٧٨٧٩١٢٠٩	٦٨٤٢٢٦٤٨			٦٧٠١٤٩٥٦	١٤٠٧٦٩٢	الجدول ٢ الترعات المستحقة القبض
١٧٣٤٦٧١٣	٤٠٧٣١٤٧٢			٤٠٧٣١٤٧٢		الأرصدة المستحقة القبض المشتركة بين الصناديق
٩٧٧٢١٦٥	٧٩٣٠٥٠١			٧٩٣٠٥٠١		السلف المدفوعة للشركاء المنفذين الملاحظة ٥
١٤٣١٣٦٧	١٤٥٩٤٠٦		١٤١٠٨٠	١١٥١٥٤٠	١٦٦٧٨٦	مستحقات القبض الأخرى
١٧٠٢١٨٢	٧١١٣٧٣		٤٣٠٧٧٦	١٩٦٤٠٣	٨٤١٩٤	أصول أخرى ^(٣) الملاحظة ٢
٢٦٥١٧٧٩٠٤	٢٧٩٨٠٦٠٧٦		٢١٠٢١٧٥١	٢٢٩٠٧٤٠٠١	٢٩٧١٠٣٢٤	مجموع الأصول
الخصوم						
٥٤٤١١٦٣	٤٥١٨٤٣٤		٢٦٩٩٦٤	٣٨٥٠٩٢٩	٣٩٧٥٤١	الالتزامات غير المصفاة للفترة الحالية
١٤١٢٥١١	٣٠٩٧٥٠		٣٠٩٧٥٠			الالتزامات غير المصفاة لفترات مقبلة الحسابات المستحقة الدفع الملاحظة ٢
						الأرصدة المستحقة الدفع المشتركة بين الصناديق
٢١٦٠٤٠٣٢	٣٨٦٠١٤٦٣		١٥٠٩٨١٦	٣٧٠٩١٦٤٧		السلف المستحقة الدفع للشركاء المنفذين الملاحظة ٥
١٣١٨٥٥٨	١٣٩١٣٧٥			١٣٩١٣٧٥		

المجموع		المعاملات المحذوفة	الأموال المخصصة للدعم البرنامجي	الأموال المخصصة لأغراض خاصة	الأموال المخصصة لأغراض عامة	المرجع
٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠					
٤٢ ٢٣٦	٢ ٤٨٤ ٦٩٢			٧٠٩ ٩٢٢	١ ٧٧٤ ٧٧٠	مستحقات الدفع الأخرى
٣٨ ٨٥١ ٩٥٨	٤٠ ٤٠٦ ٨٢٤			٤٠ ٤٠٦ ٨٢٤		الجدول ٢ الإيرادات المؤجلة
١٦ ٨٢٣ ٧٢٤	٢٩ ٨٨٩ ١٣٢		٩ ٧٨١ ٦٧١	٣ ٣٧٠ ٥٦٥	١٦ ٧٣٦ ٨٩٦	الملاحظة ٧ التزامات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد ^(د)
٨٥ ٤٩٤ ١٨٢	١١٧ ٦٠١ ٦٧٠		١١ ٨٧١ ٢٠١	٨٦ ٨٢١ ٢٦٢	١٨ ٩٠٩ ٢٠٧	مجموع الخصوم
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق						
٤٥٩ ٤٤٣	٧٩ ٩٥١			٧٩ ٩٥١		الجدول ٥ الاحتياطيات المخصصة للاعتمادات
١٧٩ ٢٢٤ ٢٧٩	١٦٢ ١٢٤ ٤٥٥		٩ ١٥٠ ٥٥٠	١٤٢ ١٧٢ ٧٨٨	١٠ ٨٠١ ١١٧	أرصدة الصناديق
١٧٩ ٦٨٣ ٧٢٢	١٦٢ ٢٠٤ ٤٥٦		٩ ١٥٠ ٥٥٠	١٤٢ ٢٥٢ ٧٣٩	١٠ ٨٠١ ١١٧	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق						
٢٦٥ ١٧٧ ٩٠٤	٢٧٩ ٨٠٦ ٠٧٦		٢١ ٠٢١ ٧٥١	٢٢٩ ٠٧٤ ٠٠١	٢٩ ٧١٠ ٣٢٤	

(أ) تمثل ودائع مصرفية مدرة للفوائد قدرها ٣٢٤ ٢٠٠٤ دولارا في الحسابات المصرفية الخاصة بمقر المكتب وودائع مدرة للفوائد قدرها ١١١ ٤٩٨ ٤٦ دولارا في الحسابات المصرفية المحلية الخاصة بالمكاتب الميدانية التابعة للمكتب، وحساب سلف قدره ٢٧٩ ٢٥ دولارا في عهدة لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، وحسابات سلف ونشريات نقدية لدى المكاتب الميدانية التابعة للمكتب قدرها ٦٤٧ ٥٦ دولارا، ونقدية محولة قدرها ٢٤٠ ٠٠٠ دولار.

(ب) تمثل حصة صندوق برنامج منع الجريمة من صندوق النقدية المشترك الخاص بمكاتب الأمم المتحدة الموجودة خارج المقر. ويشمل الجزء الموجود بدولارات الولايات المتحدة من صندوق النقدية المشترك نقدية وودائع لأجل قدرها ٦٩٣ ٧٨٩ ٧ دولارا واستثمارات قصيرة الأجل قدرها ٧٢٧ ٥٧٥ ١٩ دولارا (قيمتها السوقية ٨٤٩ ٦١٢ ١٩ دولارا)، واستثمارات طويلة الأجل قدرها ١٩٤ ٠٠٦ ٤١ دولارا (قيمتها السوقية ٦٦١ ٠٧٥ ٤١ دولارا) وفوائد مستحقة القبض قدرها ٥٦٧ ١٦٧ دولارا. أما الجزء الموجود باليورو في صندوق النقدية المشترك، فيشمل نقدية وودائع لأجل قدرها ٣١٣ ٧١٢ ٢٠ دولارا (٣٣٠ ٠٣١ يورو) واستثمارات قصيرة الأجل قدرها ٧٠١ ٠٨٢ ٥ دولار (١٠ ٩٣٤ ٣ يورو)، واستثمارات طويلة الأجل قدرها ٨٥٦ ١٠٧ ١٧ دولارا (٤٨٠ ٢٤١ ١٣ يورو) وفوائد مستحقة القبض قدرها ٢٦٢ ٢٨٤ دولارا (٢٢٠ ٠١٩ يورو).

(ج) تشمل مبلغا قدره ٧٥٠ ٣٠٩ دولارا يمثل تكاليف مؤجلة تتعلق بالتزامات لفترات مالية مقبلة، ومبلغا قدره ٦٢٣ ٤٠١ دولارا يمثل تكاليف مؤجلة تتعلق بسلف منحة التعليم.

(د) تمثل التزامات نهاية الخدمة وقدرها ٧١٤ ٩٧٩ ٧ دولارا (تشمل مستحقات لمنحة الإعادة إلى الوطن قدرها ٩٦٦ ١٨٥ ٥ دولارا) والتزامات مستحقة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة قدرها ٤١٧ ٩٠٩ ٢١ دولارا، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

الملاحظات والجدول المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

البيان الخامس

صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع		المعاملات المحذوفة	الأموال المخصصة للدعم البرنامجي		الأموال المخصصة لأغراض خاصة	الأموال المخصصة لأغراض عامة	المرجع
٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠						
الإيرادات							
١٣٦٣٨٥٦١٣	٢٢٣٤٦٦٦١٧			٢١٧٥٩٣٦٣٤	٥٨٧٢٩٨٣	الجدول ٣	التبرعات
٨١٦٢١٦١	٨١٣٨١١٣			٨١٣٨١١٣		الجدول ٣	الأموال الواردة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات
		(١٤٩٥٨٠٧٠)	١٤٩٥٨٠٧٠			الجدول ٥	إيرادات أخرى/متنوعة
٥٤٦٣٠٥١	٣٩٣٥٦٩٠		١٦٦٥٧٠	٣٦٩٤٥٤٥	٧٤٥٧٥		إيرادات الدعم البرنامجي
١٢٦١٧٨٨	١٦١٨٣٧٦		٦٣٢٣٧	١٤٦٦٥٤٠	٨٨٥٩٩		إيرادات متنوعة ^(ج)
١٥١٢٧٢٦١٤	٢٣٧١٥٨٧٩٦	(١٤٩٥٨٠٧٠)	١٥١٨٧٨٧٧	٢٣٠٨٩٢٨٣٢	٦٠٣٦١٥٧		مجموع الإيرادات
النفقات							
٦٢٨٦٩٦١٧	٧٧٦٢٤٩٨٧	(١٨٢٧١)	٧٠٠٦٨٠٦	٦٦٤٤٥٥٧٨	٤١٩٠٨٧٤	الجدول ٤	تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد ^(١)
٧٧١٧٩٦٠	١٠٣١٧٦٨٢	(٨٩٦٠)	٢٠٤٩٠٨	١٠١٠٦٤٨٨	١٥٢٤٦		السفر ^(١)
١٥٧٣١٤٧٦	٢٩١٧٥٧٥٢		١٩٨٢٢٦	٢٨٩٧٦٣١٧	١٢٠٩		الخدمات التعاقدية
٦٩٧٩٢٤٠	١٥٧٠٦٩٥٧	(٢٦٠٤)	١١٣٠٠٥٩	١٤٥٣٥٣٩٠	٤٤١١٢		مصروفات التشغيل ^(أب)
١١٨٦٦٦٧٠	١٢١٣٤٢٧٩	(١٠٥٢)	١٥٦٦١٠	١١٩٧٨٧٢١			المقتنيات ^(١)
٢٨٢٤٣٩٨٦	٢٥٩٠٦٨٨٩		٢٢٢٦٠٠	٢٥٦٨٤٢٨٩			نفقات أخرى ^(١)

المجموع		المعاملات المحذوفة	الأموال المخصصة للدعم البرنامجي	الأموال المخصصة لأغراض خاصة	الأموال المخصصة لأغراض عامة	المرجع
٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠					
٢٠٤٤١٢	٩٤٥٣٦٨	(١٨٢٠٠)		٩٦٣٥٦٨		تكاليف الدعم البرنامجي - الشركاء المنفذون ^(١) الجدول ٥
١٣٣٦١٣٣٦١	١٧١٨١١٩١٤	(٤٩٠٨٧)	٨٩١٩٢٠٩	١٥٨٦٩٠٣٥١	٤٢٥١٤٤١	مجموع النفقات المباشرة
		(١٤٩٥٨٠٧٠)		١٤٩٥٨٠٧٠		تكاليف الدعم البرنامجي - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الجدول ٥
١٣٣٦١٣٣٦١	١٧١٨١١٩١٤	(١٥٠٠٧١٥٧)	٨٩١٩٢٠٩	١٧٣٦٤٨٤٢١	٤٢٥١٤٤١	مجموع النفقات
١٧٦٥٩٢٥٣	٦٥٣٤٦٨٨٢	٤٩٠٨٧	٦٢٦٨٦٦٨	٥٧٢٤٤٤١١	١٧٨٤٧١٦	زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات
(١٧٧٩٥٥)	(٢٠٨٣٥١١)	٢٧٢٤٥١		(٢٢١٠٥٥٥)	(١٤٥٤٠٧)	تسويات الفترات السابقة الملاحظة ٤
٩٤٩٧٥٤	(١١٨٣٢٢٣)			(١١٨٣٢٢٣)		صافي التغيرات في الاعتمادات والاحتياطيات
١٨٤٣١٠٥٢	٦٢٠٨٠١٤٨	٣٢١٥٣٨	٦٢٦٨٦٦٨	٥٣٨٥٠٦٣٣	١٦٣٩٣٠٩	صافي زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات
(٤٩٤٩٨٦)	٧٣٢٥٦٨٣		(٢٣٨٩٣٩)	٦٣٨١٥٧٣	١١٨٣٠٤٩	التحويلات إلى (من) الصناديق الأخرى ^(٢) الجدول ٣
(٨٢١٤٣٠)	(٢٠٤٦٨٤٩)	١٠٦٤٠		(٢٠٥٧٤٨٩)		المبالغ المرودة للجهات المانحة
(٤٠٧٢٨٨٢)	(٣٨٥٦٣٧٦)		(١١٨٦٤٧٦)	(٥٩٨٣٦٢)	(٢٠٧١٥٣٨)	تسويات أخرى للاحتياطيات وأرصدة الصناديق الملاحظة ٨
١٠٧٠٦٥٨٢٧	١٢٠١٠٧٥٨١	(٣٣٢١٧٨)	٤٠٨٥٨٨٦	١١٤٠٨٩٦٣٤	٢٢٦٤٢٣٩	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة
١٢٠١٠٧٥٨١	١٨٣٦١٠١٨٧		٨٩٢٩١٣٩	١٧١٦٦٥٩٨٩	٣٠١٥٠٥٩	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نهاية الفترة

(أ) تشمل المبالغ المشطوبة من المعاملات الداخلية بين صندوق برنامج منع الجريمة فيما يخص المكتب والحساب الفرعي لصندوق برنامج منع الجريمة فيما يخص معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة.

(ب) تشمل حسائر من صرف العملات تبلغ ٨٨٣ ٥٠٠ دولاراً.

(ج) تشمل مبلغاً قدره ٣٣٤ ٧٠٩ دولاراً يمثل وفورات محققة من التزامات الفترات السابقة من إلغائها، ومبلغ ٩٩٠ ٨١٣ دولاراً يمثل إيرادات لقاء خدمات مقدمة.

(د) تشمل مبلغاً قدره ٣٢٤ ٣٢٢ ٠٦٢ دولاراً يمثل تحويلات لإيرادات الفوائد من الأموال المخصصة لأغراض خاصة إلى الأموال المخصصة لأغراض عامة، وتحويل مبلغ ١٨٧ ٥٣٦ دولاراً يمثل حسائر من صرف العملات من الأموال المخصصة لأغراض خاصة إلى الأموال المخصصة لأغراض عامة.

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

البيان السادس

صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع		المعاملات المحذوفة	الأموال المخصصة للدعم البرنامجي	الأموال المخصصة لأغراض خاصة	الأموال المخصصة لأغراض عامة	المرجع	
٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠						
الأصول							
٢٦٤٦٩٠	٥٤٠٨٨٨			٥٤٠٨٨٨			النقدية والودائع لأجل ^(١)
١١٨٩٩٣٠٣٨	١٨٦٧١٥٦١٠		٤١٥٩٤	١٧٦٩٥٨٥٠٤	٩٧١٥٥١٢	٦	الاستثمارات في صندوق النقدية المشترك الخاص بالمكاتب الموجودة خارج المقر ^(ب)
							الحسابات المستحقة القبض
٤٩٥٢٩٠٥٣	٦٦٢٩١٢٩٦			٦٦٢٨٤٢٥٥	٧٠٤١	٣	الترعفات المستحقة القبض
٨٤٦٧٢٦٧٥	١٤٥٣٤٩٩٩٣		١١٦٤٢٠٦٨	١٣٣٧٠٧٩٢٥			الأرصدة المستحقة القبض المشتركة بين الصناديق ^(ج)
١١٤١١٥٧	٣٧٠٩١٨٠			٣٧٠٩١٨٠		٥	السلف المدفوعة للشركاء المنفذين ^(د)
٣٥٨٧٧٨	٣٣٨٨٥٦		٧١٧٨٦	٢١٤٥٨٧	٥٢٤٨٣		مستحقات القبض الأخرى
٨٣٥٢٦٦	٣٣٢٩٨٦		١٥١٥٠٠	١٦٧٢٦٩	١٤٢١٧	٢	أصول أخرى ^(هـ)
٢٥٥٧٩٤٦٥٨	٤٠٣٢٧٨٨٠٩		١١٩٠٦٩٤٨	٣٨١٥٨٢٦٠٨	٩٧٨٩٢٥٣		مجموع الأصول
الخصوم							
٨٦٩٦٧٢٧	١١١٢٣٩٠٢		١٢٠٤٧٠	١٠٨٥٨٤٣٤	١٤٤٩٩٨		الالتزامات غير المصفاة للفترة الحالية
٦٣٨١٥٩	١٠٣٢٥٠		١٠٣٢٥٠			٢	الالتزامات غير المصفاة لفترات مقبلة
							الحسابات المستحقة الدفع
٨٣١٤٣٦٧١	١٤٦٠٣٩٩٥٩			١٤٦٠٣٩٩٥٩			الأرصدة المستحقة الدفع المشتركة بين الصناديق
							السلف المستحقة الدفع للشركاء المنفذين

المجموع		المعاملات المحذوفة	الأموال المخصصة	الأموال المخصصة	الأموال المخصصة	المرجع
٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠		للدعم البرنامجي	لأغراض خاصة	لأغراض عامة	
١٣٦٧١٣٢	١٣٩٢٧١٩		١٥١٢٢٤	١١٤١٤٩٥	١٠٠٠٠٠	مستحقات الدفع الأخرى
٣٣٩٦٠٣٢٧	٤٧٤٤٧٤٦٥			٤٧٤٤٧٤٦٥		الجدول ٣ الإيرادات المؤجلة
٧٨٤٦٤٥٢	١٢٣٤٣٤٩٦		٢٦٠٢٨٦٥	٣٢١١٤٣٥	٦٥٢٩١٩٦	الملاحظة ٧ التزامات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد ^(د)
١٣٥٦٥٢٤٦٨	٢١٨٤٥٠٧٩١		٢٩٧٧٨٠٩	٢٠٨٦٩٨٧٨٨	٦٧٧٤١٩٤	مجموع الخصوم
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق						
٣٤٦٠٧	١٢١٧٨٣١			١٢١٧٨٣١		الاحتياطيات المخصصة للاعتمادات
١٢٠١٠٧٥٨١	١٨٣٦١٠١٨٧		٨٩٢٩١٣٩	١٧١٦٦٥٩٨٩	٣٠١٥٠٥٩	أرصدة الصناديق
١٢٠١٤٢١٨٩	١٨٤٨٢٨٠١٨		٨٩٢٩١٣٩	١٧٢٨٨٣٨٢٠	٣٠١٥٠٥٩	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق						
٢٥٥٧٩٤٦٥٨	٤٠٣٢٧٨٨٠٩		١١٩٠٦٩٤٨	٣٨١٥٨٢٦٠٨	٩٧٨٩٢٥٣	

(أ) تمثل ودائع مصرفية مدرة للفوائد قدرها ٢٧٨ ٤٥٩ دولارا في الحسابات تحت الطلب الخاصة بمكتب الأمم المتحدة في فيينا - معهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة، وودائع مدرة للفوائد قدرها ٧١٠ ٥٢ دولارا في الحساب المصرفي المحلي باليورو لمعهد البحوث، وودائع مدرة للفوائد قدرها ٩٠٠ ٢٦ دولارا في الحساب المصرفي المحلي بدولار الولايات المتحدة لمعهد البحوث، ونثرات قدرها ٢٠٠٠ دولارا في المكاتب الميدانية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(ب) تمثل حصة صندوق برنامج منع الجريمة من صندوق النقدية المشترك الخاص بمكاتب الأمم المتحدة الموجودة خارج المقر. ويشمل الجزء الموجود بدولارات الولايات المتحدة في صندوق النقدية المشترك نقدية وودائع لأجل قدرها ٧٩ ٠٧٩ ٩٣٤ ١٢ دولارا، واستثمارات قصيرة الأجل قدرها ٧١٨ ٥٠٣ ٣٢ دولارا (قيمتها السوقية ٣٥٦ ٥٦٥ ٣٢ دولارا)، واستثمارات طويلة الأجل قدرها ٦٥ ٠٨٧ ٠٦٥ ٦٨ دولارا (قيمتها السوقية ٤٠٨ ٢٠٢ ٦٨ دولارا) وفوائد مستحقة القبض قدرها ٢٢٩ ٢٧٨ دولارا. أما الجزء الموجود باليورو في صندوق النقدية المشترك فيتألف من نقدية وودائع لأجل قدرها ٤٤٧ ٩٦٨ ٣٤ دولارا (٥٧٨ ٠٦٥ ٢٧ يورو) واستثمارات قصيرة الأجل قدرها ٨ ٥٨١ ٠٨٧ دولارا (٧٦١ ٦٤١ ٦ يورو)، واستثمارات طويلة الأجل قدرها ٦٧ ٨٨٣ ٢٨ دولارا (٤٩٤ ٣٥٥ ٢٢ يورو) وفوائد مستحقة القبض قدرها ٩١٨ ٤٧٩ دولارا (٤٥٧ ٣٧١ يورو).

(ج) تشمل المبالغ المشطوبة من المعاملات الداخلية بين صندوق برنامج منع الجريمة فيما يخص المكتب والحساب الفرعي لصندوق برنامج منع الجريمة فيما يخص معهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة.

(د) تشمل مبلغا قدره ٢٥٠ ١٠٣ دولارا يمثل تكاليف مؤجلة تتعلق بالتزامات لفترات مالية مقبلة، ومبلغا قدره ٧٣٦ ٢٢٩ دولارا يمثل تكاليف مؤجلة تتعلق بسُلف منحة التعليم.

(هـ) تمثل التزامات نهاية الخدمة قدرها ٩١٣ ٠٧٤ دولارا (تشمل مستحقات لمنحة الإعادة إلى الوطن قدرها ٩٧٧ ١٥١ ٢ دولارا) والتزامات مستحقة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة قدرها ٥٨٣ ٢٦٨ ٨ دولارا، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

الملاحظات والجداول المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

المجموع ٢٠١١-٢٠١٠	المجموع		برنامج منع الجريمة			برنامج مراقبة المخدرات			الأموال المخصصة لأغراض عامة									
	الأموال المخصصة لأغراض عامة																	
(١ ٦٣٧ ٦٧٠)	٤١٣٠٠٠	(٢٠٥٠ ٦٧٠)	-	١٠٣٢٥٠	(٦٣٨ ١٥٩)	٣٠٩٧٥٠	(١ ٤١٢ ٥١١)											الزيادة (النقصان) في الالتزامات غير المصفاة للفترة المقبلة
٧٩ ٨٩٣ ٧١٨ (٢٠٠٩٤ ٢١٧)	٩٩ ٩٨٧ ٩٣٥	-	-	٦٢ ٨٩٦ ٢٨٨	(٢٠٠٩٤ ٢١٧)	٣٧٠٩١ ٦٤٧												الزيادة (النقصان) في الأرصدة المستحقة الدفع المشتركة بين الصناديق
٧٢ ٨١٧	-	٧٢ ٨١٧	-	-	-	٧٢ ٨١٧												الزيادة (النقصان) في السلف المستحقة الدفع للشركاء المنفذين
٢ ٤٦٨٠٤٣	٨٢٢٠٩	٥٢٥ ٦٣٣	١ ٨٦٠ ٢٠١	٨٢٢٠٩	(١٥٦ ٦٢٢)	١٠٠٠٠٠	٦٨٢ ٢٥٥	١ ٧٦٠ ٢٠١										الزيادة (النقصان) في مستحقات الدفع الأخرى
١٥٠٤٢٠٠٤	-	١٥٠٩٢٠٠٤	(٥٠٠٠٠)	١٣ ٤٨٧ ١٣٨		١ ٦٠٤ ٨٦٦	(٥٠٠٠٠)											الزيادة (النقصان) في الإيرادات المؤجلة
١٧ ٥٦٢ ٤٥٤	٥ ٣٥٢ ٧٣٧	١ ٨٥٩ ٦١٢	١٠ ٣٥٠ ١٠٥	١ ٢٩٨ ٢٧٨	١٠ ٣٦ ٨٢٤	٢ ١٦١ ٩٤٤	٤ ٠٥٤ ٤٥٩	٨٢٢ ٧٨٨	٨ ١٨٨ ١٦١									الزيادة (النقصان) في التزامات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد
٩٩٠١١٣٣٩ (١٠٧٥٨١٩٠)	٨٤٦٨١٣٢٦	٢٥٠٨٨٢٠٣	١ ٤١٤ ٢٣٥	٦٣ ٤٥٥ ٧٢٢	٤٠٧٢ ٩٥٧ (١٢ ١٧٢ ٤٢٥)	٢١ ٢٢٥ ٦٠٤	٢١ ١٥٢ ٤٦											صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
																		التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار
(٥٢ ٦١٨ ٣٨٥)	١٧٣١٢٠٨١ (٥٩ ٨٩٣ ٥٦٥)	(١٠٠٣٦٩٠١)	١١ ١٨٠	(٦٤ ٦٩٤ ٦٩٢)	(٣٠٣٩٠٦٠)	١٧٣٠٠٩٠١	٤ ٨٠١ ١٢٧	(٦ ٩٩٧ ٨٤١)										(الزيادة) نقصان في الاستثمارات الموجودة في صندوق النقدية المشترك الخاص بالمكاتب الموجودة خارج المقر
(٥٢ ٦١٨ ٣٨٥)	١٧٣١٢٠٨١ (٥٩ ٨٩٣ ٥٦٥)	(١٠٠٣٦٩٠١)	١١ ١٨٠	(٦٤ ٦٩٤ ٦٩٢)	(٣٠٣٩٠٦٠)	١٧٣٠٠٩٠١	٤ ٨٠١ ١٢٧	(٦ ٩٩٧ ٨٤١)										صافي التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار

الجدول ١

موجز موحد للتبرعات المعلنة والتبرعات والجداول الزمنية لبقائها دون تسديد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
(بدولارات الولايات المتحدة)

التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١							التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	الجهة المانحة
	مكاسب (خسائر) إعادة التقييم ^(د)	الأموال المحصلة ^(هـ)	التبرعات المعلنة للسنوات المقبلة ^(د) التسويات ^(ز)	المجموع (ب) + (ج) = (د)	أغراض خاصة ^(ب)	أغراض عامة ^(ب)	أغراض عامة ^(ب)		
(ط) = (أ) + (د) + (هـ) (و) - (ز) + (ح)									
ألف - تبرعات الدول الأعضاء									
									برنامج مراقبة المخدرات
٣٤٣٧٣٦٣٨	(٤٥١٧٩٧)	١٥٤٨١٤٤٥٤	(١٨٤٦٤٥١٤)	١٦٣٩٦٥٢٣	١٤٨٠١٣٧٤٦	١٢٧٥٣٤٩٦٩	٢٠٤٧٨٧٧٨	٤٣٦٩٤١٣٦	
٤٧٨٨١٦٠١	٣٣٠٧٦٣	١٤٥٧٦٦٩٩٧	(١٨٧٤٨٦٩٧)	١٨٢٢٧١٥	١٥٥٨٣٦٥٧٣	١٥٠٤٩٢٣٠٥	٥٣٤٤٢٦٧	٣٨٠٠٢٢٤٤	برنامج منع الجريمة
٨٢٢٥٥٢٤٠	(١٢١٠٣٤)	٣٠٠٥٨١٤٥١	(٣٧٢١٣٢١٠)	٣٤٦٢٤٢٣٨	٣٠٣٨٥٠٣١٩	٢٧٨٠٢٧٢٧٤	٢٥٨٢٣٠٤٥	٨١٦٩٦٣٨٠	مجموع ألف
باء - تبرعات الدول الأعضاء لتقاسم التكاليف									
									برنامج مراقبة المخدرات
٣٥١٢١٠١	(٢٧٢٩٧)	٩٤٨٦٣٩٢٣	(٩٢٣٦٦٥٢)	١٧٢١٨٦٢	٨٩٩٠٥٠٧٢	٨٩٩٠٥٠٧٢	-	١٦٠١٣٠٣٧	
٥٧٢٦٥٣٣	٣٢٣٤٧	٥٦٩٧٢٥٤	(٢١١٥٠٩٧)	٤٥٥٨٧٥٩	٥٦٧٦٧٤١	٥٦٥٦٧٤١	٢٠٠٠٠	٣٢٧١٠٣٧	برنامج منع الجريمة
٩٢٣٨٦٣٤	٥٠٥٠	١٠٠٥٦١١٧٦	(١١٣٥١٧٤٩)	٦٢٨٠٦٢١	٩٥٥٨١٨١٣	٩٥٥٦١٨١٣	٢٠٠٠٠	١٩٢٨٤٠٧٤	مجموع باء
جيم - تبرعات من منظمات حكومية أخرى									
									برنامج مراقبة المخدرات
١٦٠١٤٥٥٠	(٩٩٥)	٢٠٩٢٠٧٩٩	(١٢٢٤٨٧٢)	١٠١٠٩٦٦٤	٢١٠٩٧١٨٤	٢١٠٩٧١٨٤	-	٦٩٥٤٣٦٧	
٤٢١٨٣٢٧	٦١٥٩٢٩	٥٨٤٥٣٥١١	٢٥٨١٧٩	١٦٣٨١٨٧٦	٤٤٨٣٨٧٩٩	٤٤٣٣١٧٠٠	٥٠٧٠٩٩	٥٧٧٠٥٥	برنامج منع الجريمة
٢٠٢٣٢٨٧٧	٦١٤٩٣٤	٧٩٣٧٤٣١٠	(٩٦٦٦٩٣)	٢٦٤٩١٥٤٠	٦٥٩٣٥٩٨٣	٦٥٤٢٨٨٨٤	٥٠٧٠٩٩	٧٥٣١٤٢٢	مجموع جيم
دال - تبرعات من جهات مانحة عامة									
									برنامج مراقبة المخدرات
١٨٥١١٣١	(١٣٢١٩)	١٤٣١٣٦١	(٦٩٠٤٤٦)	٤٣٧٦١٥	١٨٥٨٣٩٩	١٨٥٥٠٥٨	٣٣٤١	١٦٩٠١٤٢	

الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠								
التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ ^(١)	أغراض عامة ^(ب)	أغراض خاصة ^(ج)	المجموع (د) = (ب) + (ج)	التبرعات المعلنة للسنوات المقبلة ^(د) التسويات ^(هـ)	الأموال المحصلة ^(ز) إعادة التقييم ^(ح)	مكاسب (خسائر)	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الجهة المانحة
							(ط) = (أ) + (د) + (هـ) (و) - (ز) + (ح)	
١٣٥٩١٦٨	٤٩٦٣٧٠٩	٤٩٦٥٣٢٥	٧٠٨٨٤٦٠	(١٢٢٤٠٩٩)	٥٥٥٩٤٥٧	(٨٨٩٢٠)	٦٥٤٠٤٧٨	برنامج منع الجريمة
٣٠٤٩٣١٠	٤٩٥٨	٦٨٢٣٧٢٤	٧٥٢٦٠٧٦	(١٩١٤٥٤٥)	٦٩٩٠٨١٨	(١٠٢١٣٩)	٨٣٩١٦٠٨	مجموع دال
هاء - تبرعات من الدول الأعضاء للصندوق الاستثماري لدعم مبادرات الدول التي تكافح القرصنة قبالة سواحل الصومال								
-	-	-	-	-	-	-	-	برنامج مراقبة المخدرات
-	-	١١٦٨٥٧٧١	١١٦٨٥٧٧١	١٥٠٦٠٢	١١٨٣٦٣٧٣	-	-	برنامج منع الجريمة
-	-	١١٦٨٥٧٧١	١١٦٨٥٧٧١	١٥٠٦٠٢	١١٨٣٦٣٧٣	-	-	مجموع هاء
واو - تبرعات من الدول الأعضاء للصندوق الاستثماري لصحايا الاتجار بالبشر، ولا سيما النساء والأطفال								
-	-	-	-	-	-	-	-	برنامج مراقبة المخدرات
-	-	٤٦٣٤٠٨	٤٦٣٤٠٨	-	٤٦٣٤٠٨	-	-	برنامج منع الجريمة
-	-	٤٦٣٤٠٨	٤٦٣٤٠٨	-	٤٦٣٤٠٨	-	-	مجموع واو
مجموع التبرعات								
٦٨٣٥١٦٨٢	٢٠٤٨٢١١٩	٢٤٠٣٩٢٢٨٢	٢٦٠٨٧٤٤٠١	٢٨٦٦٥٦٦٥	٢٧٢٠٣٠٥٣٦	(٤٩٣٣٠٧)	٥٥٧٥١٤٢٠	برنامج مراقبة المخدرات
٤٣٢٠٩٥٠٤	٥٨٧٢٩٨٣	٢١٧٥٩٣٦٣٤	٢٢٣٤٦٦٦٨	٤٦٢٥٦٨١٠	٢٢٧٧٧٧٠٠١	٨٩٠١١٩	٦٤٣٦٦٩٣٩	برنامج منع الجريمة
١١١٥٦١١٨٦	٢٦٣٥٥١٠٢	٤٥٧٩٨٥٩١٦	٤٨٤٣٤١٠١٨	٧٤٩٢٢٤٧٤	٤٩٩٨٠٧٥٣٦	٣٩٦٨١٢	١٢٠١١٨٣٥٩	المجموع من ألف إلى واو
زاي - الأموال الواردة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات								
١٠٤٣٩٥٢٧	-	٢٠٦٤٩٨٥٢	١١٧٤١١٥٩	(١٦٦١٧٣٧٨)	١٣٣٩٨١٩١	(١٤٣٧٤١)	١٢٦٧١٢٢٨	برنامج مراقبة المخدرات

الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١

التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	أغراض عامة ^(ب)	أغراض خاصة ^(ك)	المجموع (د) = (ب) + (ج)	التبرعات المعلنة للسنوات المقبلة ^(د) التسويات ^(ز)	الأموال المحصلة ^(ح) إعادة التقييم ^(ط)	مكاسب (خسائر)	(ط) = (أ) + (د) + (هـ) + (و) - (ز) + (ح)
١٩٢٤٣٥٧	-	٨١٣٨١١٣	٨١٣٨١١٣	١١٩٠٦٥٥	(٦٩١٦٢٨٤)	٦٨٠٧٢٤٠	(٤٣٧)	١٩٢٤٣٥٧
١٤٥٩٥٥٨٥	-	٢٨٧٨٧٩٦٥	٢٨٧٨٧٩٦٥	١٢٩٣١٨١٤	(٢٣٥٣٣٦٦٢)	٢٠٢٠٥٤٣٠	(١٤٤١٧٧)	١٤٥٩٥٥٨٥
الجميع								
٦٨٤٢٢٦٤٨	٧٨٧٩١٢٠٩	٢٦١٠٤٢١٣٤	٢٦١٠٤٢١٣٤	٢٨١٥٢٤٢٥٣	(٤٦٢٣٣٨٦٢)	٢٨٥٤٢٨٧٢٦	(٦٣٧٠٤٨)	٦٨٤٢٢٦٤٨
٦٦٢٩١٢٩٦	٤٩٥٢٩٠٥٣	٥٨٧٢٩٨٣	٢٢٥٧٣١٧٤٧	٢٣١٦٠٤٧٣١	(٢٨٥٩٥٣٩٥)	٢٣٤٥٨٤٢٤٠	٨٨٩٦٨٣	٦٦٢٩١٢٩٦
١٣٤٧١٣٩٤٤	١٢٨٣٢٠٢٦٣	٢٦٣٥٥١٠٢	٤٨٦٧٧٣٨٨١	٥١٣١٢٨٩٨٣	(٧٤٨٢٩٢٥٧)	٥٢٠٠١٢٩٦٦	٢٥٢٦٣٤	١٣٤٧١٣٩٤٤
إلى زاي من ألف								
تحليل زمني للتبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١								
المجموع	من صفر إلى ٦ أشهر	من ٧ أشهر إلى ١٢ شهرا	من ١٣ إلى ٢٤ شهرا	أكثر من ٢٤ شهرا				
ألف - تبرعات الدول الأعضاء								
٣٤٣٧٣٦٣٨	٢٤٥٤٩٩٠٢	٢٢٩٩٩٥١	٥٠٤٩٩٢٦	٢٤٧٣٨٥٩				
٤٧٨٧٩٦٠١	١٧٤٥٥٤٢٧	١٤٢١٠٢٣٥	٦٥٥٩١١٥	٩٦٥٤٨٢٥				
باء - تبرعات الدول الأعضاء لتقاسم التكاليف								
٣٥١٢١٠١	١١١٢٩٠٦	٦٢٩٦٥٣	٢٦٦٧٠٤	١٥٠٢٨٣٨				
٥٧٢٨٥٣٣	٣٣٩٢٧٠٦	٧٤١٣١٩	١٥٩٤٥٠٩	-				
جيم - تبرعات من منظمات حكومية أخرى								
١٦٠١٤٥٥٠	١٢٢٣٥٣٤٥	٢٥١٥٧٧٦	١٠٠٠٠٠٠	٢٦٣٤٢٩				
٤٢١٨٣٢٧	١٢٩١٩٩٠	٩٠٨١٧٤	٢٠١٨١٦٣	-				

تحليل زمني للتبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١					
من صفر إلى ٦ أشهر	من ٧ أشهر إلى ١٢ شهرا	من ١٣ إلى ٢٤ شهرا	أكثر من ٢٤ شهرا	المجموع	
دال - تبرعات من جهات مانحة عامة					
٤٣٧٦١٥	٤١٣٨١٩	-	٩٩٩٦٩٦	١٨٥١١٣١	برنامج مراقبة المخدرات
٤٠٩٦٨٩٩	١٨٢٤٦٥٠	٩٠٤٣٩	٥٢٨٤٨٩	٦٥٤٠٤٧٨	برنامج منع الجريمة
هاء - تبرعات من الدول الأعضاء للصندوق الاستثماري لدعم مبادرات الدول التي تكافح القرصنة قبالة سواحل الصومال					
-	-	-	-	-	برنامج مراقبة المخدرات
-	-	-	-	-	برنامج منع الجريمة
واو - تبرعات من الدول الأعضاء للصندوق الاستثماري لضحايا الاتجار بالبشر، ولا سيما النساء والأطفال					
-	-	-	-	-	برنامج مراقبة المخدرات
-	-	-	-	-	برنامج منع الجريمة
مجموع التبرعات					
٣٨٣٣٥٧٦٨	٥٨٥٩١٩٩	٦٣١٦٦٣٠	٥٢٣٩٨٢٢	٥٥٧٥١٤٢٠	برنامج مراقبة المخدرات
٢٦٢٣٧٠٢١	١٧٦٨٤٣٧٧	١٠٢٦٢٢٢٦	١٠١٨٣٣١٥	٦٤٣٦٦٩٣٩	برنامج منع الجريمة
٦٤٥٧٢٧٨٩	٢٣٥٤٣٥٧٦	١٦٥٧٨٨٥٧	١٥٤٢٣١٣٧	١٢٠١١٨٣٥٩	المجموع من ألف إلى واو
زاي - الأموال الواردة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات					
١١٧٦٠٠٥٩	٨٠٤٨٨	٥٣٤٣٧	٧٧٧٢٤٤	١٢٦٧١٢٢٨	برنامج مراقبة المخدرات
١١٣٥٨	-	١٤٩٣٧٧٣	٤١٩٢٢٦	١٩٢٤٣٥٧	برنامج منع الجريمة
الجميع					
٥٠٠٩٥٨٢٧	٥٩٣٩٦٨٧	٦٣٧٠٠٦٨	٦٠١٧٠٦٦	٦٨٤٢٢٦٤٨	برنامج مراقبة المخدرات
٢٦٢٤٨٣٧٩	١٧٦٨٤٣٧٧	١١٧٥٥٩٩٩	١٠٦٠٢٥٤١	٦٦٢٩١٢٩٦	برنامج منع الجريمة
٧٦٣٤٤٢٠٦	٢٣٦٢٤٠٦٤	١٨١٢٦٠٦٧	١٦٦١٩٦٠٧	١٣٤٧١٣٩٤٤	المجموع من ألف إلى زاي

الجدول ٢

صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات جدول التبرعات والتبرعات المعلنة، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
(بدولارات الولايات المتحدة)

الجهة المانحة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ ^(١)	الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١			التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	مكاسب الأموال المحصّلة ^(٢) (خسائر) إعادة التقييم ^(٣)	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
		أغراض عامة	أغراض خاصة	المجموع			
الاتحاد الروسي	-	٧٠٠٠٠٠٠	١٩٨٤٥٢٨	٨٩٨٤٥٢٨	٤٠٠٠٠٠٠	-	٨٩٨٤٥٢٨
أستراليا	-	٧٦٠٠٠	١١٢١٣٦٥	١١٩٧٣٦٥	-	١٢١٠٩	٦١٦٧٨٠
إستونيا	-	٥٠٠٠	-	٥٠٠٠	-	(٢٥)	٤٩٧٥
إكوادور	-	-	٣٠٠٠٠	٣٠٠٠٠	-	-	٣٠٠٠٠
ألمانيا	٢١٣٥٦٤٢	٢٢٩٦٤٧١	٨٥٣٧٣٨٤	١٠٨٣٣٨٥٦	٣٨٤٥١٩٢	(٢١٢٩٤٩٦) ^(٤)	١٠٤٥٤٩٠٨
الإمارات العربية المتحدة	-	١٠٠٠٠	٤١٠٦٧٣٤	٤١١٦٧٣٤	-	(٥٠)	٢٩٠٣٠١٤
أيرلندا	-	-	١٦٧٨٤٠	١٦٧٨٤٠	-	(٤٧٩٩)	١٦٣٠٤١
إيطاليا	١١٠١٩٠٠	-	١٩٥١١٤٨	١٩٥١١٤٨	٤٣٢٣٨١	(٢٤٠٠٠٠) ^(٥)	١٥٢٧٤٢٧
باكستان	-	٢٠٠٠	-	٢٠٠٠	-	(١٩)	١٩٨١
البرازيل	-	-	١٢٣٤٩٤	١٢٣٤٩٤	-	-	١٢٣٤٩٤
بلجيكا	١٣٧٠٨٥	٧٤٩٣٢	٤٠٩٥٥٣	٤٨٤٤٨٥	٨٦٨١١	(٦٤٩٣٥) ^(٦)	٥٤٩٣١١
بنغلاديش	١٠٠٠	١٠٠٠	-	١٠٠٠	-	-	٢٠٠٠
بنما	-	٦٠٠٠	-	٦٠٠٠	-	-	٦٠٠٠
بولندا	-	-	٩٥٦١٧	٩٥٦١٧	-	-	٩٥٦١٧
تايلند	-	٤٠٠٠٠	٦٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠	-	-	١٠٠٠٠٠
تركيا	-	٤٠٠٠٠٠	٧٠٠٠٠٠	١١٠٠٠٠٠	-	-	١١٠٠٠٠٠
تونس	-	١٣١٦	-	١٣١٦	-	-	١٣١٦

الجهة المانحة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ ^(١)	الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١			التبرعات المعلنة المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	مكاسب الأموال المحصّلة ^(٢) (حسابات) إعادة التقييم ^(٣) (ز) = مجموع (أ+و)
		أغراض عامة	أغراض خاصة	المجموع		
الجزائر	١٠٠٠٠	-	-	-	-	
الجمهورية التشيكية	-	-	-	-	٩٨٥٥٩	
جمهورية كوريا	-	٢٠٠٠٠٠	١٩٠٠٠٠	٣٩٠٠٠٠	٣٩٠٠٠٠	
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	٢٠٠٠	-	١٠٠٠	١٠٠٠	٣٠٠٠	
جنوب أفريقيا	٣٣٣٣	-	٣٦٥٢٥٩	٣٦٥٢٥٩	٣٠٤٩	
الداغرك	٤٦٢٠٠٠	-	٣٩٤٨٤٩٧	٣٩٤٨٤٩٧	٦٩٥٠٤٨	
سلوفينيا	-	١٢٣٣٠	-	١٢٣٣٠	١٢٣٣٠	
سنغافورة	٥٠٠٠	١٠٠٠٠	-	١٠٠٠٠	١٥٠٠٠	
السويد	١٢٥٥٢٣٠	١٣٨٠٢٧٦	٩٨٦٥٤٢٢	١١٢٤٥٦٩٩	٣٦٨٥٥٠٤	
سويسرا	٢٨٨٦٠	-	٨٣٠٢٠٢	٨٣٠٢٠٢	٦٦٧٠٠٠	
الصين/هونغ كونغ	-	٢٢٧٩٢٥	٢٥٠٠٠٠	٤٧٧٩٢٥	٤٧٧٩٠٥ (٢٠)	
فرنسا	٣٦٠٧٥	٦٧٨٦٠٧	٤٣٨٨١٩٠	٥٠٦٦٧٩٧	٣٨٥٦٥٩ (٣٩١٣٥)	
فنلندا	٢٨٨٦٠٠	١٦١٠٥٠١	٣٢٠٥١٧٩	٤٨١٥٦٨٠	٢٠٠٢٥٨٤	
فييت نام	-	-	١٥٠٠٠	١٥٠٠٠	١٥٠٠٠	
كازاخستان	٢٥٠٠٠	٤٩٩٧٥	٣٠٠٠٠٠	٣٤٩٩٧٥	٢٥٠٠٠ (٢٧٩١)	
الكاميرون	-	٢٢٥٧	-	٢٢٥٧	٢٢٥٧	
كمبوديا	-	-	٩٠٠٠	٩٠٠٠	٩٠٠٠	
كندا	١٢١٧٩٢٧٩	-	١٨٠٦٢٢٩٩	١٨٠٦٢٢٩٩	٥٢٥٢٩٠٥	
كولومبيا	-	٨٠٠٠٠	-	٨٠٠٠٠	-	
الكويت	٥٠٠٠	٥٠٠٠	-	٥٠٠٠	٥٠٠٠	
لكسمبرغ	٨٠٠٩٠٠	٢٧٥٧٩٨	١٢٣١٠٠٠	١٥٠٦٧٩٨	١١٥١٠٠٠ (٥٠٨٣)	

الجهة المانحة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ ^(١)	الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١			التبرعات المعلنة المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	مكاسب الأموال المحصّلة ^(٢) (خسائر) إعادة التقييم ^(٣)	الأموال المحصّلة ^(٢)	التبرعات المعلنة المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
		أغراض عامة	أغراض خاصة	المجموع				
ليبيا	-	-	٣٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠	-	٢٩٩٨١٠	(١٩٠)	-
ليختنشتاين	-	٥٤٢٣٠	٥٠٠٠	٥٩٢٣٠	-	٥٩٢٣٨	٨	-
مدغشقر	١٠٠٠	١٠٠٠	-	١٠٠٠	-	١٠٠٠	-	١٠٠٠
المغرب	-	٣٠٠٠	-	٣٠٠٠	-	٣٠٠٠	-	-
المكسيك	-	-	٣٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠	-	٣٠٠٠٠٠	-	-
المملكة العربية السعودية	-	١٠٠٠٠٠	-	١٠٠٠٠٠	-	٥٠٠٠٠	(٥٠٠٠٠)	-
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٨٠٠٧٢٦	-	٦١٦٣٠٥٥	٦١٦٣٠٥٥	٥٥٤٧٨٨	٥٨١٣٧٥٩	(٤٣٤٩٣)	١٦٦٨٥٨٨
ميانمار	-	-	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠	-	١٠٢٣٨	٢٣٨	-
النرويج	١٤٣٨٤٧٥	٧٢٦٤٨٥	٤٧٨٨٩١٠	٥٥١٥٣٩٥	١٥١١٠٨١	٥١٨٨٢٠٤	(١٤١٧٣٥٠)	١٨٦٠٤٦٥
النمسا	-	١٤١٢٥٣	٦٥٢٦٧٣	٧٩٣٩٢٦	٢٧٣٦٠	٧٦٤٣٦١	(٣١٠٨٥)	٢٥٨٤٠
نيبال	-	-	٢٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	-	٢٠٠٠٠	-	-
نيجيريا	١٢٣٥٥٠	-	-	-	-	-	(١٢٣٥٥٠)	-
نيوزيلندا	-	-	١٥٢٧٥٥	١٥٢٧٥٥	-	١٤٧٧٢١	(٥٠٣٤)	-
الهند	٨١٦٨١	١٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠	٧٠٠٠٠٠	-	٧٨٢٧٤٥	١٠٦٤	-
هولندا	٦٦٢٨٧٨٨	-	٣٢٨٩٤٧٤	٣٢٨٩٤٧٤	-	٥٥٩٤٧٤٧	(٣٢٨٩٤٧٤)	٧٥٨٤٠
الولايات المتحدة الأمريكية	١٣٥١٣٧٢٥	٢٦٥٣٠٠٠	٣٥٦٩٩١٣٦	٣٨٣٥٢١٣٦	-	٤٥٩٣٠١٦٦	(٤١٠٠٠)	٥٨٩٥٥٠١
اليابان	-	١٨٠٤٧٨١	١٠٣٧٦٣٥٣	١٢١٨١١٣٤	-	١٠٧٨١١٣٤	(١٤٠٠٠٠٠)	-
مجموع ألف	٤٣٦٩٤١٣٤	٢٠٤٧٨٧٧٨	١٢٧٥٣٤٩٦٩	١٤٨٠١٣٧٤٦	١٦٣٩٦٥٢٣	١٥٤٨١٤٤٥٤	(١٨٤٦٤٥١٤)	٣٤٣٧٣٦٣٨

الجهة المانحة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ ^(١)	الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١			التبرعات المعلنة المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	مكاسب الأموال المحصّلة ^(٢) (حسابات) إعادة التقييم ^(٣) (ز) = مجموع (أ+و)
		أغراض عامة	أغراض خاصة	المجموع		
إكوادور	-	٤٠٠٠٠	٤٠٠٠٠	-	-	
البرازيل	٩٦٤١٦٨٢	١٥٤٠٥٧٧٦	١٥٤٠٥٧٧٦	٩٧١٨٦٢	١٢٧٩١٨٢	
بوليفيا	٤٠٠٦٥٦	٦٤٨٥٣٦	٦٤٨٥٣٦	-	٣١٨١	
بيرو	٤١٧٦٥٢	٩٨٠٩٨٢	٩٨٠٩٨٢	-	١٠٩٢٢	
قطر	٤١٨٢٦٥٠	٥٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	٧٥٠٠٠٠	٢٥٠٠٠٠	
كولومبيا	١٣٧٠٣٩٩	٧١٧١٤٧٧٨	٧١٧١٤٧٧٨	-	٧١٩١٤٨١٧	
المكسيك	-	٦١٥٠٠٠	٦١٥٠٠٠	-	٦١٥٠٠٠	
مجموع باء	١٦٠١٣٠٣٩	٨٩٩٠٥٠٧٢	٨٩٩٠٥٠٧٢	١٧٢١٨٦٢	٩٤٨٦٣٩٢٣	
جيم - تبرعات من منظمات حكومية أخرى						
المفوضية الأوروبية	-	٦٩٠٢٥٨٧	٦٩٠٢٥٨٧	-	٦٩٠٢٥٨٧	
مصرف التنمية للبلدان الأمريكية	١١٨٥١٦١	-	-	-	٩٦٦٤١٦	
المنظمة الدولية للهجرة	١١٦٤٧	-	-	-	(١٢١٩)	
المجلس المشترك بين منظمة حلف شمال الأطلسي وروسيا	-	١٤٥٥٢٢٠	١٤٥٥٢٢٠	-	١٤٥٥٢٢٠	
منظمة الدول الأمريكية	-	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	-	٢٢٩	
منظمة البلدان المصدرة للنفط (الأوبك)	٢٠٠٠٠٠٠	٤٥٠٠٠٠٠	٤٥٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠	
مجموع جيم	١١٨٥١٦١	١٤٥٥٢٢٠	١٤٥٥٢٢٠	١٥٠٠٠٠٠	١٠٤٢٨	
مجموع باء وجيم	١٦٠١٣٠٣٩	٨٩٩٠٥٠٧٢	٨٩٩٠٥٠٧٢	١٧٢١٨٦٢	٣٥١٢١٠١	

الجهة المانحة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ ^(١)	الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١			التبرعات المعلنة المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	مكاسب الأموال المحصّلة ^(٢) (حسابات إعادة التقييم) ^(٣)	التبرعات المعلنة المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الجهة المانحة
		أغراض عامة	أغراض خاصة	المجموع				
وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة	٣ ١٦١ ٧٤٤	-	٧ ٨٩٠ ٣٣٦	٧ ٨٩٠ ٣٣٦	٧ ٨٧٦ ٣٦٣ (٥)	١١ ٧٨٥ ٣٧٦		
البنك الدولي	٥٩٥ ٨١٦	-	٢٩٩ ٠٤١	٢٩٩ ٠٤١	٦٦٩ ٩٨٤ (٦)	-		
مجموع جيم	٦ ٩٥٤ ٣٦٨	-	٢١ ٠٩٧ ١٨٤	٢١ ٠٩٧ ١٨٤	٢٠ ٩٢٠ ٧٩٩ (٩٩٥)	١٦ ٠١٤ ٥٥٠		
دال - تبرعات من جهات مانحة عامة								
Aids-Life-Verien - النمسا	-	-	٢٩٠ ٦٩٨	٢٩٠ ٦٩٨	٢٩٠ ٦٩٨ (٠)	-		
COPARMEX, Nuevo Leon	٩٩٩ ٦٩٦	-	-	-	-	٩٩٩ ٦٩٦		
مركز منع إساءة استعمال المخدرات	-	-	٣٩٥ ٦٧٢	٣٩٥ ٦٧٢	٣٨٥ ٤٦٢ (١٠ ٢١٠)	-		
Drosos Foundation	٦٩٠ ٤٤٦	-	٦٠٠ ٠٠٠	٦٠٠ ٠٠٠	٣٠٠ ٠٠٠ (٦٩٠ ٤٤٦)	٣٩٠ ٤٤٦		
مؤسسة معهد المجتمع المفتوح	-	-	١٦٩٥٠	١٦٩٥٠	١٦٩٥٠	-		
معهد تاتا للعلوم الاجتماعية	-	-	٢٥ ٩٨٥	٢٥ ٩٨٥	٢٧ ٢٦٨ ١ ٢٨٣	-		
الصندوق العالمي	-	-	٤٧٥ ٢٤٨	٤٧٥ ٢٤٨	٣٦١ ٤٢٩	٤٦٠ ٩٨٩		
Veolia Foundation	-	-	٥٠ ٥٠٥	٥٠ ٥٠٥	٤٦ ٢١٣ (٤ ٢٩٢)	-		
جهات مانحة أخرى	-	٣ ٣٤١	-	٣ ٣٤١	٣ ٣٤١	-		
مجموع دال	١ ٦٩٠ ١٤٢	٣ ٣٤١	١ ٨٥٥ ٠٥٨	١ ٨٥٨ ٣٩٩	١ ٤٣١ ٣٦١ (١٣ ٢١٩)	١ ٨٥١ ١٣١		
المجموع من ألف إلى دال	٦٨ ٣٥١ ٦٨٣	٢٠ ٤٨٢ ١١٩	٢٤٠ ٣٩٢ ٢٨٢	٢٦٠ ٨٧٤ ٤٠١	٢٩ ٦١٦ ٤٨٥ (٢٩ ٦١٦ ٤٨٥)	٥٥ ٧٥١ ٤٢٠		

الجهة المانحة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ ^(١)	الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١		التبرعات المعلنة المجموع	التبرعات المعلنة للسنوات المقبلة ^(٢)	التسويات ^(٣)	الأموال المحصّلة ^(٤)	مكاسب (خسائر) إعادة التقييم ^(٥)	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (ز) = مجموع (أ+و)
		أغراض عامة	أغراض خاصة						

هاء - الأموال الواردة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات

مبادرة وحدة العمل في الأمم المتحدة - الرأس الأخضر	٣٤٨١٥٠	-	٤٦٤٢٠٠	٤٦٤٢٠٠	-	(٢٣٢١٠٠) ^(٦)	٥٧٣٧٦٢	-	٦٤٨٨
مبادرة وحدة العمل في الأمم المتحدة - موزامبيق	-	-	٥٥٠٠٠	٥٥٠٠٠	-	-	٥٥٠٠٠	-	-
مبادرة وحدة العمل في الأمم المتحدة - باكستان	-	-	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	-	-	٥٠٠٠٠	-	-
مبادرة وحدة العمل في الأمم المتحدة - فييت نام	-	-	١١٨٨٠٠	١١٨٨٠٠	-	-	١١٨٨٠٠	-	-
مبادرة وحدة العمل في الأمم المتحدة - أوروغواي	١٥٦١٠٠	-	١٤٥٠٢١٤	١٤٥٠٢١٤	-	(٥٧٥٤٨٠) ^(٦)	١٠١١٩٣٤	-	١٨٩٠٠
برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	-	-	٦٥٥٦٣	٦٥٥٦٣	-	-	٦٥٥٦٣	-	-
دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام	٧٢٣٤٩٣٨	-	١٤٧٣٦٥٣٦	١٤٧٣٦٥٣٦	١١٥٧٦٣٥٩	(١٤٢٩٠١٩٧) ^(٦)	٧٤٩٨٥٩٨	(١٠٩٦٩٢)	١١٦٤٩٣٤٧
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٢٠٥٠٨٩٧	-	١٤٧٨٧٥١	١٤٧٨٧٥١	-	(٢٨٩٧٧٤) ^(٦)	٢٣٨٣١٧٥	(٢٦٠١٨)	٨٣٠٦٨١

الجهة المانحة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ ^(١)	الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١			التبرعات المعلنة المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ ^(٢)	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
		أغراض عامة	أغراض خاصة	المجموع		
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - الصندوق الأسباني للأهداف الإنمائية للألفية	٥٣٥ ٩٧٧	-	٧٠٧ ٩٨٨	٧٠٧ ٩٨٨	١٦٤ ٨٠٠	(١٨٧٢ ٧٨٨) ^(ب) ٣٧٠ ١٦٥
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	١١٣ ٤٦٤	-	١٣٢٥ ٥٦٨	١٣٢٥ ٥٦٨	-	(٣٥٧ ٠٤٠) ^(ب) ١٠٨١ ٩٩٢
منظمة الصحة العالمية -	-	-	١٩٧ ٢٣٢	١٩٧ ٢٣٢	-	١٨٩ ٢٠١ (٨٠٣١)
مجموع الترتيبات المشتركة بين المنظمات	١٠ ٤٣٩ ٥٢٦	-	٢٠ ٦٤٩ ٨٥٢	٢٠ ٦٤٩ ٨٥٢	١١٧ ٤١ ١٥٩	(١٦٦١٧ ٣٧٨) ١٣٣٩٨ ١٩١ (١٤٣٧٤١)
المجموع الكلي، من ألف إلى هاء	٧٨٧٩١ ٢٠٩	٢٠ ٤٨٢ ١١٩	٢٦١ ٠٤٢ ١٣٤	٢٨١ ٥٢٤ ٢٥٣	٤٠ ٤٠٦ ٨٢٤	(٤٦ ٢٣٣ ٨٦٣) ٢٨٥ ٤٢٨ ٧٢٦ (٦٣٧ ٠٤٩)

ملاحظات على التسويات:

- (أ) تبرعات معلنة ملغاة.
- (ب) تبرعات معلنة في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لعام ٢٠١٠ وما بعده، أُدرجت في التعهدات غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.
- (ج) تحويلات إلى صندوق منع الجريمة والعدالة الجنائية.
- (د) تحويلات من صندوق منع الجريمة والعدالة الجنائية.

صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية: جدول التبرعات والتبرعات المعلنة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بدولارات الولايات المتحدة)

الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١											
الجهة المانحة	(أ)	(ب)	(ج)	مجموع الفترة ٢٠١٠-٢٠١١			التبرعات المعلنة للسنوات المقبلة	التسويات	الأموال المحصّلة	مكاسب (حسابات) إعادة التقييم الأول/ديسمبر ٢٠١١	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠
				(د)	(هـ)	(ج)+(د)+(هـ)					
	(أ)	(ب)	(ج)	(د)	(هـ)	(ج)+(د)+(هـ)	(و)	(ز)	(ح)	(ط)=(أ)+(ب)+(ج)+(د)+(هـ)+(و)	(ط)+(ز)-(ح)
ألف - تبرعات الدول الأعضاء											
أستراليا	٨ ٢٣٥ ٩٣٢	-	٦ ٧٨٣ ٦٣٥	٦ ٧٨٣ ٦٣٥	٥ ٦٠٥ ٤٤٤	٦ ٧٨٣ ٦٣٥	٠	٦ ٢٢٦ ٣١٤ ^(١)	٦ ٢٣٧ ٩٠٥	٨٠٥ ٣٥٨	٨ ٩٦٦ ١٥٠
النمسا	٢٨ ٨٦٠	٢١٠ ٦٩٨	٢ ١٥٥ ٠٩٦	٢ ٣٦٥ ٧٩٤	٣٣٤ ٥١٣	٢ ٣٦٥ ٧٩٤	٤١ ١٦٩ ^(٢)	٢ ٣٣٠ ٦٨٩	٢ ٣٣٠ ٦٨٩	(٣٧ ٩٨٧)	٤٠١ ٦٦٠
بلجيكا	٤٨٣ ٠٤٨	-	٦٨٩ ٤٩١	٦٨٩ ٤٩١	-	٦٨٩ ٤٩١	٢٠٤ ٩٨٤ ^(٣)	٩٦٢ ٨٤١	٩٦٢ ٨٤١	٣٧ ٢٧٦	٤١ ٩٩٠
كندا	٧ ١٣١ ٤٠٠	-	٢٥ ٤٠٧ ٩٩٠	٢٥ ٤٠٧ ٩٩٠	٢٥ ٤٠٧ ٩٩٠	٢٥ ٤٠٧ ٩٩٠	٤ ١٧٢ ٦٧٨ ^(٤)	٢٣ ٨٨٧ ١٩٤	٢٣ ٨٨٧ ١٩٤	(١٦٠ ٥٢٣)	١٠ ٧١٨ ٩٩٥
الرأس الأخضر	٢ ٢٣٥ ٦٩٩	-	-	-	-	-	-	١ ٢٢٣ ٨٩٥	١ ٢٢٣ ٨٩٥	(١٨١ ٧٨٧)	٨٣٠ ٠١٧
شيلي	-	٢٠ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	٢٢ ٠٠٠	-	٢٢ ٠٠٠	-	٢٢ ٠٠٠	٢٢ ٠٠٠	-	-
كولومبيا	-	-	-	-	-	-	٨٠ ٠٠٠ ^(٥)	٨٠ ٠٠٠	٨٠ ٠٠٠	-	-
كرواتيا	-	٥ ٠٠٠	-	٥ ٠٠٠	-	٥ ٠٠٠	-	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	-	-
قبرص	-	-	١٣ ٧١٧	١٣ ٧١٧	-	١٣ ٧١٧	-	١٣ ٦٤٣	١٣ ٦٤٣	(٧٥)	-
الجمهورية التشيكية	-	-	-	-	-	-	٨٠ ٦٨٤ ^(٦)	٨٠ ٦٨٤	٨٠ ٦٨٤	-	-
الداغمرك	٣ ١٤٥ ٦٣١	١ ٨٥٥ ٤٩٨	٦ ١٧٩ ٤٩٨	٨ ٠٣٤ ٩٩٥	٧٥ ٠٠٠	٨ ٠٣٤ ٩٩٥	٣ ١٨٤ ٦٠٤ ^(٧)	٦ ٧٩٠ ٧٥٠	٦ ٧٩٠ ٧٥٠	(٣٣٥ ٢٢٤)	٩٤٥ ٠٤٨
مصر	-	-	١١ ٨٧٣	١١ ٨٧٣	-	١١ ٨٧٣	-	-	-	-	١١ ٨٧٣
فنلندا	٧٢١ ٥٠١	-	١ ٠١٢ ٨٧٨	١ ٠١٢ ٨٧٨	-	١ ٠١٢ ٨٧٨	-	٣٠٩ ٢٠٩	٣٠٩ ٢٠٩	(٦٤ ٢٩٠)	٤٦٦ ٤٠٨
فرنسا	-	١٤٢ ٦٥٣	٢ ١٣٠ ٨٣٠	٢ ٢٧٣ ٤٨٤	-	٢ ٢٧٣ ٤٨٤	-	٣ ٣٥١ ٩٢٥	٣ ٣٥١ ٩٢٥	(٨ ٧٧٣)	٩٨ ٨٣٧
ألمانيا	١ ٦٥ ٨٩١	-	٥ ١٨١ ١٩٣	٥ ١٨١ ١٩٣	٣٥٩ ٤٣٠	٥ ١٨١ ١٩٣	-	٥ ٢٠٧ ٤٦٧	٥ ٢٠٧ ٤٦٧	(٩٥ ٥٦٥)	٣٨٦ ٣٣٠

الجهة المانحة	(أ)	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠		الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١		التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١		مكاسب (خسائر) إعادة التقييم	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
		أغراض عامة	أغراض خاصة	مجموع الفترة ٢٠١٠-٢٠١١	التبرعات المعلنة للفترة المتبقية للتسويات	الأموال المحصلة	(ط)=(أ)+(د)+(هـ)+(و)		
	(ب)	(ج)	(د)=(ب)+(ج)	(هـ)	(و)	(ز)	(ح)		
هنغاريا	٢٨ ٨٦٠	-	٥٢ ٥٦٢	-	-	٥٢ ٥٦٢	(١ ٨٣٢)	-	-
الهند	-	٩١ ٠٠٠	-	-	-	٩١ ٠٠٠	-	٣ ٠٠٠	-
إيران (جمهورية - الإسلامية)	-	-	١٠٥ ٠٩٠	-	-	١٠٥ ٠٩٠	-	-	٨٥ ٠٩٠
أيرلندا	-	١١١ ٨٩٤	-	-	-	١١١ ٨٩٤	(٣ ٢٠٠)	-	-
إسرائيل	-	-	٤٥ ٠٠٠	-	-	٤٥ ٠٠٠	-	-	-
إيطاليا	٢٥٣ ٦٨٥	-	٥ ٦٧٤ ١١٩	-	-	٥ ٦٧٤ ١١٩	(٢١ ٨٠٨)	١٥٥ ١٣٠	(٥٠٢ ٠٩٠) ^(ب)
اليابان	١١٠ ٠٠٠	٦٥٢ ١٧٧	٥ ٨٣٢ ٤٥٦	-	-	٦ ٤٨٤ ٦٣٣	-	-	٧ ٩٩٤ ٦٣٣ ^(ب)
ليبيا	٣ ٨٦٤ ٩٥٥	-	٣ ٠٠٠ ٠٠٠	-	-	٣ ٠٠٠ ٠٠٠	-	-	٣ ٠٤٣ ٨٥٥ ^(ب)
ليختنشتاين	-	٤٦ ١٢٥	١٥٩ ٧٠٣	-	-	٢٠٥ ٨٢٩	(٣ ٨٢٠)	١٠٥ ٨٢٠	-
لكسمبرغ	٥٠٠ ٠٠٠	-	١ ٦٧٠ ٤٤٤	-	-	١ ٦٧٠ ٤٤٤	٩١ ٧٢٧	٧٤٩ ٢٨٦	(٥٠٠ ٠٠٠) ^(ب)
مدغشقر	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	-	-	-	١ ٠٠٠	-	١ ٠٠٠	-
المكسيك	-	-	١ ٤٧٧ ٦٧١	٤٤٧ ٧٦١	-	١ ٤٧٧ ٦٧١	(١٦ ٠٤٦)	٤٣٧ ٩٥٦	-
موناكو	١٦٠ ٠٠٠	-	٢٦٥ ٦٣٤	٤٢١ ٦٠٦	-	٢٦٥ ٦٣٤	(٣٣ ٥٠٥)	٣٨٦ ٧٤٤	(١٦٠ ٠٠٠) ^(ب)
المغرب	-	١٠ ٠٠٠	-	-	-	١٠ ٠٠٠	-	-	١٠ ٠٠٠
هولندا	٣ ٢٦٠ ٨٨٤	-	٩ ٠٥٧ ٢١٦	١ ٠٠٠ ٠٠٠	-	٩ ٠٥٧ ٢١٦	١ ٩٧٤	٤ ٠٩٢ ١٦٥	(٢ ٤٩٢ ٦٥٣) ^(ب)
نيوزيلندا	-	-	٣٠٥ ٦٩٢	٣٣ ٢٢٢	-	٣٠٥ ٦٩٢	٢ ٤٧٣	-	٣٤١ ٣٨٨
نيجيريا	-	-	١٣٠ ٠٣٩	٦٥ ٠٢٠	-	١٣٠ ٠٣٩	(٧ ٣٠٢)	١٢٢ ٧٣٧	٦٥ ٠٢٠

الجهة المانحة	(أ)	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠		الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١			التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	
		أغراض عامة	أغراض خاصة	مجموع الفترة ٢٠١٠-٢٠١١	التبرعات المعلنة للفترة المقبلة	التسويات	الأموال المحصلة	مكاسب (خسائر) إعادة التقييم
	(ب)	(ج)	(د)=(ب)+(ج)	(هـ)	(و)	(ز)	(ح)	(ط)=(أ)+(د)+(هـ)+(و)- (ز)+(ح)
النرويج	١ ٨٥٩ ٠٩٩	٧٢٦ ٤٨٥	١٤ ٣٤٦ ٣٥٤	١٥ ٠٧٢ ٨٣٨	٨٥٠ ٩٩٩	١٨٠٥ ٦٠٩ ^(د)	٥٦ ٣٦٢	٩٩٦ ٦٧٨
بنما	-	-	١ ٩٢٩ ١٧٩	١ ٩٢٩ ١٧٩	٧٢٧ ٥١٨	-	-	١ ٣٠٧ ٦٩٥
البرتغال	١٤٤ ٣٠٠	-	٥٢ ٧٠٠	٥٢ ٧٠٠	٥٢ ٧٠١	١٠٥ ٤١١ ^(د)	(١٥ ١٠١)	١٢٩ ١٩٩
قطر	-	-	-	-	-	٢٠٠ ٠٠٠ ^(و)	-	-
جمهورية كوريا	٤٥٠ ٠٠٠	٦٠ ٠٠٠	٢٧٠ ٠٠٠	٣٣٠ ٠٠٠	٢٢٠ ٠٠٠	٤٥٠ ٠٠٠ ^(د)	-	٢٢٠ ٠٠٠
رومانيا	-	-	١٢٢ ١٠٠	١٢٢ ١٠٠	-	-	١ ٢٠٤	-
الاتحاد الروسي	-	-	٥١٥ ٤٧٢	٥١٥ ٤٧٢	-	-	-	-
إسبانيا	-	-	٣٢٢ ٤٦٨	٣٢٢ ٤٦٨	-	-	٢٠ ٦٢٨	-
السويد	-	١ ٣٨٠ ٢٧٦	٦ ٠١٣ ٠٨١	٧ ٣٩٣ ٣٥٧	-	٢ ٧٦٠ ٥٠١ ^(و)	٤٦٤ ٦٥٠	-
سويسرا	٣٥٠ ٠٠٠	-	١ ٠٠٦ ٣١٢	١ ٠٠٦ ٣١٢	-	٦٣٣ ١٦٠ ^(د)	(٥ ٧٢٤)	-
تونس	٣ ٤٣٥	١ ٤٦٢	-	١ ٤٦٢	-	-	(٣٩٩)	٣ ٠٤١
تركيا	-	-	٣٦٥ ٠٠٠	٣٦٥ ٠٠٠	-	-	-	-
الإمارات العربية المتحدة	١ ٣٧٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	٤٢٧ ٤٣٨	٤٥٧ ٤٣٨	-	-	-	-
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٢٠٣ ٣١٢	-	١٦ ٩٦١ ٨٢٧	١٦ ٩٦١ ٨٢٧	٧٦٠ ٤٨٦	٤٠ ٤٠٩ ^{(د)(و)}	(١٥٧ ٨٩٥)	٣ ٠٤٣ ٠٦٦
الولايات المتحدة الأمريكية	٣ ٢٩٢ ٧٥١	-	٣٠ ٨١٦ ٥٤٧	٣٠ ٨١٦ ٥٤٧	٨٧٤ ٠١٦	-	(٣٠)	١٠ ١٢٩ ٨٣١

		الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١								
التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	مكاسب (خسائر) إعادة التقييم	الأموال المحصّلة	التسويات	التبرعات المعلنة للسنوات المقبلة	مجموع الفترة ٢٠١٠-٢٠١١	أغراض خاصة	أغراض عامة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠		
(ط)=(أ)+(د)+(هـ)+(و)	(ح)	(ز)	(د)	(هـ)	(د)=(ب)+(ج)	(ج)	(ب)	(أ)	الجهة المانحة	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	
٤٧ ٨٧٩ ٦٠١	٣٣٠ ٧٦٣	١٤٥ ٧٦٦ ٩٩٧	(١٨ ٧٤٨ ٦٩٧)	١٨ ٢٢٧ ٧١٥	١٥٥ ٨٣٦ ٥٧٣	١٥٠ ٤٩٢ ٣٠٥	٣٤٤ ٢٦٧	٣٨ ٠٠٠ ٢٤٤	مجموع ألف	
باء - تبرعات الدول الأعضاء لتقاسم التكاليف										
٥ ٧١١ ٥٧٨	١٧ ٦٢٧	٣ ٥٩٠ ٩٢٣	(١٠٨ ٩٤٥ ١٠٨) ^(د)	٤ ٥٥٨ ٧٥٩	٣ ٥٥٦ ١٨٤	٣ ٥٥٦ ١٨٤	-	٣ ١١٥ ٠٣٩	البرازيل	
١٦ ٩٥٦	١٤ ٧٢٠	٢ ١٠٦ ٣٣٠	(١٦٩ ٩٨٩) ^(د)	-	٢ ١٢٠ ٥٥٨	٢ ١٠٠ ٥٥٨	٢٠ ٠٠٠	١٥٧ ٩٩٧	كولومبيا	
٥ ٧٢٨ ٥٣٣	٣٢ ٣٤٧	٥ ٦٩٧ ٢٥٤	(٢ ١١٥ ٠٩٧)	٤ ٥٥٨ ٧٥٩	٥ ٦٧٦ ٧٤١	٥ ٦٥٦ ٧٤١	٢٠ ٠٠٠	٣ ٢٧٣ ٠٣٧	مجموع باء	
جيم - تبرعات من منظمات حكومية أخرى										
-	-	٧٩ ٨٥٠	-	٧٩ ٨٥٠	-	-	-	-	Agroinnova	
٢ ٩٢٦ ٣٣٧	٦٨٤ ١٨٢	٥ ١٩٤ ٠٣٨	(١٧٠ ٨٦٦) ^(ب)	٢ ٦٠٦ ٦٤٥	٤ ٦٥٨ ٦٨٢	٤ ١٥١ ٥٨٣	٥٠٧ ٠٩٩	-	الوكالة الأسترالية للتنمية الدولية	
-	-	١ ٦١٩ ٧٢٣	-	-	١ ٦١٩ ٧٢٣	١ ٦١٩ ٧٢٣	-	-	مكتب المشتريات الحكومية - نيجيريا	
-	-	١٧١ ٤١٨	-	-	١٧١ ٤١٨	١٧١ ٤١٨	-	-	مجلس أوروبا	
-	١٩ ٥٥١	٤٤ ٨٥٦ ٣٨٤	(٨٧ ٣١٣) ^(ب)	١٢ ٣٢٣ ٦٣٩	٣٢ ٤٢٥ ٨٨١	٣٢ ٤٢٥ ٨٨١	-	-	المفوضية الأوروبية	
-	-	١٠٠ ٠٠٠	-	-	١٠٠ ٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠	-	-	وكالة الاستخبارات المالية - برمودا	
-	-	١١٣ ١٨٩	-	-	١١٣ ١٨٩	١١٣ ١٨٩	-	-	مركز الاستخبارات المالية - كوسوفو	
-	-	٢٠٠ ٠٠٠	-	-	٢٠٠ ٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠	-	-	مركز الاستخبارات المالية - ناميبيا	

الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١												
الجهة المانحة	(أ)	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠		أغراض خاصة		مجموع الفترة ٢٠١٠-٢٠١١		التبرعات المعلنة للسنين المقبلة للتسويات		الأموال المحصّلة	مكاسب (خسائر) إعادة التقييم	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
		(ب)	(ج)	(د)	(هـ)	(و)	(ز)	(ح)				
						(د)=(ب)+(ج)						(ط)=(أ)+(د)+(هـ)+(و) (ط)+(ز)-(ح)
مركز الاستخبارات المالية - جنوب أفريقيا	-	-	١٩٩ ٩٤٠	١٩٩ ٩٤٠	١٩٩ ٩٤٠	-	-	-	-	١٩٩ ٩٤٠	-	-
وحدة الاستخبارات المالية - ترازيا	-	-	١٠٠ ٣٣٩	٩٩ ٩٧٥	٩٩ ٩٧٥	-	-	-	-	١٠٠ ٣٣٩	٣٦٤	-
دائرة الرصد المالي - أذربيجان	-	-	٢٣٠ ٠٠٠	٢٣٠ ٠٠٠	٢٣٠ ٠٠٠	-	-	-	-	٢٣٠ ٠٠٠	-	-
مؤسسة التوثيق	-	-	٢٣ ٣٢٠	٢٣ ٣٢٠	٢٣ ٣٢٠	-	-	-	-	٢٣ ٣٢٠	-	-
عيادة المؤسسة الخاصة للبحوث البيولوجية الطبية	-	-	٦٣ ٣٣٨	٦٣ ٣٣٨	٦٣ ٣٣٨	-	-	-	-	٦٣ ٣٣٨	-	-
HEUNI	-	-	٧٥ ١٦٤	٧٥ ١٦٤	٧٥ ١٦٤	-	-	-	-	٧٥ ١٦٤	-	-
لجنة المحيط الهندي	٤ ٣٢٩	-	-	-	-	-	-	-	-	٤ ١٢١	(٢٠٨)	-
المنظمة الدولية للهجرة	-	-	٨٧ ١١٧	٨٧ ١١٧	٨٧ ١١٧	-	-	-	-	٨٧ ١١٧	-	-
Korps Landelijke Politienste	-	-	٧٣٩ ٤٣٣	٧٣٩ ٤٣٣	٧٣٩ ٤٣٣	-	-	-	-	٧٣٩ ٤٣٣	-	-
وزارة المالية - موزامبيق	-	-	٢٨٧ ٨٢٤	٢٨٧ ٨٢٤	٢٨٧ ٨٢٤	-	-	-	-	٢٨٧ ٨٢٤	-	-
NANO 4 U GMBH	-	-	١٨٠ ٢٩٠	١٨٠ ٢٩٠	١٨٠ ٢٩٠	-	-	-	-	١٨٠ ٢٩٠	-	-
مكتب التحقيقات الوطني - فنلندا	-	-	١٧٣ ٧٩٧	١٧٣ ٧٩٧	١٧٣ ٧٩٧	-	-	-	-	١٧٣ ٧٩٧	-	-

الجهة المانحة	(أ)	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	أغراض عامة	أغراض خاصة	الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١		مجموع الفترة ٢٠١٠-٢٠١١	التبرعات المعلنة للسنوات المقبلة	التسويات	الأموال المحصّلة	مكاسب (خسائر) إعادة التقييم	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
					(ب)	(ج)						
منظمة الدول الأمريكية	-	-	-	٢٩١ ٨٥٧	٢٩١ ٨٥٧	٢٩١ ٨٥٧	-	-	-	٢٩١ ٨٥٧	-	-
منظمة الأمن والتعاون في أوروبا	-	-	-	٤١١ ١٠٢	٤١١ ١٠٢	٤١١ ١٠٢	-	-	-	٤١٠ ٩٠٥	(١٩٧)	-
السلطة النقدية الفلسطينية	-	-	-	٩٩ ٩٧٣	٩٩ ٩٧٣	٩٩ ٩٧٣	-	-	-	٩٩ ٩٧٣	-	-
PCCB - تزانبا	-	-	-	١٠٠ ٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠	-	-	-	٩٩ ٩٦٥	(٣٥)	-
منطقة كالابريا	-	-	-	٦٨٥ ٨٧١	٦٨٥ ٨٧١	٦٨٥ ٨٧١	-	١ ٣٧١ ٧٤٢	-	٦٧٧ ٨٩٥	(٨٧ ٧٢٨)	١ ٢٩١ ٩٩٠
النائب العام - الدانمرك	-	-	-	٣٥٠ ٠٠٠	٣٥٠ ٠٠٠	٣٥٠ ٠٠٠	-	-	-	٣٥٠ ٠٠٠	-	-
عبر الجريمة	-	-	-	١٩٥ ٣٠١	١٩٥ ٣٠١	١٩٥ ٣٠١	-	-	-	١٩٥ ٣٠١	-	-
وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة	-	٥٧٢ ٧٢٦	-	-	-	-	-	-	-	٥٧٢ ٧٢٦	-	-
UTRF - المغرب	-	-	-	٣٥٠ ٠٠٠	٣٥٠ ٠٠٠	٣٥٠ ٠٠٠	-	-	-	٣٥٠ ٠٠٠	-	-
صندوق سستار الاستئماني المشترك بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والبنك الدولي	-	-	-	٩٠٥ ٦٠٥	٩٠٥ ٦٠٥	٩٠٥ ٦٠٥	-	-	-	٩٠٥ ٦٠٥	-	-
مجموع جيم	٥٧٧ ٠٥٥	٥٠٧ ٠٩٩	٤٤ ٨٣٨ ٧٩٩	٤٤ ٣٣١ ٧٠٠	٤٤ ٣٣١ ٧٠٠	٤٤ ٨٣٨ ٧٩٩	١٦ ٣٨١ ٨٧٦	٢٥٨ ١٧٩	٥٨ ٤٥٣ ٥١١	٦١٥ ٩٢٩	٤ ٢١٨ ٣٢٧	

الجهة المانحة	(أ)	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠		الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١		التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١		مكاسب (خسائر) إعادة التقييم	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
		أغراض عامة	أغراض خاصة	مجموع الفترة ٢٠١٠-٢٠١١	التبرعات المعلنة للفترة المتبقية للتسويات	الأموال المحصّلة	(ط)=(أ)+(د)+(هـ)+(و)		
	(ب)	(ج)	(د)=(ب)+(ج)	(هـ)	(و)	(ز)	(ح)		
دال - تبرعات من جهات مانحة عامة									
هيئة الأديوية الإيطالية	-	-	٣٧٤ ٠٨٩	-	-	٣٦٨ ١٣٢	٦ ٩٦٣	١٢ ٩٢٠	
Aguas de Portugal	٨٦ ٥٨٠	-	٧٦ ٧٢٦	-	(٨٦ ٥٨٠) ^(ب)	٢٧ ١٣٨	(١٠ ٨٢٩)	٣٨ ٧٦٠	
مؤسسة أسرة أرسينو	-	-	١٠٠ ٠٠٠	-	-	١٠٠ ٠٠٠	-	-	
مصرف BPI	١٤٤ ٣٠٠	-	١٢٧ ٨٧٧	-	(١٤٤ ٣٠٠) ^(ب)	٤٦ ٩٤٨	(١٦ ٣٣٠)	٦٤ ٥٩٩	
المصرف التجاري البرتغالي	٨٦ ٥٨٠	-	٨٣ ٦٨٢	٨٠ ٠٠٠	(٨٦ ٥٨٠) ^(ب)	٧٦ ٠٥٢	(١٠ ١١١)	٧٧ ٥١٩	
قاعدة بيانات الروح القدس	١٤٤ ٣٠٠	-	١٣١ ٢٣٤	-	(١٤٤ ٣٠٠) ^(ب)	١٢٢ ٦٦٠	(٨ ٥٧٤)	-	
الودائع النقدية العامة	١٤٤ ٣٠٠	-	١٣٢ ٥١٤	-	(١٤٤ ٣٠٠) ^(ب)	١١٢ ٣٨٧	(١٠ ٤٣٧)	٩ ٦٩٠	
Cassa di Risparmio di Lucca	-	-	١٦٨ ٠٦٧	٢٥٢ ١٠١	-	٧٨ ٨٤٤	(٣١ ٢٤٧)	٣١٠ ٠٧٨	
Cassa di Risparmio di Torino	٢٥ ٩٧٤	-	٢٦ ٢٣٩	-	(٢٥ ٩٧٤) ^(ب)	٢٤ ٧٥٥	(١ ٤٨٤)	-	
Consiglio del Ordine degli Avvocati	٨ ٦٥٨	-	-	-	(٧ ٧٥٢) ^(ب)	-	(٩٠٦)	-	
ائتلاف جامعة دي بوميزيا	-	-	١٤ ٠٠٦	-	-	٦ ١٠٥	(١ ٤٤١)	٦ ٤٦٠	

الجهة المانحة	الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١							
	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	أغراض عامة	أغراض خاصة	مجموع الفترة ٢٠١٠-٢٠١١	التبرعات المعلنة للسنوات المقبلة للتسويات	الأموال المحصّلة	مكاسب (خسائر) إعادة التقييم	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
								(أ)
CCP	-	-	٣٤٠١	٣٤٠١	-	٣٤٧٢	٧١	-
مؤسسة دوروسوس	٣١٠١٤٣	-	٢٥٠٠٠٠	٢٥٠٠٠٠	٦٠١٤٣	٢٥٠٠٠٠	-	٦٠١٤٣
أكاديمية فولك برنادوت	-	-	٥٧١٣٤	٥٧١٣٤	-	٥٧١٣٤	-	-
المؤسسة المصرفية لمونتي دي لوكا	-	-	٦٣٥٣	٦٣٥٣	-	٦٣٥٣	-	-
مؤسسة مونتي باشي	-	-	٦٠١٩٧	٦٠١٩٧	-	٣٩١٣٣	(١٦٨٤)	١٩٣٨٠
مؤسسة فورد	٧٥٠٠٠	-	-	-	-	٧٥٠٠٠	-	-
صديق الأكاديمية	-	-	-	-	-	-	-	-
Galp Energia	١٢٩٨٧٠	-	٨٧٢٠٩	٨٧٢٠٩	٤٣٦٠٥	٨٦٤٨٧	(٥٥٦٧)	٣٨٧٦٠
Grupo 8 Segyranca	-	-	٧٦٠٤٦	٧٦٠٤٦	٣٨٠٢٣	٤٠٨٠٨	٤٢٥٩	٧٧٥١٩
المنظمة الدولية لقانون التنمية	-	-	٨٤٠	٨٤٠	-	٨٤٠	-	-
موتورولا	-	-	٦٤٤٢٠	٦٤٤٢٠	-	٦٧٦٦١	٣٢٤١	-
مقاطعة دي لوكا	٨٦٥٨	-	-	-	-	٨٧٢٣	٦٤	-
Provveditorato Regionale Amministrazione e Penitenziaria	١٤٤٣٠	-	-	-	-	١٣٣٧٠	(١٠٦٠)	-
مؤسسة قطر لمكافحة الاتجار بالبشر	-	-	١٣٠٠٠٠٠	١٣٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠	١٣٠٠٠٠٠	-	٤٠٠٠٠٠٠

الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١											
الجهة المانحة	(أ)	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	أغراض عامة	أغراض خاصة	مجموع الفترة ٢٠١٠-٢٠١١		التبرعات المعلنة للسنوات المقبلة	التسويات	الأموال المحصّلة	مكاسب (خسائر) إعادة التقييم	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
					(د)=(ب)+(ج)	(هـ)					
	(ب)	(ج)	(د)	(هـ)	(و)	(ز)	(ح)	(ط)=(أ)+(د)+(هـ)+(و)	(ي)=(ب)+(ج)+(د)+(هـ)+(و)	(ك)	(ل)
الشبكات الوطنية للطاقة	٨٦ ٥٨٠	-	٧٩ ٣٦٥	٧٩ ٣٦٥	-	(٨٦ ٥٨٠) ^(ب)	-	٧٥ ٦٧٤	(٣ ٦٩١)	-	-
ريدي الوطنية للسكك الحديدية	٥٧ ٧٢٠	-	٥٢ ٤٩٣	٥٢ ٤٩٣	-	(٥٧ ٧٢٠) ^(ب)	-	٥٠ ٦١٥	(١ ٨٧٨)	-	-
مؤسسة سان باولو	٣٦ ٠٧٥	-	١ ٠٨٤ ٧٧٠	١ ٠٨٤ ٧٧٠	-	١ ٠٨٤ ٧٧٠	-	٨٩٦ ٤٧٥	١ ٧٢٨	٢٢٦ ٠٩٨	-
شركة سيمتر	-	-	٤٧٧ ٩٦٨	٤٧٧ ٩٦٨	٢ ٦١٤ ٥٨٩	٤٧٧ ٩٦٨	-	١ ٤٩٤ ٠٠٥	-	-	١ ٥٩٨ ٥٥٢
الدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة	-	-	٣٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	-	٣٠ ٠٠٠	-	٣٠ ٠٠٠	-	-	-
Veri Sign 2010	-	-	٥٤ ٩٣٧	٥٤ ٩٣٧	-	٥٤ ٩٣٧	-	٥٤ ٩٣٧	-	-	-
هبات عامة من مصادر متنوعة لا تزيد عن ٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة سنويا	-	١ ٦١٦	٤٤ ١٤٠	٤٤ ١٤٠	-	٤٥ ٧٥٦	-	٤٥ ٧٤٩	(٨)	-	-
مجموع دال	١ ٣٥٩ ١٦٨	١ ٦١٦	٤ ٩٦٣ ٧٠٩	٤ ٩٦٣ ٧٠٩	٧ ٠٨٨ ٤٦٠	٤ ٩٦٥ ٣٢٥	(١ ٢٢٤ ٠٩٩)	٥ ٥٥٩ ٤٥٧	(٨٨ ٩٢٠)	٦ ٥٤٠ ٤٧٨	-

هاء - التبرعات للصندوق الاستئماني الدولي لدعم مبادرات الدول لمكافحة القرصنة قبالة سواحل الصومال

بلجيكا	-	-	١٤٢ ٨٥٧	١٤٢ ٨٥٧	-	١٤٢ ٨٥٧	-	١٤٢ ٨٥٧	-	-	-
قبرص	-	-	٧٥ ٣٠١	٧٥ ٣٠١	-	٧٥ ٣٠١	-	٧٥ ٣٠١	-	-	-
الداغرك	-	-	٣٢٩ ٠٤٢	٣٢٩ ٠٤٢	-	٣٢٩ ٠٤٢	-	٣٢٩ ٠٤٢	-	-	-
فرنسا	-	-	٤٠٠ ٠٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	-	٤٠٠ ٠٠٠	١٥٠ ٦٠٢	٥٥٠ ٦٠٢	-	-	-
ألمانيا	-	-	١ ٠٠٠ ٠٠٠	١ ٠٠٠ ٠٠٠	-	١ ٠٠٠ ٠٠٠	-	١ ٠٠٠ ٠٠٠	-	-	-

الجهة المانحة	الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١						
	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	أغراض عامة	أغراض خاصة	مجموع الفترة ٢٠١٠-٢٠١١		التبرعات المعلنة للسنوات المقبلة	التسويات
				(أ)	(ب)		
اليونان	-	-	١٤٤٣٠٠	١٤٤٣٠٠	-	-	-
إيطاليا	-	-	٤١٨٢٣٤	٤١٨٢٣٤	-	-	-
اليابان	-	-	١٥٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠	-	-	-
الكويت	-	-	١٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠	-	-	-
هولندا	-	-	١٣٧١٤٦٤	١٣٧١٤٦٤	-	-	-
النرويج	-	-	٢٠٠٠٨٠٢	٢٠٠٠٨٠٢	-	-	-
الفلين	-	-	٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠	-	-	-
قطر	-	-	١٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠	-	-	-
جمهورية كوريا	-	-	١٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠	-	-	-
السويد	-	-	١٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠	-	-	-
تركيا	-	-	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	-	-	-
الإمارات العربية المتحدة	-	-	١٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠	-	-	-
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	-	-	٧١٠٥١٢	٧١٠٥١٢	-	-	-
الولايات المتحدة الأمريكية	-	-	١٢١٨٢٥٩	١٢١٨٢٥٩	-	-	-
مجموع هاء	-	-	١١ ٦٨٥ ٧٧١	١١ ٦٨٥ ٧٧١	١٥٠ ٦٠٢	١١ ٨٣٦ ٣٧٣	-

الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١									
الجهة المانحة	(أ)	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠		مجموع الفترة ٢٠١٠-٢٠١١		التبرعات المعلنة للسنوات المقبلة		التسويات	الأموال المحصّلة
		أغراض عامة	أغراض خاصة	مجموع الفترة ٢٠١٠-٢٠١١	التبرعات المعلنة للسنوات المقبلة				
	(ب)	(ج)	(د)=(ب)+(ج)	(هـ)	(و)	(ز)	(ح)	(ط)=(أ)+(د)+(هـ)+(و)	(ي)=(ز)+(ح)
واو - التبرعات لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني لضحايا الاتجار بالبشر، ولا سيما النساء والأطفال									
النمسا	-	-	٢٦ ٤٢٢	-	-	٢٦ ٤٢٢	-	-	-
بيلاروس	-	-	٢٠ ٧٩٧	-	-	٢٠ ٧٩٧	-	-	-
فرنسا	-	-	٢٤ ٢١٧	-	-	٢٤ ٢١٧	-	-	-
إكوادور	-	-	٥ ٠٠٠	-	-	٥ ٠٠٠	-	-	-
لكسمبرغ	-	-	٤٠ ١٦١	-	-	٤٠ ١٦١	-	-	-
ماليزيا	-	-	٥ ٠٦٢	-	-	٥ ٠٦٢	-	-	-
قطر	-	-	٩٩ ١٥٦	-	-	٩٩ ١٥٦	-	-	-
الفلبين	-	-	١٠ ٠٠٠	-	-	١٠ ٠٠٠	-	-	-
تايلند	-	-	٢٤ ٦٢٥	-	-	٢٤ ٦٢٥	-	-	-
نيجيب ساويرس	-	-	٢٠٠ ٠٠٠	-	-	٢٠٠ ٠٠٠	-	-	-
بيولاه لندن	-	-	٣ ٧٢٦	-	-	٣ ٧٢٦	-	-	-
هبات عامة من مصادر متنوعة لا تزيد عن ٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة سنويا	-	-	٤ ٢٤١	-	-	٤ ٢٤١	-	-	-
مجموع واو	-	-	٤٦٣ ٤٠٨	-	-	٤٦٣ ٤٠٨	-	-	-
المجموع من ألف إلى واو	٤٣ ٢٠٩ ٥٠٤	٤٣ ٢٠٩ ٥٠٤	٤٦٣ ٤٠٨	٤٦ ٢٥٦ ٨١٠	٢٢٣ ٤٦٦ ٦١٧	٢١٧ ٥٩٣ ٦٣٤	٥ ٨٧٢ ٩٨٣	٤٣ ٢٠٩ ٥٠٤	٦٤ ٣٦٦ ٩٤٠

		الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١							
التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	أغراض عامة	أغراض خاصة	مجموع الفترة ٢٠١٠-٢٠١١	التبرعات المعلنة للسنوات المقبلة	التسويات	الأموال المحصّلة	مكاسب (خسائر) إعادة التقييم	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	
(أ)	(ب)	(ج)	(د)=(ب)+(ج)	(هـ)	(و)	(ز)	(ح)	(ط)=(أ)+(د)+(هـ)+(و)	الجهة المانحة
زاي - الأموال الواردة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات									
-	-	١٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	-	-	١٥ ٠٠٠	-	-	إدارة عمليات حفظ السلام
-	-	٤٠ ٠٠٠	٤٠ ٠٠٠	-	-	١٥ ٠٠٠	-	-	المنظمة البحرية الدولية
-	-	٣٦١ ١٠٠	٣٦١ ١٠٠	-	-	١٣٥ ٣٥٥	-	٢٢٥ ٧٤٥	المنظمة الدولية للهجرة - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
-	-	٣ ٢١٩ ٢٣٥	٣ ٢١٩ ٢٣٥	٦٠٢ ٥٢٥	٣ ٦٦١ ٢٣٥	١ ٩٨٧ ٨٤١	-	٩٩٧ ٠٥٧	الصناديق الاستمائية المعددة المانحين - صندوق الأهداف الإئتمانية للألفية - برنامج الأمم المتحدة الإئتماني، إسبانيا
-	-	١ ٠٩٨ ٢٠٥	١ ٠٩٨ ٢٠٥	-	٢٥١ ١٠٦	٨٤٧ ٠٩٩	-	-	مبادرة وحدة العمل في الأمم المتحدة - الرأس الأخضر
-	-	٦٥٣ ٠٥٠	٦٥٣ ٠٥٠	-	٤٦٣ ٧٥٠	٣٧١ ٠٤٥	-	١١ ٣٥٨	مبادرة وحدة العمل في الأمم المتحدة - فييت نام
-	-	٢٧٠ ٤٠٠	٢٧٠ ٤٠٠	٥٤٤ ٦٣٠	-	٨١٥ ٠٣٠	-	-	صندوق بناء السلام
-	-	٢٢٦ ٨٣١	٢٢٦ ٨٣١	-	٢٢٦ ٨٣١	٢٢٥ ٠٧١	-	١٥٩ ٦٧٦	صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية

الإيرادات من التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠											
الجهة المانحة	(أ)	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	أغراض عامة	أغراض خاصة	مجموع الفترة ٢٠١١-٢٠١٠		التبرعات المعلنة للسنوات المقبلة	التسويات	الأموال المحصّلة	مكاسب (خسائر) إعادة التقييم	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
					(د)=(ب)+(ج)	(هـ)					
	(ب)	(ج)	(د)	(هـ)	(و)	(ز)	(ح)	(ط)=(أ)+(د)+(هـ)+(و)	(ي)=(ب)+(ج)+(د)+(هـ)+(و)	(ك)	(ل)
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٢ ٠٦١ ٩٤٤	-	١ ٧٣٩ ٣٦٨	١ ٧٣٩ ٣٦٨	-	(٢ ٢٨٢ ٢٤٦)	(٢٠١)	١ ٣٥٣ ٧٨٩	٥٨٨	١ ٦٥ ٨٦٥	
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	-	-	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	٤٣ ٥٠٠	-	-	٩٣ ٥٠٠	-	-	
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	١٨٤ ٦١٦	-	١٥٠ ٠٠٠	١٥٠ ٠٠٠	-	(٣١ ١١٦)	(٢٠)	٣٠٣ ٥٠٠	-	-	
صندوق الأمم المتحدة للاستثمار للأمن البشري	٦٥٤ ٩٤٧	-	٣١٤ ٩٢٥	٣١٤ ٩٢٥	-	-	-	٦٠٥ ٢١٦	-	٣٦٤ ٦٥٦	
منظمة الصحة العالمية	١٥ ٨١٩	-	-	-	-	-	-	١٤ ٧٩٤	(١٠٢٥)	-	
مجموع زاي	٦ ٣١٩ ٥٤٩	-	٨ ١٣٨ ١١٣	٨ ١٣٨ ١١٣	١ ١٩٠ ٦٥٥	(٦ ٩١٦ ٢٨٤)	(٤٣٧)	٦ ٨٠٧ ٢٤٠	١ ٩٢٤ ٣٥٧	١ ٩٢٤ ٣٥٧	
المجموع من ألف إلى زاي	٤٩ ٥٢٩ ٠٥٣	-	٢٣١ ٦٠٤ ٧٣٠	٢٢٥ ٧٣١ ٧٤٧	٥ ٨٧٢ ٩٨٣	(٢٨ ٥٩٥ ٣٩٥)	٤٧ ٤٤٧ ٤٦٥	٢٣٤ ٥٨٤ ٢٤٠	٨٨٩ ٦٨٣	٦٦ ٢٩١ ٢٩٦	

ملاحظة: تسويات محاسبية:

- (أ) تسويات محاسبية متعلقة بتبرعات معلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ وسجلت في فترة سابقة.
- (ب) تحويلات من/إلى صناديق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات.
- (ج) تبرعات معلنة ملغاة.
- (د) وفورات تحققت من مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية (سلفادور، البرازيل، ١٢-١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٠).

الجدول ٤

البيان الموحد للميزانية والنفقات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	صندوق برنامج المخدرات		صندوق منع الجريمة		المجموع	
	الميزانية المنقحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠	النفقات	الميزانية المنقحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠	النفقات	الميزانية المنقحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠	النفقات
أولا - التوجيه التنفيذي والإدارة (مكتب المدير التنفيذي)						
الأغراض العامة						
الوظائف	١ ١٣٥,٩	٦٧٣,٨	٤٦٢,١	٩١,٩	٦٦,٢	٢٥,٧
غير الوظائف ^(١)	٣٧٨,٥	٤٦٢,١	(٨٣,٦)	—	٢,١	(٢,١)
المجموع الفرعي، الأغراض العامة	١ ٥١٤,٤	١ ١٣٥,٩	٣٧٨,٥	٩١,٩	٦٨,٣	٢٣,٦
الدعم البرنامجي						
الوظائف	١٧٧,٠	١٢٤,٤	٥٢,٦	—	—	—
غير الوظائف	—	٢٥,١	(٢٥,١)	—	—	—
المجموع الفرعي، الدعم البرنامجي	١٧٧,٠	١٤٩,٥	٢٧,٥	—	—	—
الأغراض الخاصة ^(٢)	٦٥٠,٠	٤٣٦,٧	٢١٣,٣	—	—	—
المجموع الفرعي، أولا	٢ ٣٤١,٤	١ ٧٢٢,١	٦١٩,٣	٩١,٩	٦٨,٣	٢٣,٦
ثانيا - برنامج العمل						
ألف - البرنامج الفرعي ١: سيادة القانون						
الأغراض العامة						
الوظائف	—	—	—	—	—	—
غير الوظائف	—	—	—	—	٢٨,٨	١١,٢
المجموع الفرعي، الأغراض العامة	—	—	—	—	٢٨,٨	١١,٢
الدعم البرنامجي	—	—	—	—	—	—

الفئة	صندوق برنامج المخدرات			صندوق منع الجريمة			المجموع		
	الرصيد	الميزانية المنقحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠	النفقات	الرصيد	الميزانية المنقحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠	النفقات	الرصيد	الميزانية المنقحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠	النفقات
الوظائف	-	-	-	-	-	-	-	-	-
غير الوظائف	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي، الدعم البرنامجي	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الأغراض الخاصة ^(٢)	٢١٦,٣	٢٠٧٢,٠	٢٢٨٨,٣	٩٠٦٦,٣	٣١٩٧٣,٧	٤١٠٥٤٠,٠	٩٧٨٢,٦	٣٤٠٤٥,٧	٤٣٨٢٨,٣
المجموع الفرعي، ثانيا - ألف	٢١٦,٣	٢٠٧٢,٠	٢٢٨٨,٣	٩٠٧٧,٥	٣٢٠٠٢,٥	٤١٠٥٨٠,٠	٩٧٩٣,٨	٣٤٠٧٤,٥	٤٣٨٦٨,٣
باء - البرنامج الفرعي ٢: تحليل السياسات والاتجاهات									
الأغراض العامة									
الوظائف	١٦٠,٩	٤٢٣٣,٤	٤٣٩٤,٣	٥٠,٧	٨٧١,٤	٩٢٢,١	٢١١,٦	٥١٠٤,٨	٥٣١٦,٤
غير الوظائف ^(١)	٧٨,٦	٥٨١,٧	٦٦٠,٣	-	-	-	٧٨,٦	٥٨١,٧	٦٦٠,٣
المجموع الفرعي، الأغراض العامة	٢٣٩,٥	٤٨١٥,١	٥٠٥٤,٦	٥٠,٧	٨٧١,٤	٩٢٢,١	٢٩٠,٢	٥٦٨٦,٥	٥٩٧٦,٧
الدعم البرنامجي									
الوظائف	-٥٠,٦	٥٥٥,٧	٥٠٥,١	٩٥,٤	٢٢٥,٩	٣٢١,٣	٤٤,٨	٧٨١,٦	٨٢٦,٤
غير الوظائف	-	-	-	(٥٠,٠)	٥٠,٠	-	(٥٠,٠)	٥٠,٠	-
المجموع الفرعي، الدعم البرنامجي	(٥٠,٦)	٥٥٥,٧	٥٠٥,١	٤٥,٤	٢٧٥,٩	٣٢١,٣	(٥,٢)	٨٣١,٦	٨٢٦,٤
الأغراض الخاصة ^(٣)	٢٤٧٦,١	٧٥٢٩,١	١٠٠٠٥,٢	١٠٠٩,٢	٣١١٤,٤	٤١٢٣,٦	٣٤٨٥,٣	١٠٦٤٣,٥	١٤١٢٨,٨
المجموع الفرعي، ثانيا - باء	٢٦٦٥,٠	١٢٨٩٩,٩	١٥٥٦٤,٩	١١٠٥,٣	٤٢٦١,٧	٥٣٦٧,٠	٣٧٧٠,٣	١٧١٦١,٦	٢٠٩٣١,٩
جيم - ١ البرنامج الفرعي ٣: الوقاية والعلاج وإعادة الإدماج والتنمية البديلة (المقر)									
الأغراض العامة									
الوظائف	١٧٢,٦	١٠٥١,٠	١٢٢٣,٦	٦٧,٩	٢٢٣,٤	٢٩١,٣	٢٤٠,٦	١٢٧٤,٤	١٥١٥,٠
غير الوظائف ^(١)	٤,٤	١٤٦,١	١٥٠,٥	-	-	-	٤,٤	١٤٦,١	١٥٠,٥
المجموع الفرعي، الأغراض العامة	١٧٧,٠	١١٩٧,١	١٣٧٤,١	٦٧,٩	٢٢٣,٤	٢٩١,٣	٢٤٥,٠	١٤٢٠,٥	١٦٦٥,٥

الفئة	صندوق برنامج المخدرات			صندوق منع الجريمة			المجموع		
	الرصيد	الميزانية المنقحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠	النفقات	الرصيد	الميزانية المنقحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠	النفقات	الرصيد	الميزانية المنقحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠	النفقات
الدعم البرنامجي									
الوظائف	١٢١,٠	٤ ٤٤١,٨	٤ ٥٦٢,٨	١ ٩٩٩,٨	١ ٩٧٠,١	(٢٩,٧)	٦ ٤٤١,٦	٦ ٥٣٢,٩	٩١,٣
غير الوظائف	٢٦٨,٠	٩٩٦,٤	١ ٢٦٤,٤	٢٣٧,٦	٢٦٩,٢	٣١,٦	١ ٢٣٤,٠	١ ٥٣٣,٦	٢٩٩,٦
المجموع الفرعي، الدعم البرنامجي	٣٨٩,٠	٥ ٤٣٨,٢	٥ ٨٢٧,٢	٢ ٢٣٧,٤	٢ ٢٣٩,٣	١,٩	٧ ٦٧٥,٦	٨ ٠٦٦,٥	٣٩٠,٩
الأغراض الخاصة ^(٥)	٧ ٤٣٢,٨	٣٦ ٧٨٠,٩	٤٤ ٢١٣,٧	٢٧ ٠٤٦,١	٣٢ ٣٤١,٥	٥ ٢٩٥,٤	٦٣ ٨٢٧,٠	٧٦ ٥٥٥,٢	١٢ ٧٢٨,٢
المجموع الفرعي، ثانياً - جيم ١	٧ ٩٩٨,٨	٤٣ ٤١٦,٢	٥١ ٤١٥,٠	٢٩ ٥٠٦,٩	٣٤ ٨٧٢,١	٥ ٣٦٥,٢	٧٢ ٩٢٣,١	٨٦ ٢٨٧,١	١٣ ٣٦٤,٠
جيم ٢ - البرنامج الفرعي ٣: الوقاية والعلاج وإعادة الإدماج والتنمية البديلة (المكاتب الميدانية)									
الأغراض العامة									
الوظائف	(٢٢٥,٥)	٦ ٤٠٣,٧	٦ ١٧٨,٢	٢ ٨٨٩,٦	٢ ٧٥٤,٣	(١٣٥,٣)	٩ ٢٩٣,٣	٨ ٩٣٢,٤	(٣٦٠,٩)
غير الوظائف	—	—	—	—	—	—	—	—	—
المجموع الفرعي، الأغراض العامة	(٢٢٥,٥)	٦ ٤٠٣,٧	٦ ١٧٨,٢	٢ ٨٨٩,٦	٢ ٧٥٤,٣	(١٣٥,٣)	٩ ٢٩٣,٣	٨ ٩٣٢,٤	(٣٦٠,٩)
الدعم البرنامجي									
الوظائف	٣٩٩,٤	٣ ٦٧٢,٥	٤ ٠٧١,٩	١ ٤٠٢,٠	١ ٢٦٦,٦	(١٣٥,٤)	٥ ٠٧٤,٥	٥ ٣٣٨,٥	٢٦٤,٠
غير الوظائف	(٤٣٨,٧)	٥ ١٩٠,٢	٤ ٧٥١,٥	١ ٧٨١,٨	١ ٨٨٧,٢	١٠٥,٤	٦ ٩٧٢,٠	٦ ٦٣٨,٧	(٣٣٣,٣)
المجموع الفرعي، الدعم البرنامجي	(٣٩,٤)	٨ ٨٦٢,٧	٨ ٨٢٣,٣	٣ ١٨٣,٨	٣ ١٥٣,٨	(٣٠,٠)	١٢ ٠٤٦,٥	١١ ٩٧٧,١	(٦٩,٤)
الأغراض الخاصة ^(٥) (٥)	(٤ ٣١٧,٠)	١٨٥ ٧٣٩,٢	١٨١ ٤٢٢,٢	٨٥ ٢٥٤,٥	٨٩ ٠٩٩,٥	٣ ٨٤٥,٠	٢٧٠ ٩٩٣,٧	٢٧٠ ٥٢١,٧	(٤٧٢,٠)
المجموع الفرعي، ثانياً - جيم ٢	(٤ ٥٨١,٩)	٢٠١ ٠٠٥,٦	١٩٦ ٤٢٣,٧	٩١ ٣٢٧,٩	٩٥ ٠٠٧,٦	٣ ٦٧٩,٧	٢٩٢ ٣٣٣,٥	٢٩١ ٤٣١,٣	(٩٠٢,٢)
ثالثاً - الدعم البرنامجي									
الأغراض العامة									
الوظائف	٣١,٧	١ ٠٤٥,٢	١ ٠٧٦,٩	١٣٦,٢	١٥١,٣	١٥,١	١ ١٨١,٤	١ ٢٢٨,٢	٤٦,٨
غير الوظائف ^(٥)	٣٩,٥	١ ١٤٠,٧	١ ١٨٠,٢	—	—	—	١ ١٤٠,٧	١ ١٨٠,٢	٣٩,٥

الفئة	صندوق برنامج المخدرات			صندوق منع الجريمة			المجموع		
	الرصيد	الميزانية المنقحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠ النفقات	الميزانية المنقحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠	الرصيد	النفقات	الميزانية المنقحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠	الرصيد	النفقات	الميزانية المنقحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠
المجموع الفرعي، الأغراض العامة	٧١,٢	٢ ١٨٥,٩	٢ ٢٥٧,١	١٥,١	١٣٦,٢	١٥١,٣	٨٦,٣	٢ ٣٢٢,١	٢ ٤٠٨,٤
الدعم البرنامجي									
الوظائف	٨٣٩,٣	٥ ٧٥٢,٤	٦ ٥٩١,٧	١٢٣,٠	١ ٦٩٩,٨	١ ٨٢٢,٨	٩٦٢,٣	٧ ٤٥٢,٢	٨ ٤١٤,٥
غير الوظائف	(١٠,٣)	١ ٠٥٦,٥	١ ٠٤٦,٢	٤,٥	٦٦٩,٨	٦٧٤,٣	(٥,٨)	١ ٧٢٦,٣	١ ٧٢٠,٥
المجموع الفرعي، الدعم البرنامجي	٨٢٩,٠	٦ ٨٠٨,٩	٧ ٦٣٧,٩	١٢٧,٥	٢ ٣٦٩,٦	٢ ٤٩٧,١	٩٥٦,٥	٩ ١٧٨,٥	١٠ ١٣٥,٠
الأغراض الخاصة	١٤٣,٨	١ ٤٥٠,٩	١ ٥٩٤,٧	١,٤	٦ ٧١٥,٨	٦ ٧١٧,٢	١٤٥,٢	٨ ١٦٦,٧	٨ ٣١١,٩
المجموع الفرعي، ثالثا	١ ٠٤٣,٩	١٠ ٤٤٥,٧	١١ ٤٨٩,٦	١٤٤,٠	٩ ٢٢١,٦	٩ ٣٦٥,٦	١ ١٨٧,٩	١٩ ٦٦٧,٣	٢٠ ٨٥٥,٢
الموجز (من أولا إلى ثالثا)									
الأغراض العامة									
الوظائف	٦٠١,٧	١٣ ٤٠٧,١	١٤ ٠٠٨,٨	٢٤,١	٤ ١٨٦,٨	٤ ٢١٠,٩	٦٢٥,٩	١٧ ٥٩٣,٩	١٨ ٢١٩,٨
غير الوظائف	٣٨,٩	٢ ٣٣٠,٦	٢ ٣٦٩,٥	٩,١	٣٠,٩	٤٠,٠	٤٧,٩	٢ ٣٦١,٥	٢ ٤٠٩,٤
الخسائر من تقلب أسعار العملات	(١ ٤٩٥,١)	١ ٤٩٥,١	-	(٥٦٩,٩)	٥٦٩,٩	-	(٢ ٠٦٤,٩)	٢ ٠٦٤,٩	-
المجموع الفرعي، الأغراض العامة	(٨٥٤,٤)	١٧ ٢٣٢,٨	١٦ ٣٧٨,٣	(٥٣٦,٧)	٤ ٧٨٧,٦	٤ ٢٥٠,٩	(١ ٣٩١,١)	٢٢ ٠٢٠,٣	٢٠ ٦٢٩,٢
الدعم البرنامجي									
الوظائف	١ ٣٦١,٧	١٤ ٥٤٦,٨	١٥ ٩٠٨,٥	٥٣,٣	٥ ٣٢٧,٥	٥ ٣٨٠,٨	١ ٤١٥,٠	١٩ ٨٧٤,٣	٢١ ٢٨٩,٣
غير الوظائف	(٢٠٦,١)	٧ ٢٦٨,٢	٧ ٠٦٢,١	٩١,٥	٢ ٧٣٩,٢	٢ ٨٣٠,٧	(١١٤,٧)	١٠ ٠٠٧,٤	٩ ٨٩٢,٧
الخسائر من تقلب أسعار العملات	(٣٢٢,٩)	٣٢٢,٩	-	(١٨٤,٧)	١٨٤,٧	-	(٥٠٧,٥)	٥٠٧,٥	-
المجموع الفرعي، الدعم البرنامجي	٨٣٢,٧	٢٢ ١٣٧,٩	٢٢ ٩٧٠,٦	(٣٩,٩)	٨ ٢٥١,٤	٨ ٢١١,٥	٧٩٢,٧	٣٠ ٣٨٩,٢	٣١ ١٨٢,٠
الأغراض الخاصة	٦ ١٦٥,٣	٢٣٤ ٠٠٨,٨	٢٤٠ ١٧٤,١	١٥٤ ١٠٤,٥	١٩ ٧١٧,٣	١٧٣ ٨٢١,٨	٢٥ ٨٨٢,٦	٣٨٨ ١١٣,٣	٤١٣ ٩٩٥,٩
الوكالات المنفذة الخارجية	٣٣٣,٤	٧٢٠,٠	١ ٠٥٣,٤	٩٤٥,٤	٩٤٥,٤	٤٠٢,١	(٢٠٩,٩)	١ ٦٦٥,٤	١ ٤٥٥,٥
الخسائر من تقلب أسعار العملات	(٤ ٤١٥,٢)	٤ ٤١٥,٢	-	(٣ ٧٤٦,٤)	٣ ٧٤٦,٤	-	(٨ ١٦١,٥)	٨ ١٦١,٥	-
المجموع الفرعي، الأغراض الخاصة	٢ ٠٨٣,٥	٢٣٩ ١٤٤,٠	٢٤١ ٢٢٧,٥	١٥٤ ٤٢٧,٧	١٥٨ ٧٩٦,٣	١٧٤ ٢٢٣,٩	١٧ ٥١١,٢	٣٩٧ ٩٤٠,٢	٤١٥ ٤٥١,٤

الفئة	صندوق برنامج المخدرات			صندوق منع الجريمة		المجموع			
	الرصيد	الميزانية المنقحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠ النفقات	الرصيد	الميزانية المنقحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠ النفقات	الرصيد	الميزانية المنقحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠ النفقات			
المجموع، من أولاً إلى ثالثاً	٢٠٦١,٨	٢٧٨ ٥١٤,٦	٢٨٠ ٥٧٦,٤	١٨٦ ٦٨٦,٣	١٧١ ٨٣٥,٢	١٤ ٨٥١,١	٤٦٧ ٢٦٢,٦	٤٥٠ ٣٤٩,٨	١٦ ٩١٢,٨

ملاحظة: تستند أرقام الميزانية المنقحة إلى الأرقام الواردة في الوثيقة E/CN.7/2011/11-E/CN.15/2011/11، مع التعديلات الواردة في الحواشي.

- (أ) ميزانية خدمات الدعم المشتركة، التي كانت مقسمة في صندوق برنامج المراقبة الدولية للمخدرات بين التوجيه التنفيذي والإدارة، والبرنامج الفرعي ٢ والبرنامج الفرعي ٣ (المقر) والدعم البرنامجي، ترد بأكملها حالياً ضمن الدعم البرنامجي.
- (ب) ميزانية ونفقات مشروع وحدة التقييم المستقلة، التي قد أُدرجت في ميزانية صندوق برنامج المراقبة الدولية للمخدرات - البرنامج الفرعي ٢، ترد حالياً في إطار التوجيه التنفيذي والإدارة.
- (ج) ميزانية أحد مشاريع صندوق منع الجريمة، التي كانت أُدرجت في ميزانية صندوق برنامج المخدرات - البرنامج الفرعي ١، ترد حالياً في إطار صندوق منع الجريمة - البرنامج الفرعي ٣ (المكاتب الميدانية).
- (د) تشمل النفقات تحويلات من أموال تكاليف الدعم البرنامجي إلى الأموال المخصصة لأغراض خاصة لتغطية نواحي العجز في المشاريع. ويُعزى صافي الفرق في النفقات حسب ما ورد في البيان المالي إلى تحويلات لتغطية العجز في الفترة السابقة.

تكاليف الدعم البرنامجي حسب الوكالة المنفذة ومصدر الأموال

(بدولارات الولايات المتحدة)

تكاليف الدعم البرنامجي				التنفقات			
مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة		الشركاء المنفذون		الأغراض الخاصة		الأغراض العامة	
النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المجموع	النسبة المئوية	المجموع	النسبة المئوية	المجموع
أولا - تكاليف الدعم البرنامجي بشأن النفقات							
ألف - التنفيذ من جانب مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة							
٨,٩	١٠ ٦٣٦ ٢٦٣	٨,٩	١٠ ٦٣٦ ٢٦٣	١١٨ ٨٧٣ ٣٩١	١٣ ٤٦٢ ٣٥٨	٨٩ ٦٧٣ ٣٨٣	١٥ ٧٣٧ ٦٥١
١ - برنامج المراقبة الدولية للمخدرات							
٨,٧	٨ ٠٤٣ ٠٩٠	٨,٧	٨ ٠٤٣ ٠٩٠	٩٢ ٣٢٨ ٤٧٩	٨ ٧٣٤ ٥٣٣	٧٩ ٣٧٦ ١٧٧	٤ ٢١٧ ٧٦٩
٢ - برنامج منع الجريمة والعدالة الجنائية ^(١)							
٨,٨	١٨ ٦٧٩ ٣٥٣	٨,٨	١٨ ٦٧٩ ٣٥٣	٢١١ ٢٠١ ٨٧١	٢٢ ١٩٦ ٨٩١	١٦٩ ٠٤٩ ٥٦٠	١٩ ٩٥٥ ٤٢٠
المجموع، ألف							
باء - التنفيذ/الدعم من جانب الشركاء							
١ - برنامج المراقبة الدولية للمخدرات							
كيانات الأمم المتحدة							
١١,١	١٣ ٠٣١ ٣٤٦	١١,١	١٣ ٠٣١ ٤١٤	--	(٦٨)	١١٧ ٧٢٢ ٢٨٣	٨ ٠٩٤ ٦٧٣
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي							
١٣,٠٠	١١١ ٧٩٨	٦,٩	٥٩ ٧٢٥	٦,١	٥٢ ٠٧٣	٨٥٩ ٩٨٨	٨٥٩ ٩٨٨
صندوق الأمم المتحدة للسكان							
١٢,٧	٦١٨ ٣٣٧	٥,٧	٢٧٨ ٦٩٤	٧,٠	٣٣٩ ٦٤٣	٤ ٨٨٥ ٧١٣	٤ ٨٨٥ ٧١٣
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع							
الوكالات المتخصصة							
١٣,٠	١ ٣٨٢	٤,٠	٤٢٤	٩,٠	٩٥٨	١٠ ٦٤١	١٠ ٦٤١
منظمة الأغذية والزراعة							
٤,١	٩ ٦٦٧	(٨,٩)	(٢١ ٠٤٣)	١٣,٠	٣٠ ٧١٠	٣٠ ٧١٠	٢٣٥ ٤٢٠
منظمة الصحة العالمية							
١٢,٦	٣٦٥ ١٦٩	٥,٨	١٦٨ ٥٤٠	٦,٨	١٩٦ ٦٣٠	٢ ٨٨٩ ٣٨٢	٢ ٨٨٩ ٣٨٢
المنظمة الدولية للهجرة							
المنظمات الحكومية الدولية							

تكاليف الدعم البرنامجي				النفقات			
مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة		الشركاء المنفذون		الأغراض الخاصة		الأغراض العامة	
النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المجموع	النسبة المئوية	المجموع	النسبة المئوية	المجموع
١٢,٧	١٤٠ ٥٢٠	٦٢ ٨٣٠	٦٢ ٨٣٠	٧,٠	٧٧ ٦٩٠	٧٧ ٦٩٠	١ ١٠٩ ٨٥٩
١١,٢	١٤ ٢٧٨ ٢١٩	١٠,٦	١٣ ٥٨٠ ٥٨٤	١٣ ٥٨٠ ٥٨٤	٠,٥	٦٩٧ ٦٣٥	١٢٧ ٧١٣ ٢٨٧
١ - المجموع الفرعي، باء - ١							
٢ - برنامج منع الجريمة							
كيانات الأمم المتحدة							
١٠,٧	٥ ٩٤٦ ٤١٧	١٠,٦	٥ ٨٨٩ ٥٣٢	٥ ٨٨٩ ٥٣٢	٠,١	٥٦ ٨٨٥	٥٥ ٧٢٢ ٧٠٢
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي							
١١,١	١ ٦٤٩ ٣٤٨	٥,٧	٨٣٩ ٨٢٠	٨٣٩ ٨٢٠	٥,٥	٨٠٩ ٥٢٨	١٤ ٨٣٣ ٠٩٢
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع							
٩,٣	١٠ ٠٠٠	٢,٨	٣ ٠٠٠	٣ ٠٠٠	٦,٥	٧ ٠٠٠	١٠٧ ٠٠٠
مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال							
الوكالات المتخصصة							
٩,٧	٩٧ ٠٧٦	٢,٥	٢٥ ١٢١	٢٥ ١٢١	٧,٢	٧١ ٩٥٦	١ ٠٠١ ٤٧٨
المنظمة الدولية للهجرة							
				٦ ٧٥٧			
١٠,٧	٧ ٧٠٢ ٨٤٢	٩,٤	٤٧٣	١,٣	٩٤٥ ٣٦٨	٩٤٥ ٣٦٨	٧١ ٦٦٤ ٢٧١
٢ - المجموع الفرعي، باء - ٢							
١١,٠	٢١ ٩٨١ ٠٦١	١٠,٢	٢٠ ٣٣٨ ٠٥٧	٢٠ ٣٣٨ ٠٥٧	٠,٨	١ ٦٤٣ ٠٠٣	١٩٩ ٣٧٧ ٥٥٨
المجموع، باء							
جيم - التنفيذ الوطني							
٥,٠	١ ٢٣٩ ٧٠٥	٤,٩	١ ٢١٧ ٣٢٨	١ ٢١٧ ٣٢٨	٠,١	٢٢ ٣٧٧	٢٤ ٧٩٤ ٤٦٠
١ - برنامج مراقبة المخدرات							
٥,٠	١١٨ ٦٤٦	٥,٠	١١٨ ٦٤٦	١١٨ ٦٤٦			٢ ٣٧٢ ٩١١
٢ - برنامج منع الجريمة							
٥,٠	١ ٣٥٨ ٣٥١	٤,٩	١ ٣٣٥ ٩٧٤	١ ٣٣٥ ٩٧٤	٠,١	٢٢ ٣٧٧	٢٧ ١٦٧ ٣٧١
المجموع الفرعي، جيم							
دال - مجموع تكاليف الدعم البرنامجي بشأن النفقات							
٩,٦	٢٦ ١٥٤ ١٨٧	٩,٤	٢٥ ٤٣٤ ١٧٥	٢٥ ٤٣٤ ١٧٥	٠,٢	٧٢٠ ٠١٢	٢٧١ ٣٨١ ١٣٨
١ - برنامج مراقبة المخدرات							
٩,٥	١٥ ٨٦٤ ٥٧٧	٩,٠	١٤ ٩١٩ ٢٠٨	١٤ ٩١٩ ٢٠٨	٠,٦	٩٤٥ ٣٦٨	١٦٦ ٣٦٥ ٦٦٣
٢ - برنامج منع الجريمة							
٩,٦	٤٢ ٠١٨ ٧٦٤	٩,٢	٤٠ ٣٥٣ ٣٨٤	٤٠ ٣٥٣ ٣٨٤	٠,٤	١ ٦٦٥ ٣٨٠	٤٣٧ ٧٤٦ ٨٠٠
المجموع، أولا							

تكاليف الدعم البرنامجي					رصيد المخصصات ^(ب)			
مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة			الشركاء المنفذون		الأغراض الخاصة	الأغراض البرنامجية	الأغراض الخاصة	الأغراض العامة
النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	النسبة المئوية	النسبة المئوية				
ثانياً - تكاليف الدعم البرنامجي بشأن رصيد المخصصات								
١ - برنامج مراقبة المخدرات								
كيانات الأمم المتحدة								
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع								
٥,٥	٤ ٣٩٧	٥,٥	٤ ٣٩٧	٤ ٣٩٧		٧٩ ٩٥١	٧٩ ٩٥١	
الوكالات المتخصصة								
						٧٩ ٩٥١	٧٩ ٩٥١	المجموع، ثانياً - ١
٢ - برنامج منع الجريمة								
كيانات الأمم المتحدة								
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع								
٥,٥	٢٣ ٢٤٨	٥,٥	٢٣ ٢٤٨	٢٣ ٢٤٨		٤٢٢ ٦٩٣	٤٢٢ ٦٩٣	
٢,٨	١٢ ٦١٣	٢,٨	١٢ ٦١٣	١٢ ٦١٣		٤٤٩ ٦٢٢	٤٤٩ ٦٢٢	
٢,٨	٣ ٠٠٠	٢,٨	٣ ٠٠٠	٣ ٠٠٠		١٠٧ ٠٠٠	١٠٧ ٠٠٠	
الوكالات المتخصصة								
						٢٣٨ ٥١٦	٢٣٨ ٥١٦	
						١ ٢١٧ ٨٣١	١ ٢١٧ ٨٣١	المجموع، ثانياً - ٢
٣,٣	٤٣ ٢٥٩	٣,٣	٤٣ ٢٥٩	٤٣ ٢٥٩		١ ٢٩٧ ٧٨٢	١ ٢٩٧ ٧٨٢	المجموع، ثانياً

تكاليف الدعم البرنامجي		النفقات ورصيد المخصصات										
المجموع	مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة			الشركاء المنفذون			الأغراض العامة	الأغراض الخاصة	الدعم البرنامجي	المجموع		
	النسبة المئوية	النسبة المئوية	الأغراض الخاصة	النسبة المئوية	الأغراض الخاصة	الدعم البرنامجي						
ثالثا - المجاميع												
٩,٦	٢٦ ١٥٨ ٥٨٥	٩,٤	٢٥ ٤٣٨ ٥٧٣	٢٥ ٤٣٨ ٥٧٣	٠,٣	٧٢٠ ٠١٢	٧٢٠ ٠١٢	٢٧١ ٤٦١ ٠٩٠	٢١ ٥٥٧ ٠٣١	٢٣٤ ١٦٦ ٤٠٨	١٥ ٧٣٧ ٦٥١	١ - برنامج مراقبة المخدرات
٩,٥	١٥ ٩٠٣ ٤٣٨	٨,٩	١٤ ٩٥٨ ٠٧٠	١٤ ٩٥٨ ٠٧٠	٠,٦	٩٤٥ ٣٦٨	٩٤٥ ٣٦٨	١٦٧ ٥٨٣ ٤٩٣	٨ ٧٣٤ ٥٣٣	١٥٤ ٦٣١ ١٩٠	٤ ٢١٧ ٧٦٩	٢ - برنامج منع الجريمة
٩,٦	٤٢ ٠٦٢ ٠٢٣	٩,٢	٤٠ ٣٩٦ ٦٤٢	٤٠ ٣٩٦ ٦٤٢	٠,٤	١ ٦٦٥ ٣٨٠	١ ٦٦٥ ٣٨٠	٤٣٩ ٠٤٤ ٥٨٣	٣٠ ٢٩١ ٥٦٤	٣٨٨ ٧٩٧ ٥٩٨	١٩ ٩٥٥ ٤٢٠	المجموع

(أ) التنفيذ الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة فيما يتعلق بأموال برنامج منع الجريمة يشمل الحساب الفرعي لمعهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة، والصندوق الاستئماني لدعم مبادرات الدول التي تكافح القرصنة قبالة سواحل الصومال، والصندوق الاستئماني لضحايا الاتجار بالبشر، ولا سيما النساء والأطفال.

(ب) يستند رصيد الاعتماد المخصص للتنفيذ الذي يضطلع به الشركاء إلى الالتزامات غير المصفاة التي أبلغ عنها الشركاء المنفذون حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. ويبين الجدول النفقات المتصلة بتكاليف الدعم البرنامجي، ولذلك فإنه لا يشمل الحسائر في أسعار الصرف وقدرها ٦٦٥ ٩٥٣ دولارا للأغراض العامة لصندوق مراقبة المخدرات، و ٥٨٨ ٩٥٦ ٤ دولارا للأغراض الخاصة لصندوق مراقبة المخدرات، و ٨٥٢ ٣٢٢ دولارا لتكاليف الدعم البرنامجي لصندوق مراقبة المخدرات، و ٦٧١ ٣٣ دولارا للأغراض العامة لصندوق منع الجريمة، و ٥٣٦ ٤٢٨ دولارا للأغراض الخاصة لصندوق منع الجريمة، و ٦٧٦ ١٨٤ دولارا لتكاليف الدعم البرنامجي لصندوق منع الجريمة.

الملاحظات الملحق بالبيانات المالية

الملاحظة ١

بيان الأهداف

(أ) أُسندت إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مهمة تقديم المساعدة للدول الأعضاء في مكافحتها للمخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. والركائز الثلاث التي يقوم عليها برنامج عمل المكتب هي: '١' تقديم خدمات معيارية لتسهيل تنفيذ الصكوك القانونية الدولية وتحويلها إلى معايير عالمية، فضلا عن تسهيل إجراء المفاوضات بشأن الصكوك القانونية الدولية؛ '٢' إجراء البحوث والتحليلات لزيادة المعرفة بمسائل المخدرات والجريمة والإرهاب وزيادة فهمها، وتوسيع قاعدة الأدلة التي يُستند إليها في وضع السياسات واتخاذ القرارات التنفيذية؛ '٣' تقديم المساعدة التقنية لتزويد الدول الأعضاء بالخبرات الفنية اللازمة للتحضير للتوقيع على الصكوك القانونية الدولية والتصديق عليها وتسهيل تنفيذها، وتقديم المساعدة التشريعية للدول الأعضاء وتيسير بناء قدراتها الوطنية في جملة مجالات منها مجال المعايير والقواعد المتعددة الأطراف.

(ب) ويُعنى صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات في المقام الأول ببرامج ومشاريع التعاون التقني في مجال مراقبة المخدرات. أما صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية فيعنى أساسا ببرامج ومشاريع التعاون التقني في مجالات منع الجريمة والعدالة الجنائية وإصلاح القوانين الجنائية.

الملاحظة ٢

السياسات المحاسبية

(أ) أساليب المحاسبة

'١' تُمسك حسابات صندوق برنامج المراقبة الدولية للمخدرات وصندوق منع الجريمة والعدالة الجنائية وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، والقواعد المالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وافتراضات استمرارية المؤسسة والاتساق، والاستحقاق هي افتراضات محاسبية أساسية. واختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها محكومان بمبادئ الحرص، وتغليب المضمون على الشكل، والأهمية المادية. وتفصح الملاحظات الملحق

بالبينات المالية عن جميع السياسات المحاسبية الهامة والتغييرات التي تطرأ على السياسات المالية وتؤثر بصورة جوهرية في البينات المالية.

٢' تُمسك الحسابات على أساس محاسبة الصندوق. ويشكل كل صندوق كياناً مالياً ومحاسبياً قائماً بذاته وله مجموعة حسابات مستقلة ومتوازنة ذاتياً. وتعد بيانات مالية مستقلة لكل من صندوق برنامج المراقبة الدولية للمخدرات وصندوق منع الجريمة والعدالة الجنائية، ثم تجمع بيانات الصندوقين لتقديم البينات المالية الموحدة.

٣' يستند بيان التدفقات النقدية الموحد إلى الأسلوب غير المباشر لحساب التدفقات النقدية على النحو المشار إليه في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

٤' تغطي الفترة المالية سنتين تقويميتين متتاليتين. وتُعد البينات المالية على أساس المحاسبة بالتكلفة الأصلية، ولا تعدّل لتظهر آثار التغيير في أسعار السلع والخدمات.

٥' تُمسك الحسابات وتُعرض بدولارات الولايات المتحدة. وتحوّل المعاملات التي تُجرى بعملة أخرى إلى دولارات الولايات المتحدة وقت إجراء المعاملة بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة. وفيما يتعلق بهذه العملات، تُظهر البينات المالية مبالغ النقدية، والاستثمارات، والترعات المعلنة غير المسددة، وتحوّل حسابات القبض والدفع الجارية بعملة غير دولار الولايات المتحدة، إلى دولار الولايات المتحدة بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ تقديم البينات.

٦' تُعرض البينات المالية لصندوق برنامج المخدرات وصندوق منع الجريمة على نحو يبين الأموال المخصصة لأغراض عامة والأموال المخصصة لأغراض خاصة والأموال المخصصة للدعم البرنامجي. والأموال المخصصة لأغراض عامة عبارة عن موارد غير مخصصة لأغراض محددة تموّل أنشطة التوجيه التنفيذي والإدارة للمكتب، فضلاً عن تكاليف البرامج وتكاليف الدعم البرنامجي في المقر (في فيينا) وفي الميدان. وتستخدم أيضاً في تمويل السلف المقدمة للمشاريع وغيرها من العمليات الميدانية. أما الأموال المخصصة لأغراض خاصة، فهي تبرعات مخصصة لأغراض محددة تستخدم في تمويل أنشطة التعاون التقني وغيرها من الأنشطة الفنية التي يضطلع بها المكتب في المقر وفي الميدان. وابتداءً من عام ٢٠٠٨، أصبح المكتب يبلغ عن موارد الدعم البرنامجي المستردة عن طريق تحميلها على الأنشطة الممولة من التبرعات المخصصة لأغراض محددة، بوصفها فئة مستقلة من فئات الأموال. وكانت هذه الموارد تصنّف في فترات السنتين السابقة في فئة الأموال المخصصة لأغراض عامة. وقد أُقر هذا التغيير في قرار لجنة المخدرات ١٤/٥٠ وقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٦/١٦.

٧' يشمل حساب صندوق منع الجريمة حسابات فرعية تخص معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة، والصندوق الاستئماني لدعم مبادرات الدول التي تكافح القرصنة قبالة سواحل الصومال وصندوق الأمم المتحدة الاستئماني لضحايا الاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال. ويؤدي عرض بيانات مالية موحدة لصندوق برنامج المخدرات وصندوق برنامج منع الجريمة إلى تيسير استعراض أعمال المكتب، ولكنه لا يعني أن الصندوقين مندمجان. وتقتضي عملية التوحيد حذف المعاملات التي تمت بين الصندوقين توخياً لدقة القيم المبينة في عمود "المجموع". وهذا الحذف يزيل حالات التسجيل المزدوج للإيرادات والنفقات، ويتضمن إجراء مقاصات بين مستحقات القبض والدفع وإجراء تسويات لأرصدة الصندوقين. وتُدرج جميع المعاملات المحذوفة من هذا النوع في الأعمدة والصفوف المستقلة المعنونة "المعاملات المحذوفة".

(ب) الإيرادات

١' وفقاً لسياسة الأمانة العامة للأمم المتحدة، ولتوصية مجلس مراجعي الحسابات بتسجيل حسابات المكتب لل تبرعات على أساس الاستحقاق، وليس على أساس نقدي (انظر الوثيقة A/61/5/Add.9)، تُسجّل الإيرادات الآتية من التبرعات على أساس الاستحقاق.

٢' تسجل التبرعات الواردة من الدول الأعضاء وغيرها من الجهات المانحة على أساس التزام خطي بدفع تبرعات نقدية في أوقات محددة خلال الفترة المالية الحالية. وهذه التبرعات تشمل التبرعات المقدمة في إطار تقاسم التكاليف، والإيرادات الواردة من مؤسسات حكومية أخرى، والتبرعات من جهات مانحة عامة. ويُفصح عن التبرعات العينية في الملاحظة ١١.

٣' تمثل الإيرادات الواردة في إطار ترتيبات مشتركة بين المنظمات أموالاً مخصصة من الوكالات لتمكين المكتب من إدارة المشاريع أو البرامج نيابة عنها.

٤' بالنسبة لحصة المكتب من تكاليف الدعم البرنامجي التي تحمل على المشاريع والأنشطة الممولة من الأموال المخصصة لأغراض خاصة، فإنها تُقَيّد كإيرادات لحساب أموال الدعم البرنامجي للمكتب المخصصة لتغطية نفقات الدعم ذات الصلة. غير أن هذه الإيرادات الخاصة بالدعم البرنامجي تُحذف بعد ذلك في عملية حساب الإيرادات الموحدة لتفادي تكرار تسجيل الإيرادات التي سبق أن سُجّلت في إطار التبرعات

المخصصة لأغراض محددة. ووفقا لسياسات الأمم المتحدة التي تحكم الصناديق الاستثمارية، تُسجَّل أيضا حصة المكتب من إيرادات الدعم البرنامجي المدرجة في رصيد الاعتمادات غير المنفقة من المخصصات التي تم صرفها لشركاء التنفيذ.

٥' تشمل إيرادات الفوائد جميع الفوائد التي تدرها الأموال المودعة في حسابات المكتب المصرفية وإيرادات الاستثمار المكتسبة في إطار حسابات صندوق النقدية المشترك للأمم المتحدة. ولا تُستثمر الأموال المخصصة لأغراض خاصة والأموال المخصصة للدعم البرنامجي والأموال المخصصة لأغراض عامة بشكل منفصل، بل تستثمر معا لتحقيق أكبر قدر ممكن من العائدات. وتُقسَّم إيرادات الفوائد المكتسبة من مجموع الاستثمارات وفقا لأرصدة الأموال المخصصة لأغراض عامة والأموال المخصصة لأغراض خاصة والأموال المخصصة للدعم البرنامجي. ثم توزَّع حصة الأموال المخصصة لأغراض خاصة من إيرادات الفوائد التي يجنيها صندوق برنامج المخدرات وصندوق برنامج منع الجريمة على حسابات المشاريع الممولة من الأموال المخصصة لأغراض خاصة، أو تُرد وفقا لاتفاقات التمويل المبرمة مع الجهات المانحة. ويُقَيَّد الرصيد المتبقي لحساب الأموال المخصصة لأغراض عامة. ويبيِّن هذا التوزيع في البيانات المالية في شكل تحويلات بين الأموال المخصصة لأغراض عامة والأموال المخصصة لأغراض خاصة.

٦' تشمل الإيرادات المتنوعة النفقات المستردة المحمَّلة على الفترات السابقة، والإيرادات الآتية لقاء الخدمات المقدمة، والوفورات المحققة بشأن التزامات فترات سابقة أو الناتجة عن إلغاء أي التزامات من هذا القبيل، وغير ذلك من الإيرادات المتنوعة.

(ج) النفقات

١' يجري تكبد النفقات بموجب الاعتمادات أو سلطات الالتزام المأذون بها. وتشمل النفقات التي يتكبتها المكتب بشكل مباشر الالتزامات غير المصفاة والمدفوعات. أما النفقات التي يتكبتها شركاء التنفيذ فتشمل المدفوعات التي يسدونها نيابة عن المكتب. وتقيَّد الخسائر الناجمة عن تقلب أسعار صرف العملات (بما فيها تسويات صرف العملات الناشئة عن إعادة تقييم التزامات الفترة الحالية، والحسابات المصرفية، والمجمعات الاستثمارية، وحسابات القبض غير المسددة) على أنها جزء من مصروفات التشغيل في السنة الثانية من فترة السنتين.

'٥' تمثل الأصول الأخرى التكاليف المؤجلة. وتشمل التكاليف المؤجلة عادة بنود النفقات التي لا يجوز احتسابها على الفترة المالية الحالية. وتفيد على أنها نفقات في فترة لاحقة. وتشمل بنود النفقات هذه الالتزامات المعتمدة لفترات مالية مقبلة وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-٧. وتقتصر هذه الالتزامات عادة على الاحتياجات الإدارية ذات الطابع المستمر والعقود أو الالتزامات القانونية التي يتطلب تنفيذها مهلاً طويلاً. كما تُدرج الخسائر الناجمة عن تقلبات أسعار العملات كتكاليف مؤجلة في السنة الأولى من فترة السنتين. ولأغراض بيانات الأصول والخصوم لا غير، تُدرج الأجزاء من سُلْفِ منحة التعليم التي يفترض أنها تتعلق بالسنوات الدراسية التي تكون مستكملة في تاريخ البيان المالي كتكاليف مؤجلة. وتقيّد المبالغ الكاملة للسُلْفِ بوصفها حسابات مستحقة القبض من الموظفين حتى يتم تقديم الإثباتات المطلوبة لاستحقاق منحة التعليم، وعندئذ تقيّد المنحة على حسابات الميزانية وتُسوّى السلف.

(هـ) الخصوم

- '١' تُقيد الالتزامات غير المسددة والالتزامات السارية المحمّلة على حساب فترات مالية مقبلة بوصفها التزامات غير مصفاة. وتظل الالتزامات سارية لمدة ١٢ شهراً عقب انتهاء فترة السنتين التي تتعلق بها.
- '٢' تشمل الحسابات المستحقة الدفع السلف المستحقة الدفع لشركاء التنفيذ، والأرصدة المستحقة الدفع المشتركة بين الصناديق.
- '٣' تشمل الإيرادات المؤجلة التبرعات المعلنة لفترات مقبلة في الحالات التي تنص فيها وثيقة إعلان التبرع نصاً قاطعاً على السنة أو السنوات المالية التي سيتم فيها التبرع.
- '٤' أما الالتزامات المستحقة المتصلة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد، والتي تشمل استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وأيام الإجازة السنوية المتراكمة وبدلات نهاية الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، فتُدرج ضمن الخصوم في بيان الأصول والخصوم والاحتياطات وأرصدة الصناديق، وفقاً للسياسة المحاسبية للأمم المتحدة ولقرار الجمعية العامة ٢٥٥/٦٠ فيما يتصل بقيّد التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (الملاحظة ٧).
- '٥' يشترك المكتب في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز

والاستحقاقات الأخرى ذات الصلة. وصندوق المعاشات التقاعدية خطة ممولّة مشتركة بين أرباب عمل متعددين وتعمل بنظام الاستحقاقات المحددة. وتتكون مساهمة المكتب في صندوق المعاشات التقاعدية من اشتراكه المقرر بالمعدل الذي تحدده الجمعية، وهو حالياً ٧,٩ في المائة بالنسبة للمشارك و ١٥,٨ في المائة بالنسبة للمنظمات، على التوالي، من الأجر الساري الداخّل في حساب المعاش التقاعدي، إضافة إلى حصة المكتب من أي مدفوعات تلزم لتغطية العجز الاكتواري طبقاً للمادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. ولا تُستحق مدفوعات تغطية العجز هذه إلا إذا لجأت الجمعية لأحكام المادة ٢٦، بعد أن يتقرر أن هناك حاجة لسداد مدفوعات تغطية العجز بناءً على تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ التقييم. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، لم تلجأ الجمعية إلى هذا الحكم.

(و) الاحتماليات وأرصدة الصناديق

- '١' تشمل تسويات الفترات السابقة تسويات إيرادات الفترات السابقة وشطب وإلغاء إعلانات التبرع من فترات سابقة (الملاحظة ٤).
- '٢' يعبر صافي التغييرات في المخصصات والاحتماليات عن تحركات الاحتمالي المخصص للاعتمادات.
- '٣' تجرى التحويلات من الصناديق الأخرى وإليها وفقاً للشروط والأحكام المتفق عليها مع الجهات المانحة.
- '٤' الأموال المردودة إلى الجهات المانحة هي أموال فائضة عن احتياجات المشاريع المحددة وترد إلى الجهات المانحة وفقاً للشروط والأحكام المنصوص عليها في اتفاقات التمويل.
- '٥' تنشأ الاحتماليات المخصصة للاعتمادات لتغطية مخصصات الميزانية التي لم تُنفق والأموال التشغيلية غير المسددة المدفوعة مقدماً لشركاء التنفيذ.

الملاحظة ٣

أثر تغييرات السياسات المحاسبية

لم تطرأ تغييرات تذكر على السياسات المحاسبية خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

الملاحظة ٤

تسويات الفترات السابقة

(أ) يعكس رصيد صندوق برنامج المخدرات شطب رصيد تبرع معلن قدره ١٠ ٠٠٠ دولار من الجزائر، ورصيد تبرع معلن قدره ٦٤ ٩٣٥ دولار من بلجيكا، ورصيد تبرع معلن قدره ٢٢٠ ٥٦٢ دولار من دولة بوليفيا المتعددة القوميات، ورصيد تبرع معلن قدره ٤٣ ٤٩٣ دولار من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ورصيد تبرع معلن قدره ٢٨ ٢٤٤ دولار من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ورصيد تبرعين معلنين قدرهما ١٠٩ ٣٠٢ دولار و ٢ ٨٩٨ ٠٠٠ دولار من البرازيل، وأرصدة تبرعات معلنة قدرها ٣٧٢ ١٧٥ دولار و ٥٩ ٢٨٣ دولار و ٨٩ ١٣٤ دولار من كولومبيا، ورصيد تبرع معلن قدره ١٢٣ ٥٥٠ دولار من نيجيريا، ورصيد تبرعين معلنين قدرهما ٥٠٨ ٩٥٠ دولار و ١٠١ ٠٥٠ دولار من قطر، ورصيد تبرعين معلنين قدرهما ١٢٠ ٠٠٠ دولار و ٢٠٣٤ دولار من برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ورصيد تبرع معلن قدره ٤١ ٠٠٠ دولار من الولايات المتحدة الأمريكية ورصيد تبرع معلن قدره ٢٢٤ ٨٧٣ دولار من البنك الدولي.

(ب) يعكس رصيد صندوق منع الجريمة شطب رصيد تبرع معلن قدره ٢٩ ١٥٤ دولار من النمسا ورصيد تبرع معلن قدره ١٢ ٢٣٩ دولار من بلجيكا ورصيد تبرعين معلنين قدرهما ٩ ٠١٧ دولار و ٣ ٧٨٤ دولار من كندا ورصيد تبرعين معلنين قدرهما ٥٠ ٩٠٠ دولار و ٢٠ ٣٩١ دولار من ألمانيا ورصيد تبرع معلن قدره ٣١ ١١٦ دولار من مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ورصيد تبرع معلن قدره ١٧٩ ٥٨٧ دولار من فنلندا ورصيد تبرع معلن قدره ٢٥ ٨٤٠ دولار من هنغاريا ورصيد تبرع معلن قدره ١٤ ٧٢٠ دولار من المملكة المتحدة ورصيد تبرعات معلنة قدرها ٢٣٢ ٧٨٧ دولار و ٦١٢ ٠٧٨ دولار و ٣٢٩ ٤٧٠ دولار و ٣٧ ٨٠٠ دولار و ٨٣ ٩٤٤ دولار من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ويعكس الحساب الفرعي لمعهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة شطب رصيد تبرع معلن قدره ٥٠٠ ٠٠٠ دولار من صندوق مكافحة الاتجار بالمخدرات ورصيد تبرع معلن قدره ٧ ٧٥٢ دولار من مؤسسة Consiglio delle Ordine degli Avvocati (مجلس نقابة المحامين). وقام صندوق برنامج منع الجريمة أيضا بتسوية إيراداته للفترة السابقة بمبلغ ١١٨ ٣٨٠ دولار المقيّد سابقا باعتباره تبرعا للأغراض العامة من بلجيكا للصندوق عام ٢٠٠٩. وبمبلغ ٤٢ ٣٧٣ دولار المقيّد سابقا باعتباره تبرعا من كولومبيا للصندوق عام ٢٠٠٨.

الملاحظة ٥

أموال التشغيل المدفوعة مقدّمًا لشركاء التنفيذ أو المستحقة لهم

(بدولارات الولايات المتحدة)

شركاء التنفيذ	أموال التشغيل المدفوعة مقدّمًا لشركاء التنفيذ، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	أموال التشغيل المستحقة لشركاء التنفيذ، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
كيانات الأمم المتحدة		
	٦ ٥٣٦ ١٥٢	-
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي		-
صندوق الأمم المتحدة للسكان	٤١ ٤٥٦	-
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	٢ ٢١٤ ١٩١	١ ١٩٤ ٠٩٠
منظمة الأمم المتحدة للطفولة	٧٥ ٩٠٠	-
مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال	١٠٧ ٠٠٠	-
الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة		
منظمة الأغذية والزراعة	٧ ١٥٠	-
المنظمة الدولية للهجرة	٦٦١ ٧٣٨	-
منظمة الصحة العالمية	-	٤ ٢٥٧
المنظمات الحكومية الدولية		
الاتحاد الأفريقي	-	٦١ ١٦١
منظمة الجمارك العالمية	-	١٣١ ٨٦٧
منظمة التعاون والأمن في أوروبا	١ ٨٢٩	-
المنظمات غير الحكومية		
منظمة Grupo 8 Seguranca	٤ ٤٨٤	-
منظمة OeWF	١٢٩ ١٩٩	-
(مصرف كولومبيا الزراعي (Banco Agrario de Colombia)	١ ٨٦٠ ٥٨٢	-
المجموع	١١ ٦٣٩ ٦٨١	١ ٣٩١ ٣٧٥

الملاحظة ٦

صندوق النقدية المشترك

(أ) معلومات أساسية

'١' تستثمر خزانة الأمم المتحدة مركزيا الأموال الفائضة نيابة عن الأمانة العامة، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وتجمع هذه الأموال الفائضة في واحد من ثلاثة صناديق نقدية مشتركة تدار داخليا، تستثمر في قطاعات رئيسية في أسواق المال وأسواق الإيرادات الثابتة. ويترتب على تجميع الأموال في صناديق مشتركة أثر إيجابي على أداء الاستثمارات والمخاطر بوجه عام، بسبب وفورات الحجم، والقدرة على توزيع تعرضات منحى العائد على عدد من آجال الاستحقاق؛

'٢' تسترشد الأنشطة الاستثمارية لجميع صناديق النقدية المشتركة بالقواعد الواردة في المبادئ التوجيهية لإدارة الاستثمارات. وتقوم لجنة الاستثمار دورياً بتقييم مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية وتصدر توصيات باستكمال هذه المبادئ، وتستعرض كذلك أداء مختلف صناديق النقدية المشتركة.

(ب) أهداف إدارة الاستثمارات

بناء على ما ورد في المبادئ التوجيهية، تتمثل الأهداف الاستثمارية لجميع صناديق النقدية المشتركة فيما يلي، مرتبة حسب الأولوية:

'١' السلامة: كفالة المحافظة على رأس المال؛

'٢' السيولة: كفالة وجود سيولة كافية لتمكين الأمم المتحدة والكيانات المشاركة من سرعة تلبية جميع الاحتياجات التشغيلية. ولا تُقتنى سوى الأصول التي لها قيمة سوقية حاضرة ويمكن تحويلها بسهولة إلى نقدية؛

'٣' عوائد الاستثمارات: تحقيق معدل عائد سوقي تنافسي، مع مراعاة العراقيل الناجمة عن مخاطر الاستثمار وخصائص التدفقات النقدية لصندوق النقدية المشترك. وتحدد المعايير المرجعية ما إذا كان يجري تحقيق عائدات سوقية مرضية في صندوق النقدية المشترك.

(ج) صناديق النقدية المشتركة

'١' يشارك مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في صندوق النقدية التاليين:

أ - صندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر، الذي يقتني استثمارات بدولارات الولايات المتحدة فقط، وهو مخصص لكي تستخدمه الصناديق التي تحتفظ بدفاتر حساباتها الرئيسية في أحد المكاتب الموجودة خارج المقر

ب - صندوق اليورو، وله استثمارات باليورو فقط، وهو مخصص لكي تستخدمه الصناديق الموجودة في المكاتب الموجودة خارج المقر والتي قد يكون بها فائض من اليورو من عملياتها

٢' ويستثمر صندوقا النقدية في مجموعة متنوعة من الأوراق المالية. ويمكن أن تشمل هذه الأوراق المالية، على سبيل المثال لا الحصر، الودائع المصرفية والأوراق التجارية والأوراق المالية التي تتجاوز حدود الولاية الوطنية والأوراق المالية الصادرة عن هيئات حكومية والأوراق المالية الحكومية التي تبلغ آجال استحقاقها ٥ سنوات أو أقل. ولا يستثمر صندوقا النقدية المشتركين في صكوك المشتقات المالية أو المنتجات المضمونة بأصول أو برهون عقارية أو المنتجات السهمية؛

٣' تقيّد المعاملات الاستثمارية في الدفاتر المحاسبية على أساس تاريخ التسوية. وتقيّد إيرادات الاستثمار على أساس الاستحقاق؛ وتعامل تكاليف المعاملات التي يمكن عزوها مباشرة إلى النشاط الاستثماري لصندوقي النقدية المشتركين باعتبارها مصروفات يتحملها الصندوقان، ويوزع صافي الإيرادات توزيعاً تناسيبياً على الصناديق المشاركة في صندوقي النقدية المشتركين؛

٤' تحسب المكاسب والخسائر الناشئة عن بيع الاستثمارات باعتبارها الفرق بين حصيلة المبيعات والقيمة الدفترية وتبين في صافي الإيرادات الموزع على الصناديق المشاركة في صندوق النقدية المشترك؛

(د) المعلومات المالية المتعلقة بصندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية باليورو

١' في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، كان لدى صندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية باليورو إجمالي أصول تبلغ ١٩٥٦ مليون دولار، ويتضمن هذا المبلغ ٢٩٨ ٤ مليون دولار مستحقة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، على النحو المبين في سطر صندوق النقدية في البيان الثاني - بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق؛

'٢' ويرد في الجدول ١ موجز للمعلومات المالية لصندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية باليورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

الجدول ١
موجز الأصول والخصوم في صندوق النقدية المشتركين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	صندوق النقدية الموجز	صندوق النقدية للمكاتب باليورو	صندوق النقدية الموجودة خارج المقر	
الأصول				
	٧٥٠ ٢٣٨	١٢٢ ٧٥٤	٦٢٧ ٤٨٤	الاستثمارات قصيرة الأجل ^(١)
	١ ٠٩٢ ٥٢٣	١٥٢ ٢٥٦	٩٤٠ ٢٦٧	الاستثمارات طويلة الأجل ^(٢)
	١ ٨٤٢ ٧٦١	٢٧٥ ٠١٠	١ ٥٦٧ ٧٥١	مجموع الاستثمارات
	١٠٦ ٨١٧	١٠٦ ٨١٥	٢	النقدية
	٦ ٣٧٢	٢ ٥٣٠	٣ ٨٤٢	الإيرادات المستحقة على الاستثمار
	١ ٩٥٥ ٩٥٠	٣٨٤ ٣٥٥	١ ٥٧١ ٥٩٥	مجموع الأصول
الخصوم				
	٢٩٨ ٤٤٢	١١٦ ١٠٠	١٨٢ ٣٤٢	المبلغ المستحق لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
	١ ٦٥٧ ٥٠٨	٢٦٨ ٢٥٥	١ ٣٨٩ ٢٥٣	المبالغ المستحقة الدفع للصناديق الأخرى المشاركة في صندوق النقدية المشتركين
	١ ٩٥٥ ٩٥٠	٣٨٤ ٣٥٥	١ ٥٧١ ٥٩٥	مجموع الخصوم
	-	-	-	صافي الأصول

موجز صافي إيرادات صندوق النقدية المشتركين لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية للمكاتب الموجودة خارج المقر		صندوق النقدية باليورو ^(ج)	المجموع
الأصول			
إيرادات الفوائد	٤٠٧١٤	٤٣٥٥	٤٥٠٦٩
الأوراق المالية	١٠٠٨٠	٤٧٨	١٠٥٥٨
إيرادات إقراض الأوراق المالية ^(د)	٥٥٩	-	٥٥٩
صافي الدخل من العمليات	٥١٣٥٣	٤٨٣٣	٥٦١٨٦

(أ) القيمة الدفترية أو القيمة العادلة، أيهما أقل.

(ب) القيمة الدفترية.

(ج) لا يشمل الأرباح أو الخسائر الناجمة عن إعادة تقييم الاستثمارات الأساسية القائمة على عملة اليورو.

(د) إقراض الأوراق المالية يشير إلى الأمم المتحدة. ويحكم شروط القروض اتفاق، يلزم المقترض بأن يقدم إلى الأمم المتحدة ضمانا تزيد قيمته على قيمة الأوراق المالية المقرضة.

(هـ) تكوين صندوق النقدية للمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية باليورو

ويورد الجدول ٢ بيانا تفصيليا للاستثمارات التي يكتننها صندوق النقدية للمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية باليورو وفقا لأنواع الصكوك:

الجدول ٢

استثمارات صندوق النقدية المشتركين حسب أنواع الصكوك في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ^(أ)	القيمة الدفترية
صندوق النقدية للمكاتب الموجودة خارج المقر	
السندات	
٩٩٠٠٠١	٩٨٩١٢٧
٣٢٦٥٧٧	٣٢٥٠٣١
	الهيئات الحكومية
	الهيئات السيادية غير الأمريكية والمتجاوزة لحدود الولاية الوطنية

المجموع ^(أ)	القيمة الدفترية	
١٣١٦٥٧٨	١٣١٤١٥٨	المجموع الفرعي
٧٤٩٨١	٧٤٩٧٨	صكوك مخفضة ^(ب)
١٧٨٦١٥	١٧٨٦١٥	الودائع لأجل
١٥٧٠١٧٤	١٥٦٧٧٥١	مجموع الاستثمارات
		صندوق النقدية باليورو
		السندات
٩٣٧٦٤	٩٣٨١٩	الهيئات الحكومية
١٠٤٠٥٥	١٠٣٦٧٢	الهيئات السيادية غير الأمريكية والمتجاوزة لحدود الولاية الوطنية
١٩٧٨١٩	١٩٧٤٩١	المجموع الفرعي
٧٧٥١٩	٧٧٥١٩	الودائع لأجل
٢٧٥٣٣٨	٢٧٥٠١٠	مجموع الاستثمارات
		مجموع صناديق النقدية المشتركة
		السندات
١٠٨٣٧٦٥	١٠٨٢٩٤٦	الهيئات الحكومية
٤٣٠٦٣٢	٤٢٨٧٠٣	الهيئات السيادية غير الأمريكية والمتجاوزة لحدود الولاية الوطنية
١٥١٤٣٩٧	١٥١١٦٤٩	المجموع الفرعي
٧٤٩٨١	٧٤٩٧٨	صكوك مخفضة ^(ب)
٢٥٦١٣٤	٢٥٦١٣٤	الودائع لأجل
١٨٤٥٥١٢	١٨٤٢٧٦١	مجموع الاستثمارات

(أ) القيمة العادلة تحددها الجهة الوديعية المستقلة على أساس قيمة الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة.

(ب) تشمل سندات خزانة الولايات المتحدة والسندات المخفضة.

(و) إدارة المخاطر المالية

يتعرض صندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية المشترك باليورو لمجموعة مختلفة من المخاطر المالية، بما في ذلك مخاطر الائتمان، ومخاطر السيولة، ومخاطر العملات، ومخاطر السوق (التي تشمل مخاطر أسعار الفائدة ومخاطر الأسعار الأخرى)، على النحو المبين أدناه:

١' مخاطر الائتمان:

تتشرط المبادئ التوجيهية عدم الاستثمار في جهات إصدار تقل تصنيفاتها الائتمانية عن المواصفات، وتتشرط أيضا حدودا قصوى للتركيزات مع جهات إصدار معينة. وقد تم استيفاء هذه الشروط في الوقت الذي جرت فيه الاستثمارات. والتصنيفات الائتمانية المستخدمة هي التصنيفات التي تحددها كبرى وكالات التصنيف الائتماني؛ وتستخدم شركتا Standard & Poor's و Moody's لتصنيف السندات والأوراق التجارية، في حين تُستخدم شركة Fitch Individual Rating لتصنيف الودائع لأجل.

ويرد عرض لتصنيفات الجدارة الائتمانية لجهات إصدار الأوراق المالية التي يفتنيها صندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية باليورو في الجدول ٣.

الجدول ٣

استثمارات صندوق النقدية المشترك حسب التصنيفات الائتمانية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التقديرات الترتيبية	المجموع ^(أ)	
		صندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر
S&P: 41 4% AAA and 58 6% AA+/AA-; Moody's: 94 7% Aaa and 5 3% Aa1/Aa3	١ ٣١٤ ١٥٨	السندات
S&P: A-1+; Moody's: P-1	٧٤ ٩٧٨	صكوك مخفضة ^(ب)
Fitch: 60 8% A/B and 39 2%B	١٧٨ ٦١٥	الودائع لأجل
	١ ٥٦٧ ٧٥١	مجموع الاستثمارات
		صندوق النقدية باليورو
S&P: AAA; Moody's: Aaa	١٩٧ ٤٩١	السندات
Fitch: B	٧٧ ٥١٩	الودائع لأجل
	٢٧٥ ٠١٠	مجموع الاستثمارات

(أ) يمثل القيمة الدفترية للأوراق المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(ب) تشمل سندات خزانة الولايات المتحدة والسندات المخفضة.

٢' مخاطر السيولة:

صندوق النقدية للمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية باليورو معروضان لمخاطر السيولة المرتبطة باحتياج المشاركين لسحب مبالغ خلال مهلة قصيرة. ويحتفظ الصندوق بقدر كاف من النقدية والأوراق المالية القابلة للتداول للوفاء بالالتزامات متى حان أجلها. ويتوافر الجزء الأكبر من النقدية والمكافآت النقدية والاستثمارات للصندوقين في غضون مهلة يوم واحد لدعم الاحتياجات التشغيلية. ومن ثم، يستطيع صندوقا النقدية المشتركان الاستجابة لاحتياجات السحب في حينه، وتعتبر مخاطر السيولة منخفضة.

٣' مخاطر العملات:

مخاطر العملات هي مخاطر تقلب قيمة الاستثمارات المقومة بغير دولار الولايات المتحدة نتيجة للتغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية مقابل دولار الولايات المتحدة. ولا توجد لدى صندوق المكاتب الموجودة خارج المقر مخاطر العملات لأن جميع استثماراته تجري بدولارات الولايات المتحدة. ويتعرض صندوق اليورو لمخاطر العملات من خلال احتفاظه بأوراق مالية باليورو. وبناء على ذلك، تتعرض الصناديق المشاركة في صندوق اليورو لمخاطر العملات بقدر زيادة حصتها من الاستثمارات عن احتياجها التشغيلية إلى اليورو.

٤' مخاطر أسعار الفائدة:

مخاطر أسعار الفائدة هي مخاطر تغير قيم الاستثمارات نتيجة لتغير أسعار الفائدة. وعلى وجه العموم، فمع ارتفاع سعر الفائدة تنخفض قيمة الورقة المالية ذات سعر الفائدة المحدد، والعكس صحيح. وتقاس مخاطر سعر الفائدة عموماً بمدة الورقة المالية ذات أسعار الفائدة المحدد، مع التعبير عن هذه المدة بعدد السنوات. وكلما طالت المدة زادت مخاطر سعر الفائدة؛

ويتعرض صندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية باليورو لمخاطر أسعار الفائدة حيث أن مقتنياتها تضم أوراقاً مالية تدر فائدة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، كان صندوقا النقدية المشتركان يستثمران بالدرجة الأولى في أوراق مالية ذات آجال استحقاق أقصر، إذ يقل الحد الأقصى لأجلها عن ٤ سنوات. وكان متوسط الآجال في صندوق النقدية للمكاتب الموجودة خارج المقر ٠,٨٩ سنة ولصندوق النقدية باليورو ٠,٩٣ سنة، مما يعتبر مؤشراً على انخفاض مخاطر سعر الفائدة؛

ويبين الجدول ٤ كيفية زيادة أو نقصان القيمة العادلة لصندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية باليورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ إذا تحول منحى العائد الكلي استجابة للتغيرات في أسعار الفائدة. ويبين الجدول تأثير التحول بمقدار يصل إلى ٢٠٠ نقطة أساس في منحى العائد، صعوداً أو هبوطاً (١٠٠ نقطة أساس تعادل ١ في المائة). ولكن بالنظر إلى البيئة الراهنة لأسعار الفائدة، فإن التحولات في نقاط الأساس ينبغي اعتبارها عوامل توضيحية.

الجدول ٤

حساسية صندوق النقدية المشترك لأسعار الفائدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

التغير في القيمة العادلة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)			
التحول في منحى العائد (نقاط الأساس)	صندوق النقدية للمكاتب البعيدة عن المقر	صندوق النقدية باليورو	المجموع
٢٠٠-	٢٨	٥	٣٣
١٥٠-	٢١	٤	٢٥
١٠٠-	١٤	٣	١٧
٥٠-	٧	١	٨
صفر	صفر	صفر	صفر
٥٠	٧-	١-	٨-
١٠٠	١٤-	٣-	١٧-
١٥٠	٢١-	٤-	٢٥-
٢٠٠	٢٨-	٥-	٣٣-

'٥' مخاطر الأسعار الأخرى:

صندوق النقدية للمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية باليورو غير معرضين لمخاطر أسعار أخرى مهمة، نظراً إلى أنهما لا يبيعان على المكشوف، ولا يقترضان أوراقاً مالية، ولا يشتريان أوراقاً مالية برهن، وكلها أمور تحد من الخسارة المحتملة لرأس المال.

الملاحظة ٧

استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد

(أ) تشمل استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد تغطية التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات العودة إلى الوطن والإجازات السنوية المتراكمة. وتحدد الالتزامات الثلاثة جميعها على أساس تقييم اكتواري، أجرته شركة اكتوارية مؤهلة مستقلة.

(ب) التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة:

'١' عند انتهاء الخدمة، يحق للموظفين ومُعاليهم أن يختاروا المشاركة في إحدى خطط التأمين الصحي ذات الاستحقاقات المحددة في الأمم المتحدة، شريطة أن يكونوا مستوفين لشروط معينة للأهلية، بما في ذلك الاشتراك لمدة ١٠ سنوات في إحدى خطط الأمم المتحدة للتأمين الصحي بالنسبة لمن عُيّنوا بعد ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، ولمدة خمس سنوات بالنسبة لمن عُيّنوا قبل هذا التاريخ. ويشار إلى هذه المسألة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛

'٢' والافتراضات الرئيسية التي استخدمها الخبير الاكتواري في تحديد التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ هي معدل خصم نسبته ٤,٥ في المائة؛ ومعدلات لزيادة تكلفة الرعاية الصحية نسبتها ٨ في المائة في عام ٢٠١٢ لجميع الخطط الطبية (ما عدا ٧ في المائة لخطة ميديكير في الولايات المتحدة، و ٥ في المائة لخطة علاج الأسنان في الولايات المتحدة)، تنخفض تدريجياً إلى ٤,٥ في المائة في عام ٢٠٢٧ والأعوام اللاحقة؛ أما الافتراضات المتعلقة بالتقاعد والانسحاب والوفاة فهي تتسق مع تلك التي استخدمها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في إجراء التقييم الاكتواري الخاص به لاستحقاقات التقاعد. وتتمثل التغييرات الرئيسية، مقارنة بتقييم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ فيما يلي: انخفاض في افتراض سعر الخصم من ٦ في المائة إلى ٤,٥ في المائة، مما يعكس انخفاضاً واسع النطاق في أسعار الفائدة للمؤشر المرجعي الذي يعتمد على أسعار سندات الشركات ذات الجودة العالية؛ وافتراض ارتفاع أسعار الرعاية الصحية لخطط الرعاية خارج الولايات المتحدة، واشتراط أن يكون جميع المتقاعدين المؤهلين في الأمم المتحدة مسجلين في خطة ميديكير بآء في الولايات المتحدة، مما يؤدي إلى خفض التكاليف بالنسبة للمنظمة فيما يتعلق بأجور الممارسين الطبيين؛

'٣' وهناك عامل آخر من عوامل تقييم استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة يتمثل في النظر في مساهمات المشاركين في جميع خطط التأمين الصحي عند تحديد الالتزامات المتبقية على المنظمة. وبذا تخصص مساهمات المتقاعدين من إجمالي الالتزامات،

ويخصم أيضا جزء من مساهمات الموظفين العاملين، من أجل التوصل إلى الالتزامات المتبقية على المنظمة وفقا لنسب تقاسم التكاليف التي أذنت بها الجمعية العامة. وتقضي هذه النسب بألا تتجاوز حصة المنظمة نصف الخطط الصحية خارج الولايات المتحدة، وثلثي الخطط الصحية في الولايات المتحدة، وثلاثة أرباع خطة التأمين الطبي؛

'٤' وعلى الأساس الوارد في الفقرتين الفرعيتين '٢' و '٣' أعلاه، قدرت القيمة الحالية للالتزامات المستحقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بمبلغ ٤١٧ ٩٠٩ ٢١ دولار بالنسبة لصندوق برنامج الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات و ٨ ٢٦٨ ٥٨٣ دولار لصندوق منع الجريمة والعدالة الجنائية، مقارنة بالالتزامات المقدرة بمبلغ ١٠ ٣٩٢ ٠٠٠ دولار لصندوق برنامج الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات و ٤ ٠٨٤ ٠٠٠ دولار لصندوق منع الجريمة والعدالة الجنائية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وتعكس هذه الزيادة البالغة ١٥ ٧٠٢ ٠٠٠ دولار أساسا خسارة اکتوارية قدرها ٩ مليون دولار ناتجة عن تغير في افتراض أسعار الخصم من ٦ في المائة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ إلى ٤,٥ في المائة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛

'٥' وإضافة إلى الافتراضات الواردة في الفقرة '٢' أعلاه، تشير التقديرات إلى أن القيمة الحالية للالتزامات سترتفع بنسبة ٣٠ في المائة إذا ما ارتفع اتجاه التكاليف الطبية بنسبة ١ في المائة، وستنخفض بنسبة ٢٣ في المائة إذا ما انخفض اتجاه التكاليف الطبية بنسبة ١ في المائة، مع بقاء جميع الافتراضات الأخرى ثابتة. وبالمثل، تشير التقديرات إلى أن الالتزامات المستحقة سترتفع بنسبة ٢٩ في المائة إذا انخفض سعر الخصم بنسبة ١ في المائة، وستنخفض بنسبة ٢١ في المائة إذا ارتفع سعر الخصم بنسبة ١ في المائة، مع بقاء جميع الافتراضات الأخرى ثابتة.

(ج) استحقاقات الإعادة إلى الوطن:

'١' عند انتهاء الخدمة، يحق للموظفين المستوفين لشروط معينة للأهلية، بما في ذلك الإقامة خارج البلد الذي يحملون جنسيته عند انتهاء الخدمة، أن يحصلوا على منحة الإعادة إلى الوطن التي تعتمد على طول مدة الخدمة ومصروفات السفر ونقل الأمتعة. ويشار إلى هذه الاستحقاقات إجمالا باسم استحقاقات الإعادة إلى الوطن؛

٢' عُيِّن خبير اكتوبري استشاري لإجراء تقييم اكتوبري لاستحقاقات العودة إلى الوطن في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وتتمثل الافتراضات الرئيسية التي استخدمها الخبير الاكتوبري في معدل خصم قدره ٤,٥ في المائة؛ وزيادات سنوية في المرتبات بمعدلات تتراوح من ٩,١ في المائة إلى ٤,٠ في المائة بناء على عمر الموظف وفتته الوظيفية؛

٣' واستنادا إلى هذه الافتراضات، قُدرت القيمة الحالية للالتزامات المستحقة المتعلقة باستحقاقات العودة إلى الوطن في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بمبلغ ٣ ٩٨٥ ٠٠٠ دولار بالنسبة لصندوق برنامج الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات وبمبلغ ٢ ٢٧٧ ٠٠٠ دولار بالنسبة لصندوق برنامج منع الجريمة.

(د) أيام الإجازات المتراكمة:

يحق للموظفين المعيّنين بعقود محددة المدة أو بعقود دائمة، عند نهاية الخدمة، استبدال أيام الإجازات المتراكمة بحد أقصى ٦٠ يوم عمل.

(هـ) استحقاقات نهاية الخدمة:

عند انتهاء الخدمة، يحق للموظفين من فئة الخدمات العامة في معهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة الحصول على مدفوعات انتهاء الخدمة وفقا لتعميم منظمة الأغذية والزراعة ٥٤/٩٠. وعند انتهاء الخدمة، يحق لموظفي الخدمات العامة في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في فيينا الحصول على استحقاقات نهاية الخدمة وفقا لتعميم الأمم المتحدة الإعلامي UN/INF 243. وتقدر الالتزامات المتعلقة بمدفوعات انتهاء الخدمة واستحقاقات نهاية الخدمة، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بمبلغ ١ ٨٧٩ ٦٤٣ دولارا بالنسبة لصندوق برنامج المخدرات و ٦٩٧ ٩٨٤ دولارا بالنسبة لصندوق منع الجريمة والعدالة الجنائية.

(و) ويرد في الجدول التالي بيان موجز لالتزامات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد

وتمويل هذه الالتزامات:

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الحساب الفرعي الخاص بالمعهد الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة (برنامج منع الجريمة)	برنامج منع الجريمة	برنامج مراقبة المخدرات	
٣٠ ١٧٨ ٠٠٠	١ ٤١١ ٠٠٠	٦ ٨٥٧ ٥٨٣	٢١ ٩٠٩ ٤١٧	التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٣ ٢١٥ ٠٠٠	١ ٦٨ ٠٠٠	٩ ٣١ ٩٢٩	٢ ١١٥ ٠٧١	التزامات الإجازات السنوية المستحقة
٦ ٢٦٢ ٠٠٠	٨١ ٠٠٠	٢ ١٩٦ ٠٠٠	٣ ٩٨٥ ٠٠٠	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
٢ ٥٧٧ ٦٢٨	١٥٧ ٠٢٧	٥٤٠ ٩٥٧	١ ٨٧٩ ٦٤٣	استحقاقات نهاية الخدمة لموظفي فئة الخدمات العامة
٤٢ ٢٣٢ ٦٢٨	١ ٨١٧ ٠٢٧	١٠ ٥٢٦ ٤٦٩	٢٩ ٨٨٩ ١٣٢	مجموع التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات نهاية الخدمة
٧ ٣٦٧ ٢٩٧	٢٢٥ ٩٧٩	١ ٩٤٥ ١٩٨	٥ ١٩٦ ١٢٠	التزامات ممولة من مستحقات منحة الإعادة إلى الوطن
١٩ ٠٤٧ ٦٥٣	٩٩٢ ٣٩٥	٥ ٣٢٣ ٢٥٦	١٢ ٧٣٢ ٠٠١	التزامات ممولة من الاحتياطات وأرصدة الصناديق للسنوات السابقة
١٥ ٨١٧ ٦٧٨	٥٩٨ ٦٥٣	٣ ٢٥٨ ٠١٤	١١ ٩٦١ ٠١٠	التزامات ممولة من (معادة إلى) الاحتياطات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

الملاحظة ٨

الاحتياطات وأرصدة الصناديق

(أ) لم تقيّد الإيرادات المتعلقة بفترة مالية مقبلة على أنها إيرادات مؤجلة إلا عندما كانت وثائق إعلان التبرع تنص صراحة على الفترة المالية المقبلة التي سيتم فيها التبرع. ونتيجة لذلك، ينتج عن التبرعات المعلنة غير المسددة التي لم تؤجل على هذا النحو، وكذلك الفوائض التشغيلية الفعلية، تراكم في أرصدة الصناديق.

(ب) فيما يلي موجز لصافي التغيرات في الاحتياطات وأرصدة صندوق برنامج الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، والالتزامات المقبلة المستحقة عليها:

(بدولارات الولايات المتحدة)

التغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	الأغراض العامة	الأغراض الخاصة	الدعم البرنامجي	المجموع
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	١٤٦٣٩٧٨٠	١٥٣١٨٧٤٩٠	١١٣٩٧٠١٠	١٧٩٢٢٤٢٨٠
تسويات الفترات السابقة	-١٦٠٧٣	-٦٠٠٠٥١١		-٦٠١٦٥٨٤
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق المعاد قيدها في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	١٤٦٢٣٧٠٧	١٤٧١٨٦٩٧٩	١١٣٩٧٠١٠	١٧٣٢٠٧٦٩٦
صافي التغيرات الحاصلة خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ (البيان الثالث)	-٣٨٢٢٥٩٢	-٤٩٣٤٢٤٠	-٢٢٤٦٤٦٠	-١١٠٠٣٢٩١
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ^(١)	١٠٨٠١١١٥	١٤٢٢٥٢٧٣٩	٩١٥٠٥٥٠	١٦٢٢٠٤٤٠٤

(أ) يشمل الاحتياطيات المعدة لتغطية المخصصات والمعاملات المحذوفة.

(ج) وفيما يلي موجز التغيرات الصافية في الاحتياطيات وأرصدة صندوق برنامج

منع الجريمة خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ والالتزامات المقبلة المستحقة عليها.

(بدولارات الولايات المتحدة)

التغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	الأغراض العامة	الأغراض الخاصة	الدعم البرنامجي	المجموع
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	٢٢٦٤٢٣٩	١١٣٧٥٧٤٥٦	٤٠٨٥٨٨٦	١٢٠١٠٧٥٨١
تسويات الفترات السابقة	-١٤٥٤٠٧	-١٩٣٨١٠٤		-٢٠٨٣٥١١
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق المعاد قيدها في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	٢١١٨٨٣٢	١١١٨١٩٣٥٢	٤٠٨٥٨٨٦	١١٨٠٢٤٠٧٠
صافي التغيرات الحاصلة خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ (البيان الرابع)	٨٩٦٢٢٨	٦١٠٦٤٤٦٧	٤٨٤٣٢٥٤	٦٦٨٠٣٩٤٩
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ^(١)	٣٠١٥٠٦٠	١٧٢٨٨٣٨٢٠	٨٩٢٩١٤٠	١٨٤٨٢٨٠٢٠

(أ) يشمل الاحتياطيات للتخصيصات والإلغاءات.

الملاحظة ٩

الأرصدة النقدية السالبة

(أ) تعامل التبرعات المقدمة لأغراض خاصة لتمويل أنشطة المشاريع على أنها صناديق استثمارية أو حسابات مشاريع. ويتم إبلاغ الجهات المانحة بشكل مستقل عن تخصيص هذه الأموال لأنشطة مشاريع محددة. وبالتالي، يتكون الرصيد الموحد الوارد في البيانات من سلسلة من الصناديق الاستثمارية أو حسابات المشاريع. وفي بعض الحالات التي تتجاوز فيها النفقات الأموال المحصّلة وأي فوائد مستحقة، تكون الأرصدة النقدية سالبة.

(ب) ترد تفاصيل الأرصدة النقدية السالبة لصندوق برنامج المخدرات على

النحو التالي:

(بدولارات الولايات المتحدة)

الجهة المانحة	رمز المشروع	الأرصدة النقدية للصناديق	التبرعات المعلنة غير المسددة
أستراليا	XSP/J18 GLO/U34 GLO/C09 GLO/G80 GLO/H92 GLO/171 GLO/J88 GLO/U40	(١٢٣ ٨٩٧)	٨٥٧ ٧١٩
كندا	GLO/U54 RAF/D21 TAJ/E24	(٩٣٦ ٦٦٥)	٤ ٨٩٦ ٧٥٦
كولومبيا	COL/J31 COL/J36	(٨ ١٤٧)	١٨ ٩٣٩
الدانمرك	IRN/V03	(٣٩ ٨٢٨)	٢٦٠ ٦٤٣
ألمانيا	AFG/J43	(٦٠ ٣١٨)	٢٣٨ ٢٤٣
لكسمبرغ	VIE/H68 MLI/U58	(٩٥ ٣٥٥)	٣٩١ ٠٢٨
هولندا	IRN/K13	(٧٢ ٢١٩)	٧٥ ٨٤٠
بيرو	PER/D06	(٣٥ ٩٨٣)	٤٥ ٩٠٥
إسبانيا	PRY/K56	(١٣١ ٩٥٩)	١٧١ ٨٣٥
المملكة المتحدة	GLO/900	(٣٢ ٧٩٤)	١٠٧ ٧١٦
الولايات المتحدة الأمريكية	PER/D06 XCE/A01	(٢٨٣ ١١٧)	١ ٤٩٤ ٦٦٠
الاتحاد الأوروبي	BOL/F57 BOL/J52 BOL/I79 BOL/I80	(٥٣ ٣٢٥)	٧٦ ٢٧٤
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	PAL/I06 PER/K06	(١٨ ١٥١)	٥٦ ٦٨١
المجموع		(١ ٨٩١ ٧٥٨)	٨ ٦٩٢ ٢٣٩

(ج) ترد تفاصيل الأرصدة النقدية السلبية لصندوق برنامج منع الجريمة على

النحو التالي:

(بدولارات الولايات المتحدة)

الجهة المانحة	رمز المشروع	الأرصدة النقدية للصناديق التبرعات غير المسددة
كندا	GLOT08 GLOT58 GLOU40	٥٤٩ ٩٣١ (٤٩٤ ٨٧٤)
المفوضية الأوروبية	XAMT72 XEET53	٥٣٠ ٨٩٩ (٥٠٤ ٧٧٠)
مصر	GLOT60	١١ ٨٧٣ (٧ ٠٥٠)
فنلندا	NGAS84	٤٦٦ ٤٠٨ (٢٣١ ٦٩٩)
المنظمة الدولية للهجرة - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	SRBX15	٢٢٥ ٧٤٥ (٦ ٧٦٤)
بنما	PANU66	٤٥ ٣٥٠ (٣٣ ٢٥٢)
صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية	ECUT87	١٥٩ ٦٧٦ (٨٣ ٢٣٧)
الولايات المتحدة الأمريكية	BDIT29 GLOT29 GLOT59 LAOX26 VNMT28 XAPX37 YEMX24	٢ ٦٤٧ ٩٩٠ (٥٦٩ ٦٤٧)
غير ممولة	GNBU47 XAFT54	- (٢٣٢ ٨٤٨)
المجموع		٤ ٦٣٧ ٨٧٢ (٢ ١٦٤ ١٤١)

الملاحظة ١٠

المتلكات غير المستهلكة

لا تدرج المتلكات غير المستهلكة، وفقا للسياسات المحاسبية الموحدة للأمم المتحدة، ضمن الأصول الثابتة للمنظمة، لكنها تخصم من الاعتمادات الجارية في وقت شرائها. ويبين الجدول التالي مواقع وجود المتلكات غير المستهلكة والتغيرات التي طرأت عليها وحالتها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(بدولارات الولايات المتحدة)

موقع وجود الممتلكات غير المستهلكة	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩	المقتنيات في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١	الشطب/التعديلات في المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
المقر			
برنامج مراقبة المخدرات ومكافحة الجريمة	٢ ٧٣٦ ٩٩٦	٤٩٨ ٥٥٢	٣٢٦ ٦٠٦-
معهد الأمم المتحدة الأفريقي لبحوث الجريمة والعدالة	٥٣٧ ٤١٤	٢٥ ٢٩٨	١ ٥٥٥-
المجموع الفرعي	٣ ٢٧٤ ٤١٠	٥٢٣ ٨٥٠	-٣٢٨ ١٦١
المكاتب القطرية			
برنامج مراقبة المخدرات ومكافحة الجريمة ^(أ)	٣٢ ٧٣٢ ٠٥٣	١٦ ٧٢٤ ٤١٢	٢٦ ٨٣٩ ٢٢٩-
معهد الأمم المتحدة الأفريقي لبحوث الجريمة والعدالة	٤٠ ٣٣٩	٢ ٣٥٥	٤٢ ٦٩٤-
المجموع الفرعي	٣٢ ٧٧٢ ٣٩٢	١٦ ٧٢٦ ٧٦٧	-٢٦ ٨٨١ ٩٢٣
المجموع	٣٦ ٠٤٦ ٨٠٢	١٧ ٢٥٠ ٦١٧	-٢٧ ٢١٠ ٠٨٤

(أ) تشمل التسويات التي وافق عليها مجلس حصر الممتلكات والتي قدمت إلى ذلك المجلس اعتمادات للأصول المتقدمة التي جرى اقتناؤها قبل عام ٢٠٠٤.

الملاحظة ١١

التبرعات العينية

إضافة إلى التبرعات النقدية، تلقى الصندوقان أيضا تبرعات عينية. وتقدر قيمة التبرعات العينية التي تم استلامها في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بمبلغ ٤ ٥٢٩ ٦٠٤ دولارات، وكان معظم تلك التبرعات يتصل بمشاريع، وتم تقديمها في الميدان. ووفقا للفقرة ٣٥ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، فإن التقييم التريه لتلك التبرعات يتحدد على أساس تقييمات الجهات المانحة، ما لم تكن هناك فروق كبيرة عن مؤشرات التقييم الأخرى المتوفرة لدى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، مثل الأسعار السائدة في السوق، ويتم التحويل إلى دولارات الولايات المتحدة وفقا لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة وقت استلام التبرع، ما لم يكن هناك فارق كبير بين المبلغ المحلي المقدم والقيمة الفعلية في السوق.

وفيما يلي تفاصيل التبرعات العينية:

(بدولارات الولايات المتحدة)

٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	الصندوق المتلقي
١٥٠ ٤٠٩	٦١٣ ٩٥٣	برنامج منع الجريمة
١٨٠٦ ٠١١	١ ٨٨٨ ٤٥٦	معهد بحوث الجريمة والعدالة (برنامج منع الجريمة)
٢ ٥٧٣ ١٨٤	٢ ٨٧٧ ٩٨٨	برنامج مراقبة المخدرات
٤ ٥٢٩ ٦٠٤	٥ ٣٨٠ ٣٩٦	المجموع

